الطب الروحـــانى

قوانين مختصرة مما رتبه الآبـاء

إعـداد

الأنبا صموئيل

أسقف شبين القناطر وتوابعها

SAFWAT

http://coptic-treasures.com

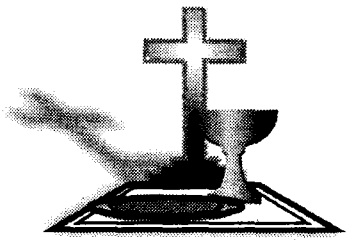

الطب الروحانى

قوانين مختصرة مما رتبه الآباء

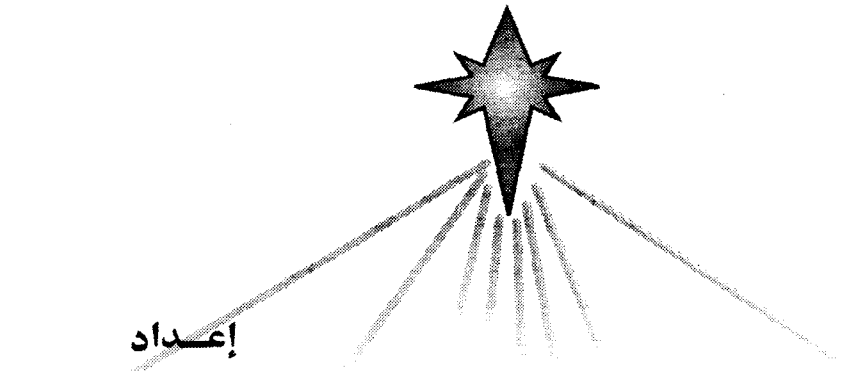

إعداد

الأنبا صموئيل

أسقف شبين القناطر وتوابعها

http://coptic-treasures.com

اسم الكتاب: الطب الروحانى
« قوانين مختصرة مما رتبه الآباء »

إعداد: الأنبا صموئيل
أسقف شبين القناطر وتوابعها

الطباعة: النعام للطباعة والتوريدات
تليفون: ٢٤٢٠٣٦٢ - ٢٤٦٣٦٢٣ فاكس: ٢٤٢٠٣٦٢

رقم الإيداع: ١٤٩٨٥ / ٩٩

http://coptic-treasures.com

غبطة البابا المعظم الأنبا شنودة الثالث

http://coptic-treasures.com

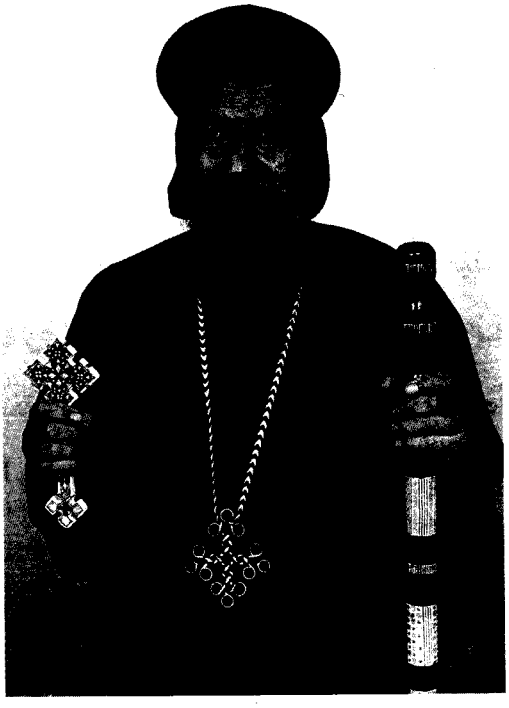

نيافة الأنبا صموئيل

أسقف شبين القناطر وتوابعها

http://coptic-treasures.com

(قوانين مختصرة مما رتبه الأباء)

أما بدء القول المذكور فهو هكذا ليس من عدة الأبواب المذكورة فى هذا الكتاب أقول أنا المسكين ٠

أنه ينبغى للذين يعترفون بخطاياهم المكتومة أن لا يعتقدوا فى نفوسهم أنهم يعترفون على إنسان مثلهم لكن مثل من يعترف على الله عز وجل بقلب نقى وأمانة كثيرة بغير تشكك فى المعلم الذى يعترف له بخطاياه ٠ وينبغى للمعلم أن يقبل المعترف عليه بمحبة ووداعة ويبشره بمغفرة خطاياه ويخفف عليه القوانين حتى يتنشط لعملها ولا يثقل عليه وينظر إلى سن المعترف وشيخوخته وقوته والموضع الذى فعل فيه الخطايا وعلى أى صنعة ثم وهل سعى إليها أو سعت إليه أو بأتفاق جرى أو من امتلأ طعام أو شراب أو بأمر قاطع ظلم أو خوف أو جزع أو سلطة أو قدرة أو حاجة أو مسكنة أو فقر أو ما شاكل ذلك ٠

هذه الأشياء كلها يجب على القابل الأفكار أن يفرزها ويميزها ويبصر الإنسان الذى أعترف إليه وانكساره وانسحاق قلبه وحزنه وكآبته وخوفه وأمانته واستهانته بالأمر وقحته عليه وعدم خزية هذه كلها يجب على القابل للأفكار أن يفرزها ويميزها ويقص ويفحص عنها وبعد ذلك يضع عليه القانون ٠ لأنك قد تجد قوماً قد صارت لهم خصال صالحة وتصغر وتقلل خطاياهم وقوم تعظموا وتكبر خطاياهم ولو صغرت بقحتهم واستهانتهم وعجرفتهم لأن الرب يقول " إلى من أنظر إلا إلى الوديع

http://coptic-treasures.com

الهادى المرتعد من أقوالى " (اش ٦٦ : ٢) وأنا اتنازل مع الذين أخطأوا خطية طبيعية إلى سنة واحدة سيما أن كانت طباعهم حادة وأقلعوا عنها بسرعة مخافة من الله · فأما من لم تكن طباعهم كذلك وقد أخطأوا خطايا خارجة عن الطبيعة وأقاموا فيها مدة طويلة فعليهم من العقاب ابهظه وأثقله لأنهم أرتكبوا بأختيارهم مالم تقتضيه طباعهم · وكذلك على من قد شاخوا فى الخطايا وما قاموا منها ولا فى هرمهم · فأما الذين دون الثلاثين سنة وقد أخطأوا بمعرفة أو بغير معرفة وأقلعوا عن خطاياهم بسرعة فليخفف عليهم القوانين على أى خطية كانوا أخطأوا وما ارتكبوها إلا دفعة أو اثنتين أو ثلث · وتمنعهم عدة سنين عن تناول القربان ثم يتقربون فأما أكلهم وشربهم وما يلزمهم من الصلوات وكيف يتصرفون فى زمان اعترافهم وأفكارهم وكيف ما رأى من نشاطهم يفعل من حيث لا يعدمهم منفعة التوبة والأمال الصالحة حتى يحسن تدبيره وسياسته يصلون إلى الكمال · وسبيل المعلم أن لا ينظر إلى كثرة خطاياهم ولو كانت حارجا عن الطبيعة بل ينظر إلى تحنن الله وسعة رحمته بكلام لين وخطاب طيب يخاطب المعترف · ويقبله المعترف أيضا بأمانة لأنه مثل الذى يتطهر بالغسل من أوساخ وكذلك يكون بالحقيقة لأن الذى يقبل المعترف يحمل خطاياه كما يحمل خطايا نفسه وأى واحد أتى إليه المعترف ورده حزينا ولم يقبله فقد أحزن المسيح القائل "أقبلوا كل من يأتيكم" (رو ٢٥ : ٧) وينبغى للذى يقبل المعترف أن

http://coptic-treasures.com

يوقفه أمام المذبح المقدس وأن لم تكن كنيسة فيعترف فى موضع خال من الناس ويصلى معه بالصلاة الربانية والمزمور الخمسين وأربعين مرة كيرياليصون وبعد تمام الصلاة حسبما تقدم يكشف رأس المعترف أن كان رجلاً ولو كان لابساً تاج الملك وأن كانت امرأة فلا حاجة إلى ذلك وأن كان راهباً فليلبس البرنس على رأسه ويطرح نفسه قدام المذبح المقدس.

http://coptic-treasures.com

بسم الأب والابن والروح القدس الإله الواحد أمين

نبتدئ بمعونة السيد المسيح بنسخ كتاب الطب الروحانى أعاننا الله على الكمال مما جمعه الأب القديس أنبا ميخائيل أسقف أتريب وميليج ٠

الباب الأول

فى تمجيد الله تعالى

قال المجد لله الذى شرف البشر بكمال الصورة الإنسانية على سائر المخلوقات ٠ وخص المسيحيين بنعمة المعمودية التى بها تمحى الأثام والزلات ٠ وعوضنا بشريعة الكمال والفصول الإنجيلية عن شريعة القصاص ٠ وانتهج لنا قوانين وحدودا نحصل بها على النجاة والخلاص ٠ أما بعد فأننى لما رأيت أبناء البيعة عن خلاصهم غافلين وبقوانين استغفار الخطايا جاهلين ٠ والكهنة والمعلمين غالطين أو عاطلين ٠ ولا يدرون كيف يدبرون المؤمنين ولا ينظرون فى مصلحة المتلمذين حركنى ذلك على أن أجمع جزءا مفردا من جملة القوانين لينتفع بها المعلمون والمتعلمون ويحصل للجميع خلاصهم من خطاياهم ويفوزوا بجزاء أتعابهم وأجتهادهم ٠ وينبغى لك أيها الطالب أن تعلم أن الروح القدس تكلم على ألسنة الأنبياء والمرسلين والرسل الكرام الحواريين ٠ المعلمين القديسين ٠ على كل قسم من أقسام الخطايا بقوانين مختلفة للكهنة ولكافة المؤمنين ٠ وذلك لسبب اختلاف طبائع البشر والفرق بين

http://coptic-treasures.com

سن الصغر والكبر · وما يعمل بالرضا والأختيار وبالأكراه والأجبار · وخطايا الكهنة والعلمانين الرجال والرهبان · أشد من خطايا النساء والصبيان والجهال · وكذلك الخطايا فى الآحاد والأعياد والأصوام · أصعب قانونا من الخطية فى بقية الأيام · ثم الخطية قريب القربان أو فى عقبه · فذلك أصعب فى عذاب فاعلها وعقابه · فإذا لم يعلم الطبيب هذه الأسباب المذكورة فقد غلط فى طب المريض بالضرورة · وكان فى غلطه عظيم الخطر · وجرح المريض يزداد كلوما وضرر · لأن الكثير الخطية · العظيم البلية إذا كانت أدويته خفيفة · ومراهمه لينة لطيفة هان عليه افتعالها وعاد إلى الوقوع فى امثالها · وهكذا أرباب الخطايا الصغيرة · لا يجب أن يقتنوا بالقوانين الكبيرة لئلا تعجز قوتهم عن تكميلها · فأن وقعوا فى مثلها لا يعترفون بها · وينبغى أن يكون المعلم طاهرا فى سيرته نقيا فى سريرته كاملا فى علمه وعمله · وقد تسلم قبول الأفكار من رئيسه أو معلمه · فمن قبل الاعتراف على هذا المنهج السديد فأنه يفوز بالغفران هو والتلاميذ · من الإله المحب توبة الخطاة القائل " حى هو أنا أننى على ما أجدك أدينك " وله المجد إلى الأبد أمين ·

http://coptic-treasures.com

الباب الثانى

وهو صدر الكتاب

أن الله تعالى ذكره لكمال عدله وقداسته ومحبته فى الطهارة وجودته يقول فى التوراة " كونوا أطهارا فأنى طاهر " (لا ١١ : ٤٤) ويقول فى الإنجيل " طوبى لأنقياء القلب فأنهم يعاينون الله " (مت ٥ : ٨) لهذا فرض على البشر عمل الفضيلة ليكونوا أطهارا فى أجسامهم ونفوسهم وعيونهم وقلوبهم فقال " من نظر إلى امرأة واشتهاها فقد زنى بها فى قلبه " (مت ٥ : ٢٨) وقال " من قال لأخيه يا أحمق استحق جهنم " (مت ٥ : ٢٢) وقال " كل كلمة باطلة تعطون عنها جوابا فى يوم الدين " (مت ١٢ : ٣٦) وقال " يكون كلامكم لا لا ونعم نعم وما زاد على ذلك فهو من الشرير " (مت ٥ : ٣٧) وقال داود النبى " أن الله يهلك الناطقين بالكذب ويبيد الشفاه الغاشة " (مز ١٢ : ٣) وقال الرسول بولس فى رسالته لكورنثوس " لا تضلوا باهؤلاء فأنه لا الزناه ولا عباد الأوثان ولا الفجار ولا المؤنثين ولا مضاجعو الذكور ولا اللصوص ولا الفاجرين ولا السكرين ولا لشاتمين ولا الخاطفين هؤلاء لا يرثون ملكوت الله (١ كو ٦ : ٩،١٠) ولما كانت هذه أقوال الله التى قالها على ألسنة أنبيائه ورسله وهى الحق الذى لا شك فيه ولا ريب يدخل عليه ٠ وقد علم الله بسابق علمه أنه لابد للبشر أن يقعوا فى شئ من هذه الرزائل كلها أو بعضها أما بالقول أو بالفعل أو بالكبر أو بالفكر فلعظم رحمته للبشر وشوقه إلى خلاصهم كقوله

http://coptic-treasures.com

الصادق " أنى أشاء الناس كلهم يخلصون وأن يأتوا إلى معرفة الحق " (١تى ٢: ٤) أقام له وكلاء وخلفاء ونوابا على الأرض يقاصون من يريد الخلاص من سيئاته والنجاة من زلاته وهفواته ويسامحون من يجب مسامحته حتى لا يمضى إلى هناك محتملا ثقل خطيته فيعاقب فى جهنم عقابا كليا لا تنقضى مدته ولا تبطل عقوبته وعرف ذلك لوكلائه فى الشريعتين فقال فى السفر الثالث من التوراة " كل من أخطأ خطية مما نهى الله عنه فليأت بقربانه ثم يضع يده على رأس الضحية التى قدمها على الخطية وتذبح فى المكان ويأخذ الكاهن من دم الضحية ويرش به ليستغفر له الكاهن عن الخطية التى أخطأها ويغفر له (لا ٤ : ٢٨-٣١) وهكذا يقول عمن حلف يمينا كاذبا واعترف بخطاياه " فليأت بقربانه إلى الله من أجل خطيته التى أخطأها " (لا ٥ : ٤-٦) وقال فى السفر الرابع " إيما رجل أو امرأة أخطأ خطية مما يخطئ به البشر فلتعترف تلك النفس ليستغفر لها الكاهن " (عد ٥ : ٥-٧) .

وقال فى الإنجيل المقدس لبطرس " أنك أنت الصخرة وعلى هذه الصخرة أبنى بيعتى ولا تقوى عليها أبواب الجحيم ولك أعطى مفاتيح ملكوت السموات فما ربطته على الأرض يكون مربوطا فى السماء وما حللته على الأرض يكون محلولا فى السماء " (مت ١٦: ١٨-١٩) وقال الإنجيل أيضا أن الرب نفخ فى وجه تلاميذه بعدما قام من بين الأموات وقال " من تركتم له خطاياه غفرت له ومن امسكتموها عليه أمسكت "

http://coptic-treasures.com

(يو ٢٠: ٢٣) ٠ فأن قال المعترف (المعترض) أن هذا قيل لتلاميذه فقط وليس لبقية الكهنة كان جوابه أن السيد المسيح قال لتلاميذه " هانذا أنا معكم إلى أنقضاء الدهر " (مت٢٨ : ٢٠) وليس التلاميذ باقين إلى أنقضاء الدهر بل هذا يدل على أنه مع سائر المؤمنين وقالت الرسل " ،ان كنا أجزنا بشئ فأحكموا بما يجب لأن لنا كلنا روحا واحدا " وإذا لم يصلح هذا وإلا فقد بطل كل أعمال الكهنوت لأن الرب لم يقل لنا عمدوا بأسم الاب والابن والروح القدس بل إنما قال هذا لتلاميذه ولا قال لنا فى تقديس القرابين هكذا اصنعوا بل إنما قال لتلاميذه فإذا لم يكن ما قاله الرب للتلاميذ يختص بهم وبالآتين بعدهم فقد طلب أمور النصرانية كلها وإذا اثبتنا ذلك وثبت أن هذا رأى الله فى كهنته وشعبه فينبغى للكاهن الذى أقامه الله وسيطا بينه وبين شعبه إلى الخطية وإلى طبقتها وإلى فاعلها ومرتبته فى سنة وعقله ومعرفته وضعف طباعه أو قوته وإلى الممكن من أموره والمستصعب منها مع بقية الأسباب المذكورة فى أول الكتاب ولا ينظر إلى طول الزمان دائما ولا فى قصره بل يكون نظره إلى شئ واحد وهو رجوع التائبين عن خطيتهم فقد تكون الخطية صغيرة وفاعلها يستحق أن توضع عليه الحدود الثقال فيجب أن يقبل عليه ليزداد بره ويعظم أجره ويكثر فضله ويتضاعف إكليله ٠ وقد تكون الخطية ثقيلة وفاعلها غير محتمل لقوانينها فيجب أن يخفف عليه حملها وينقص من قوانينها ٠ لأن الله يقول فى التوراة " إذا ظهر برص على بدن إنسان

http://coptic-treasures.com

فيكون نجسا فتجتنب مخالطته وموا كلته ولا يحمل له قربان فأن صار كله برص يخالط ويؤا كل ويرفع له القربان " (لا ١٣ : ٩-١٣) أى لئلا ييأس من ذاته ٠ أما البرص الظاهر فيقتل نفسه إذا ثبت عنده أنه ما بقى يطهر وأنه قد رزل بالكلية ٠ وأما فى الخطية قليلا ييأس من الخلاص فيزيد حينئذ فعل المعاصى ويهلك هلاكا كليا وقد قال الرسول بولس فى رسالته الثانية إلى كورنثوس من أجل الزانى الذى كان قد منعه فى الرسالة الأولى " داره لئلا من فرط الحزن يبتلعه العدو " (٢كو٢:٧) والرب سبحانه قد ضرب فى الإنجيل مثلا وذلك لوكيل الظلم الذى سامح غرماء سيده بعضهم بنصف ما عندهم وبعض دون ذلك ومدح فعله وقال " أنه بحكمة فعل ذلك " (لو ١٦: ٨) وهكذا أيضا تقريب الخطاة قد جعل الرب للكاهن الأمين السلطان فى ذلك فقال " طوبى للعبد الأمين الحكيم الذى يقيمه سيده على جيشه ليعطيهم طعامه فى حينه (مت ٢٤: ٤٤-٤٥) ٠ وقال يوحنا فم لذهب أن هذا هو حل الرباط وهو شفاء الجرح من ألمه ويجب أن تكون مقاصد المعلم فى التنقيل والتخفيف والربط والحل مقاصد إلهية غير مختص بشئ منها فلا يتعظم بأعطاء السلطان فيحل من لا يجب حله ويربط من لا يجب ربطه فأنه إذا فعل ذلك بجهله وشره فأنه يفرز من حزب الكهنة المحقين ويربط مع زمرة الشياطين ويعاقب معهم إلى دهر الداهرين وأبد الآبدين ٠ ويجب أن لا يسامح من لا يجب مسامحته لئلا يطالب هو بخطاياه ويقبض منه بدله

http://coptic-treasures.com

لأنه مكتوب " نفس بدل نفس " (تك٩: ٦ وخرو٢١: ٢٣ ولا٢٤: ١٧) إذا لم يداوها يطالب بها إلا إذا علم أن الخاطئ إذا لم يسامحه ويخفف عنه يخرج عن طوعه وينفر منه ولا تحصل له توبة فعند ذلك يجب عليه أن يتنازل معه إلى أقل ما يكون من القوانين ويقبله كقبول الابن الشاطر وكما قبل القديس يوحنا الإنجيلى اللص الذى شرد فى الجبال وصار رئيسا على اللصوص ويحتج بقول يوحنا فم الذهب أننى أنظر وأضمر نقية خالصة فلا يطلب اله منه أكثر من ذلك ولا يجب أن يثقل عليه أكثر من ذلك إلا إذا علم أنه له عليه استطاعة كيوحنا الدرجى ٠

وينبغى للمعلم أن يعلم أن الخطايا الفكرية وأن كان يظن أنها حقيرة إلا أن أصول الخطايا جميعها تتولد منها كقول الرب " من القلب يخرج القتل الزنا السرقة شهادة الزور التجديف " (مت ١٥ : ١٩) فيجب عليه أن لا يتهاون بها وهى قسمان طارئ وثابت ٠ فالطارئ يجب فيه التأديب الخفيف والزجر الشديد خشية من المعاودة فأن عاد ثقل عليه القانون كالصغير الذى إذا بدأ بالنظر إلى أرباب التهم وأرباب اللهو فإذا لم يضرب دوام ذلك وتبع أثارهم ٠ وأما الثابت فقانون أشد ٠ وقطع الأسباب التى توجبها عليه من كل ناحية والأجمل يقابل الاعتراف أن لا ينال من التلميذ شيئا جسمانيا (ماديا) حسب ما كان يعمل بولس الرسول لأنه كان يعمل بيديه صنعته ويقتات هو ومن يكون عنده (اع ٢٠: ٣٣ واكو٤ : ١٢) ولا تقول هذا لأنه عيب أو أنه لا يحل له ذلك لأن الرب

http://coptic-treasures.com

يقول " أن الفاعل مستحق أجرته " (اتى ٥ : ١٨) ويقول الرسول بولس "أن كنا أعطيناكم الروحانيات أفعظيم إذا نحن حصدنا منكم الجسدانيات" (١ كو ٩ : ١١) بل إنما قلنا أن هذا هو الأفضل حتى لا يسرقه العدو فيهون على من يكرمه ويصعب على من يهينه فيهلك بذلك نفسه ونفس من يتتلمذ له إذا استحسن ذلك وقبله ويجب أيضا من طريق الاحتراس إذا فرض قانون صدقة أو قداسات فليكن ذلك على يد كاهن أخر فإذا لم يكن فى المدينة كاهن غيره فالأحسن أن لا يضع فى قوانينه قداسات حتى لا يسرقه العدو اللعين وقد لا يعلم فيكثر من قوانين القداسات أو يتهم من الجهال فيقعون فيه ويخسرون بسببه فإذا ما وضع قانون صدقة فليأمر التلميذ (المعترف) أن يتصدق بها من يده وأن أحضر له التلميذ من ذاته قداسات أو صدقة وأراد أن يأخذها مع الحاجة الداعية إليها فليأخذها ويرفع القداسات ويذكر الذى قدمها فى قداساته وعقب صلواته وأن أمكنه أن يساعد التلاميذ فى بعض قوانينهم ليخفف عنهم أثقالهم فهو الأحسن والأجمل ٠ وأن كان التلاميذ كثيرين ولا يمكنه أن يصلى على الجميع فليساعد من كان أكبرهم خطايا وأشدهم قانونا وامسسهم حاجة إلى ذلك ٠ وأن كثر هؤلاء أيضا فليذكر الجميع بأسمائهم فى قداساته وصلواته ولا يعتمد على تعليم التلاميذ ووعظهم بأقواله فقد دون عمله فأن هذا لا يثبتهم ولا يردعهم ٠ ثم يبدأ أولا بالعمل فى الخفية والظاهرة ثم يعلم بعد ذلك بأقواله فيكون كمعلم

http://coptic-treasures.com

الكتب الذى يكتب أولا الحروف بيده ثم يأمر الصغير أن يكتب مثلها والرسول بولس يقول " أنى أذللت جسدى واستعبدته لكيما لا أكون كرزت لآخرين وأنا غير مجرب ولا مختبر فى ذاتى (١ كو ٩ : ٢٧) ويقول لتلميذه تيموثاوس " كن مثالا للمؤمنين فى القول والسيرة والمحبة والأمانة والطهارة " (١ تى ٤ : ١٢) فهذه الأشياء يجب أن يكون الكاهن يعلمها ويعملها فيحصل له بذلك الخلاص ولمن يتبعه ٠ والمجد لله دائما

الباب الثالث

فى داء الكبرياء

أول الخطايا التى يجب الكلام فيها خطية الكبرياء لأنها أول خطية حدثت فى الوجود إذ بها سقط الشيطان من مرتبته بعد أن كان رئيس الطغمات السمائية فأفتكر فى ذاته من غير خادع يخدعه ولا غاو يغويه أن يصير نفسه الها كما شهد بذلك أشعياء النبى حيث يقول " كيف يسقط كوكب الصبح من السماء أصرخ ودن ٠ قد سقطت على الأرض أيها المذل الشعوب أنت قلت فى قلبك أن تصعد إلى السماء وقلت أرفع منبرى فوق كوكب الله وأذل الجبال الشامخة إلى أسفل وأرتفع أعلى من السحاب فأتشبه بالعلى (اش ١٤: ١٢-١٤) فأن كان هذا القول قاله النبى من أجل ملك بابل الذى تكبر وقال فى نفسه أنه يمتلك الأرض كلها وتذل له الملوك والرؤساء فتشبهه النبى بالشيطان لأن كل متكبر إنما

http://coptic-treasures.com

يشبه الشيطان ولهذا قال الكتاب " أن كل متعظم فى الناس نجس قدام الله " ٠ فلما فكر الشيطان هذه الفكرة المرذولة النجسة أسقطه الله من مرتبته وأبعده من ملكوته وأنزله إلى هاوية الجحيم هو وزمرته قانونا دائما لا يزال فيه مؤبدا قائما ٠ وبهذه الخطية أيضا أخضع الشيطان الإنسان الأول إذا أطعمه بالألوهية إلى أن أكل وخالف الوصية فأخرجه الله أيضا من الفردوس وأبعده من جوار الملائكة ومن النعيم والراحة التى كان فيها وحكم عليه بالشقاء الدائم قانونا على الخطايا التى أخطأها ٠ لكن ليس دائما كالشيطان لأن ذاك كما قلنا أولا هو الذى ابتدع تلك الخطية من ذاته من غير أن يخدعه غيره ولا حركة لافتعالها سواه ٠ أما آدم فخدع من الشيطان لهذا لا يكون عقابه دائما بما أن أكبر العقاب يجب أن يكون على الخادع ٠ فاعلمنا الله تعالى من هذين الدوائين اللذين استعملهما مع الإنسان والشيطان أن دواء كل خطية يجب أن يكون بقدر الخطيئة ٠ لأن من كل مرضه صلبا خشنا قويا يابسا يجب أن يوضع عليه الليانات والادهان المحللة الرطبة الملينة ومن كل مرضه لينا رطبا توضع عليه المراهم المعنفة والادهان المجففة ٠ ومن احتاج إلى الكى بالنار والقطع بالحديد لا يجب أن يستعمل معه غير هذا كما عمل الله مع قورح وداثان وابيرام وجماعتهم لما تكبروا هم أيضا مع موسى ولم يكن لمرضهم دواء كما علم الله بسابق علمه فأمر الأرض فأبتلعتهم ونزل الجميع إلى أسافل الجحيم (عد١٦) وأما مريم أخت

http://coptic-treasures.com

موسى النبى لما تكبرت أيضا وكان مرضها لطيفا لينا ولأجل أنها أمر أقداواها الله بأن برصها سبعة أيام ثم رجعت إلى الله القدوس فطهرها (عد١٢) وعزيا تكبر أيضا وبخر حيث لم يكن كاهنا فكان خطاه داثان وابيرام ورفقهما وأصعب من خطية مريم أخت موسى فضربه الله بالبرص طول أيام حياته ونزعه من المملكة لأنه شاء أن يغتصب الكهنوت مع ماله من الملك فنزعه الله من الملك الذى كان له " (٢ أى ١٦-٢٠) وفى الحديثة أيضا لما تكبر بطرس على بقية التلاميذ وشرف نفسه عليهم بقوله " أن جحدوا كلهم لا أجحدك " تخلى الرب عنه سريعا فجحد ليرى نفسه أنه دون بقية التلاميذ ويعرف قدر ضعفه ٠ ولأجل أن كبرياءه كانت فى حق الفضيلة والأيمان بالمخلص وكان صيادا ناقص العلم ولم يكمل بعد بالنعمة لم يتركه الرب دائما ولا كثيرا بل أدركه بمعونته فجزع للوقت وبكى فقبله الرب إليه (مت ٢٦: ٣٣-٣٥، ٧٥) ٠ ولما علم أباؤنا الرهبان طب هذا المرض من مداواة الرب للمرضى به كانوا هم أيضا يداوون من يمرض بهذا المرض بأن يذللوا فكره ويكسروا ما ظهر من فخره ويحطوه من كبريائه ويضاعفوا عليه الصوم والصلاة وخدمة الرهبان من سائر الخدم المتعبة الحقيرة كما كتب عن الأخ الحبيس الذى لما أسر بالكبرياء من الشيطان لما وجده أنه قد صار عظيما وأنه سيرتفع إلى السماء بالجسد٠ فلما علم معلمه بذلك أنزله من الحبس واستعمله فى الخدم الدنيئة وكلفه بأصوام وصلوات كثيرة إلى أن أذل فكره واتضع

http://coptic-treasures.com

قلبه وعرفه نقصه فعوفى حينئذ من مرضه قليلا قليلا إلى أن وصل إلى حد الأباء الكبار وقد قال الأباء الثلاثمائه وثمانية عشر المجتمعون بنيقية فى قوانينهم أن كل أخ عاص غير مطيع فليخرج من الدير ومن هذه الأدوية يجب أن يداووا من يلحقه هذا المرض المهلك بالاتضاع والمذلة وانكسار القلب ٠ وبحسب عظم المرض وكبره تكون صعوبة الدواء وليونته بحسب ما نعلم من المنفعة لكل إنسان وبقدر أحتماله ٠ والمجد لله دائما ٠

الباب الرابع

فى القتل وهو ستة فصول

الأول : - القتل أول خطية حدثت فى العالم بعد خروج آدم من الفردوس لأن قايين لما قبل الله قربان أخيه هابيل حسده على ذلك فقتله ٠

والقتل يحتوى على خطايا عدة (١) الغضب الذى تمكن من القاتل إلى أن قتل ولهذا قال الرب الإلله فى الإنجيل " قيل للقدماء لا تقتل لأن من قتل وجبت عليه الدينونة وأنا أقول لكم من غضب على أخيه باطلا فقد وجبت عليه الدينونة " (مت ٥ : ٢٢) (٢) الحقد الذى أفسد عقله وأزال لبه إلى أن تجرأ على أفساد الصورة التى خلقها الله على صورته ومثاله فلأجل انفصال نفس القاتل يجب أن يكون عقابا جسمانيا

http://coptic-treasures.com

وروحانيا · أما قايين فلكونه أول من قتل وفعل هذه الخطية وكانت الناس بعد قلائل لم يكثروا ابقاه الله ولم يهلكه سريعا ولا أمر بقتله لئلا ينسى ولا يتحدث به ويحذر منه جل أنه سبحانه ابتلاه بالأرتعاش ليتحصر على ذاته وليعتبر كل من يراه وهذا كان أشد من القتل إذا يبصر ذاته هدفا لكل بلبة ومرتخى الأعضاء لا يقدر أن يجازى من يقصد أذيته بل صورة ذميمة لكل أحد وعبرة لكل الناظرين (تك٤ : ١٥) أما لامك فلكونه لم يبتدع القتل بالقصد بل بالاتفاق (الصدفة) ثم أنه سبق فقر بخطيته وأوجب القضية على نفسه فلهذا قبل عذره (تك ٤: ٢٣) وكان الاثنان قبل مجئ الشريعة الأمره بأن " لا تقتل " (خرو ٢٠ : ١٣) فلهذا كان عقابهما أخف ·

فأما الناموس المعطى لموسى النبى من الله الذى جعله ناموس القصاص فأن الله أمر فيه بأن يقتل القاتل (خرو ٢١ : ١٢) وذلك لتحقن دماء الناس حتى إذا ما عرف القاتل أنه إذا قتل امتنع عن القتل · وقال فى السفر الثانى " أن ضرب الرجل صاحبه فمات فليقتل إذا ما تعمد ذلك ولو كان عند مذبح الله قائما فأخرجه من المذبح وأقتله (خرو ٢١ : ١٣) وقال فى السفر الثالث " من قتل إنسانا ظلما فليقتل " وأما الذى بغير تعمد ولا تقدمت منه بغضة المقتول بل بالاتفاق كمن يرجم أو كلبا فتقع فى إنسان فتقتله أو كمن يعثر أو يزلق فيقع على أخر فيقتله فقد منع

http://coptic-treasures.com

الناموس قتل مثل هذا ورسم بأن يجعل مدنا برسم من يقتل بغير تعمد ليستجير بها ولا يقبل (عد ٣٥: ١١) ٠

وأما الشريعة الحديثة فأنها قد وضعت للقتل الذى بتعمد وقصد والذى بلا تعمد حدودا جسمانية وروحانية ٠ أما القتل الذى بتعمد فقالت فى حده الجسمانى بقول العتيقة لأن التطلس التاسع والثلاثين يقول فيه " أن من قتل عبده أما بالضرب أو الحديد أو بسم أو بنار فأنه يعاقب بالقتل وقالت فيه أيضا أن من يأمر الإنسان أن يقتل يجب عليه القتل ولذلك من يعمل السموم ومن يبيعها ومن يبتاعها لمن يقتل بها هؤلاء جميعهم يجب عليهم القتل ٠ ويقول فيه أيضا أن الذى يضرب إنسانا بآلة القتل فأنه ما يلزمه القتل وقد لا يموت وتقطع يده ٠ غير أن العتيقة أجازت لأرباب المقتول أن يقتلوا القاتل بيدهم ٠ وأما الحديثة فلم تجوز ذلك لأن القانون الرابع والثلاثين من قوانين الملوك " أن أحذت مملوكا حدثا يستحق القتل فيقدمه مولاه إلى الولاة فيعاقبوه على أساءته فأن جسر مولاه على قتله من غير سلطان وما أبيح له ذلك فليقتل " ولذلك من قتل أيضا أو من كلن قائلا ومستوجبا للموت فأن شريعتنا تأمر بقتله ٠ ومثل ذلك يقول القانون المائة والرابع والمائة والخامس من القوانين المتلطفة من معلمى البيعة لضعف الزمان وأهله " الذى يقتل بأختياره قتيلا فأن كان له شيئا فيشترى نفسا عوض النفس الذى قتله بغير استحقاق القتل ويعتقه

http://coptic-treasures.com

ظاهرا وقانونه بعد ذلك يصوم سنة بغير قربان وكل يوم مائة مطانية واثنتى عشر صلاة التحليل واثنتى عشر عند كماله القانون ويتقرب " ٠

والذى يقتل نفسا بغير اختياره غير متعمد فيجب عليه نصف هذا القانون المتقدم ذكره ٠

الثانى :- أما الحد الروحانى أيضا فمن قتل متعمدا بهواه فأن القانون الحادى والعشرين لمجمع انقرا بغلاطية يمنعه من شركة المؤمنين وأخذ القربان كل أيام حياته وإذا حضرته الوفاه وهو ملازم التوبة فليتقرب وهذا القانون لمن قبله عظيم جدا وأما لمن لم يقبله فدون ذلك ٠

قال القديس باسيليوس فى القانون العشرين " أن يقيم عشرين سنة ثلث سنين يقيم عند الباب يبكى وست سنين مع المؤمنين وأحدى عشر سنة مع الموعوظين فإذا رأيته قد ندم ندامة عظيمة على ما فعله لا تلتفت إلى كثرة الزمان ٠

الثالث :- وأما من قتل من غير تعمد وكان قصده القتل يقول القانون الثانى والعشرون لمجمع انقرا غلاطية " أن الأباء القدماء أمروا من جرى القتل على يده من غير أن يهواه ولا يؤثره ولا يريده ولا قصده أن يقيم سبع سنين على الدرجات الموصوفة فى مقدمة كتابنا فى القوانين وأمرنا نحن التابعون لهم من أجل الرحمة واالرأفة توبة خمس سنين ٠ وقال القديس باسيليوس فى أخر القانون العشرين " إذا قتل واحد بغير هواه

http://coptic-treasures.com

فليقم عشر سنين سنتين مع السامعين وخمس سنين مع المؤمنين وبقية العشر فى التوبة وبعد ذلك يشترك فى السرائر المقدسة ٠

الرابع :- وأما القاتل فى الحروب فأن كل طرق البلاد عدو وحشد الملك جيشا وخرج لمدافعة العدو فليس على القاتل شئ بل لا يجب أن يتقرب بلا توبة وقد رسم القانون بثلاث سنين ٠ فإذا ما أبطل الملك سعية فى ذلك النهار ثم قتل أحد ألزمه قانون القتل معتمدا ٠

الخامس :- ينبغة أن نستوفى أصناف القتل فى هذا الكتاب فنقول أن المرأة التى تزنى ثم لخفيتها تشرب الأدوية لرمى الولد من جوفها قال القانون العشرين لمجمع انقرا غلاطية " أن الأباء الأولين أمروا أن تكون كل حياتها فى التوبة ونحن أيضا نقتدى بآثارهم ولكننا قد رأينا أن يصير لذلك حد يكون عشر سنين كما أمرنا فى لزوم درجات القوانين وبعد ذلك تشترك مع المؤمنين فى الصلاة فقط بغير قربان لأن هذه الخطية شديدة جدا عند الله ٠

السادس :- قال القديس باسيليوس فى القانون الحادى والعشرين " إذا أسقط إنسان امرأة بسحر ويكون معها فى الزنى يجب عليه أن يقيم كل عمره خارجا وفى أخر حياته أو شدته فليكن مستحق القربان لأنه صنع ثلاث خطايا ثقيلة وعظيمة جدا وهى القتل والزنا والسحر ٠

http://coptic-treasures.com

الباب الخامس

فى الزنا وأنواعه والزيجة المحرمة وهو خمسة عشر فصلا

الأول :- صدر القول فى الزنا وأنواعه والزيجة المحرمة ٠ أن هذه الخطية مهلكة جدا وتنجس الإنسان فى باطنه وظاهره لأن الرسول بولس يقول " أن كل خطية يفعلها الإنسان فهى خارجة عن جسده فأما الذى يزنى فأنه يخطئ إلى جسده (١ كو ٦ : ١٨) وقال أيضا أن الزانى يصير مع الزانية جسدا واحدا (١ كو ٦ : ١٦) وبما أن المؤمن قد لبس نعمة الروح القدس فى المعمودية وقد شارك السيد المسيح بأخذه جسده المقدس وشربه من دمه الزكى فقد اتحد مع السيد المسيح وصار عضوا من أعضائه فالمؤمن الذى يزنى قد أساء السيد المسيح كما يقول الرسول بولس " أن أجسادكم أعضاء المسيح افتأخذ أعضاء المسيح وتجعلها أعضاء للزانية (١ كو ٦ : ١٠) وقال " أنتم هياكل الله فمن أفسد هيكل الله أفسده الله " (١ كو ٣ : ١٧) ومنع من مخالطة الزناة ومواكلتهم وقال أنهم لا يرثون ملكوت الله (١ كو ٥ : ١١) وهذه الخطية تتنوع إلى أنواع كثيرة وقد ورد العقاب على فاعلها جسمانيا وروحانيا وأما كتاب التوراة فقد أمر برجم الزانى (لا ٢٠ : ١٠) ٠

الثانى :- وأول أنواع الزنا أخلاط الدم وهى زيجة ومزاناة فمن حرمت الشريعة زيجته فالجميع زنا ٠ وهذه الخطية قد فعلتها بنتا لوط لقصد جيد لأنهما ظنتا فى نفسيهما أن رأى الله فيهما ذلك ! إذ لما رأتا النار قد

http://coptic-treasures.com

اشتعلت فى مدن سدوم وعامورة وقد أبادها الله أبادة كلية ظنتا أن الهلاك والأبادة قد عمتا الدنيا كالطوفان وأن الله أنما أبقاهما كما أبقى نوحا وبنيه ليقيم منهما نسلا يعمر به الأرض ثم افتكرتا أن البشر الأولين قد ألجأتهم الضرورة والعدم إلى أن تزوجوا أخواتهم فلهذا القصد لم ينقم الله عليهما غضبه " (تك ١٩ : ٣١ ٣٨) ولما وردت الشريعة على يد موسى نهى الله تعالى عن هذا نهيا كليا ثم نهت عنه الشريعة فى الحديثة ٠ واخلاط الدم ينقسم إلى قسمين روحانى وجسمانى (١) أما اخلاط الدم الروحانى فمجامعة الاشابين سواء كان ذلك زيجة أو مزاناة لأن الاشابين الذين قبلونا من المعمودية قد صاروا لنا أباء لأن الرب يقول " من لم يولد من الماء والروح " (١ يو ٣ : ٥) فقد سمى التعميد ولادة والاشابين لنا أباء وأمهات وأهلهم أهلنا وأولادهم أخوتنا فأن تجرأ أحدهم أن يجامع الأخر فقد أخرج نفسه من المسيحية ٠ أما القائلون الثالث والعشرين لمجمع نيقية " لا يتزوج المؤمنين أمهاتهم الروحانيات اللواتى قبلنهم فى المعمودية واللواتى هن أشابينهم فمن فعل ذلك منهم فلينزل بمنزلة الوثنى إلى أن يعترف ويندم على خطيئته ٠ وتوبته على ذلك عشرون سنة عشر منها لا يدخلون إلى الكنيسة ولا يخالطون المؤمنين وعشر سنين يدخلون إلى الكنيسة لاستماع الكتب فقط فإذا كملت العشرون سنة بتوبة خالصة قربوا من القربان "

http://coptic-treasures.com

وقال فى الخامس والعشرين " لا يزوج الرجل أبنه لأبنة قبلتها امرأته من المعمودية ولا تزوج المرأة بنتها للغلام الذى قبله زوجها لأنهم بمنزلة الأخوة الروحانيين والأخوات والأمهات والأباء الروحانيين ٠ والقانون فى هذا لمن يفعل ويجب أن يكون كالذى قبله " ٠

وقالوا فى المحارم " كل رجل تكون امرأته قد قبلت ولدا فى المعمودية أو قبل من امرأة أو من زوجها ولدهما لا يحل للمرأة التى قبل منها ولدها زيجته وهى أيضا لا تحل له وكذلك أم المرأة وأختها وابنتها أو امرأة الرجل الذى قبل منه لا تحل زيجتها لمن قبل الولد من المعمودية وكذلك يحرم على النساء مثل الرجال أن لا يتزوجن قرابات المعمودية التى هى القرابة الصحيحة مثل الأم والأخت والبنت وامرأة الرجل وابنته وكذلك على الأولاد من أولاد الرجال وأولاد النساء يحرم عبيهم أيضا أن يتزوجوا اشابين أبائهم وأمهاتهم من المعمودية ٠ ومن أخطأ وتدنس بهذه الخطية فى قرابة المعمودية وهى الخطية التى لا تشبهها خطية فى الروحانيات وهى مثل خطية التجديف على الروح القدس التى لا مغفرة لها كما ذكر فى الإنجيل المقدس وهى المحارم النجسة التى هى أشد من الجسدانيات كلها لأن الجسدانيات مغفورة ولكن هذه الزيجات التى لا تغفر إلا بالفرقة بينهم والصوم والصلاة أبداً ما عاشوا على الأرض وهى جزء لمن وقع فى هذه الخطية وابتلى بها إلا أن يترهبا جميعا ويبكيا على خطاياهما ويعملا بهذا فى الرهبنة دائما فهو

http://coptic-treasures.com

خلاص لمن أراد الخلاص لنفسه منهما ٠ وأما الحد الجسمانى فأن التطلس التاسع والثلاثين يرسم قائلا " من يجتمع مع اشبينه أما على سنة زواج أو غيره من الفواحش فلتقطع أنوفهم جميعا بعد أن ينفصلا فأن كان تزوج الاشبينه حبا فليزاد على عقابها المذكور أن تضرب أيضا "

الثالث :- اخلاط الدم الجسدانى وهو مجامعة من حرمت الشريعة علينا زيجتهن وقد ورد التحريم فى العتيقة والحديثة أما العتيقة فحرمت علينا زيجة الوالدين وأزواجهم وزيجة الأخت شقيقة وغير شقيقة وزيجة أبنة الأبن وأبنة البنت وبناتهما وما تناهوا وامرأة العم وامرأة الأبن وامرأة الأخ وبنت المرأة وبنت بنتها وما تناهوا ومن تعدى على شئ من هذا فقد فجر واستحق الرجم (لا ١٨ : ٦ ١٨) أما الشريعة الحديثة فقد قالت والمحارم التى للأباء الثلاثمائة وثمانية عشر بنيقية " من تعدى إلى شئ من هذه الحدود فقد لعن وقطع وهى الأمهات والجدات والعمات والخالات والبنات والأخوات وبناة الأخوة وبنات الأخوات وبنات البنات وبنات البنين وبنات بنى البنين ونساء الأباء ونساء الأجداد ونساء الأعمام ونساء الأخوال ونساء الأخوة ونساء بنى الأخوات والجدات للأم وأمهات نساء الأباء وكل من حرم علينا زيجتهن حرم عليهم هم مثل ما حرم علينا ٠

وقال الرسول فى الفصل الثامن عشر من الأحد وثمانين قانونا " إيما رجل تزوج أختين أو تزوج بنت أخيه أو بشبينه مما تحذر عنه القوانين

http://coptic-treasures.com

الظاهرة فى باب الضرورة فلا يحل أن يصير فى شئ من درجات الكهنوت ولا خلطة له مع المؤمنين "

وقال القديس باسيليوس فى القانون الثالث والعشرين " إذا زنى إنسان مع بنت إمرأته قانونه خمس عشرة سنة يبكى خارجا وأربع مع السامعين وخمس مع المؤمنين ثم يتقرب " ٠

وقال فى القانون الرابع والعشرين " ،ان زنى مع أختين أو امرأة مع أخين قانونهما اثنتى عشر سنة "

وقال فى القانون الرابع والأربعين " أن الذى يتزوج بأبنة أخيه ومن يتزوج بأخته مع أبيه ولا يصير أحد منهما فى شئ من درجات الاكليروس بل هو منافق ويجب أن ينفى ويعاقب عقوبة عظيمة ٠

الرابع :- وأما الحد الجسمانى فقد قال القانون الرابع والخمسون من قوانين الملوك " من تزوج بامرأة أخيه أو بأخت امرأته أو عمته أو خالته أو من اشابينه أو سريته ورزق من أحدى هؤلاء أولادا فقد أمرنا أن لا يرث الذين ولدوا من تزويج الأثم بل يرثه أولاده المولودون له من الحلال وقال التطلس التاسع والثلاثون الذين يخالطون الدماء أما والدة مع أولاد أو أولاد مع والدين أو أخوة مع أخوات فليعاقبوا بالسيف وأن أفسدوا مع قرابة أخرى مثل والد لزوجة أبنه أو ولد لزوجة أبيه أو ربيته لامرأته أو أخ لامرأة أخيه أو عم لأبنة أخيه أو أبن أخ لعمته أو واحد

http://coptic-treasures.com

لأختين أو لوالدة غريبة وبنتها بمعرفة يضربون وتقطع انوفهم الفاسدون والمفسدون " ٠

الخامس :- زيجة امرأتين من المحارم التى للأباء الثلاثمائة وثمانية عشر " لا يحل لأحد من النصارى أن يجمع بين أمرأتين فى زيجة واحدة ولا بيت واحد ولا أكثر من ذلك مثل الحنفاء الذين يتحذون ثلث وأربع ويجمعون بينهن ٠ إلا امرأة واحدة أو واحدة بعد واحدة فمن تعدى منهم واتخذ مثل هذه الأشكال فقد أخطأ وظلم نفسه وليعلم من نفسه وعلمه مقطوع محروم مفروز بكلمة الله العزيزة الخالقة للكل وربنا يسوع المسيح ومن تلاميذه ومن كل الآباء القديسين أصحاب المجامع ومن كل الأساقفة والرؤساء ومن جميع ملائكة الله ومن كهنة الله خدام بيعته ٠ وهذه الأشياء على كل النصارى واجبة ٠ من كان كاهنا منهم أو علمانيا ونساؤهم مثلهم وكل كهنتهم القسوس والشماسة وسلاطينهم ومن خالف منهم هذه السنن المحدودة فى هذا الكتاب فجميع السنودسات والتلاميذ تحرمه وتلعنه ٠ وقال أيضا فى القوانين ٢٦ ،٧١ ، ٧٢ ، ٧٧ ، بأنه لا يحل لأحد من المؤمنين أن يتزوج امرأتين ويجمع بينهما ومن فعل ذلك إذا لم يخرج الثانية التى هى الحرام يمنع ويحرم ٠

السادس :- فى من تزوج أختين أو جمع بين امرأتين ٠ قال القانون الثانى فى مجمع قرطاجنة " أى امرأة تزوجت بأخين أو رجل بأختين فلينفوا من مخالطة المؤمنين ويمنعوا من القربان إلى الممات ٠ فأن

http://coptic-treasures.com

تابوا قبل وفاتهم فليرحموا فى علة موتهم · وأن تعهدت المرأة أو الرجل أنهما أن برأ من مرضهما يخلع أحدهما من الأخر أو أن مات الرجل عن امرأة أخيه قبل أن يتوب أو المرأة عن زوجها قبل أن تخلع منه وتتوب فأن التوبة تضاعف على الحى منهما · لأننا جددنا توبتهما فى غير هذا الموضع فأن برئت المرأة من مرضها وأرادت الوفاء بما ضمنت فمنعها زوجها وابى أن يخلى سبيلها فتضاعف عليه اللعنة والتوبة · وكذلك الرجل أيضا مثل هذا أن ابت المرأة أن تتخلى عنه فلتضاعف عليها اللعنة والتوبة وهذا الحد أيضا لازم لكل من يتزوج بامرأتين وجمع بينهما " ·

وقد قال القانون الثانى لمجمع اللاذوقية " من تزوج على امرأته وهى معه بغير علة وكان ذلك خفية من الناس وكان ذلك منهما زمانا يسيرا ثم أنهما واظبا على الصلوات والأصوام فقد رأينا أن يغفر لهما ويقبل أعترافهما من ساعتهما " ·

السابع :- فى الزيجة الثالثة قال الرسل فى الفصل التاسع عشر من الدسقولية " أن الزيجة الثالثة هى علامة الغواية ليس لصاحبها قدرة على أن يضبط نفسه "

وقال القديس باسيليوس فى الفصل الحادى عشر " أن المجمع المقدس لم يأمر أن ينفى أصحاب الزيجة الثالثة بل قالوا أنهم مثل الأناء الوسخ فى الكنيسة · وحسب ما قاله القديس فى هذا القانون أنهم أوعية قذرة

http://coptic-treasures.com

لا يجب أن يعطوا القربان بل يفحص عن سيرتهم وقصدهم وعقيب الأصوام وهى الأيام التى مكثوا فيها نيام وهم أطهار " ٠

الثامن :- زيجة المرأة الأرملة التى تجاوزت ستين سنة ومثل هذه أيضا التى قد تتزوج من بعد مضى هذا العمر وقد اضمرت الترمل ووعدت به ٠ قال القديس باسيليوس فى القانون السادس والثلاثين " أرملة من بعد أن يمضى من عمرها ستون سنة وترجع دفعة أخرى إلى التزويج نخرج كفاسقة ٠ وكذلك يقول القديس ابيقانيوس فى القانون الخمسين من قوانينه " يأمر السليح الأرملة المندرجة فى عداد الأرامل خدام الكنيسة أن تطرح إذا تزوجت فأما الرجل الأرمل فلم يضع عليه حدا لأن حد التزويج له أدب يسير فأما الأرملة إذا استجازت بعد ستين سنة أن تتزوج فلتمنع من القربان حتى تكف عنها شهوة النجاسة ٠ وهذه القوانين قد عظمت الأمر ودعتها زانية إلا أنها لم تنص بفرقتها ممن اجتمعت به وأنا أرى أن الرأى فى ذلك على ما يراه الرئيس الحاضر أن شاء أبقاهما وأن شاء فرق بينهما ٠ وموجب تشدد القانون على المرأة أكثر من الرجل لأن المرأة تبطل منها الشهوة المضطرة إلى الجماع بعد ستين سنة والدليل على ذلك كونها لا تحمل والرجل يمكن أن يتناسل بعد ستين سنة وأكثر من ذلك فالشهوة فيه باقية لا تبطل بعد ٠

التاسع :- وما يحمل على هذا الفصل للقديس ابيقانيوس فى القانون الحادى والخمسين " من اتخذ امرأة لنفسه من غير صلاة فليلزم بحد

http://coptic-treasures.com

الزناة وقانونه بعد أن يصلى عليهما ٠ وأن قدرت أن تفرق بينهما فأفعل فأن الزنا ليس تزويجاً ولا ابتداء التزويج والتفريق بينهما أفضل أن أحتملا ترك التزويج من كل جهة ووجه وليعترفوا بحد الزناة ٠ ولكن يفرق بينهما لكى لا يعرض لهما اقبح من ذلك ٠

وقال فى توبتهما فى القانون الثانى والأربعين ٠ قال الرسل الأباء " كل كل تزويجه فاسداً أو فى السر أو قهراً فليحد مثل حد الزناه أو يدفع إلى التوبة أربع سنين ٠ أما فى أول سنة فليخرج على باب الكنيسة قائماً فى الصلاة يبكى على خطيته والسنة الثانية يقف مع السامعين فى التوبة والسنة الثالثة فى صيام وصلاة والسنة الرابعة يقف مع الجماعة فى الصلوات بغير قربان ثم بعد ذلك يؤذن له أن يتناول القربان " وقال فى القانون المائة والثامن والعشرين " أن المرأة لا تحل للرجل إلا بالصلاة والقربان " ٠

العاشر :- أن المتزوج الرابعة والخامسة قال هكذا فى المجمع " رجال كثيرون يخرجون من الكنيسة كالزناة هكذا فى الزيجة الرابعة وما عداها قال الرب الإله فى إنجيل السامرية " أن هذا الذى معك ليس هو زوجك " (يو ٤ : ١٨) وقالت الدسقولية فى الباب التاسع عشر " فأما أكثر من الثالثة فهو علامة زنا طاهر ومجانبة لا تذكر "

http://coptic-treasures.com

وقال باسيليوس الكبير فى الفصل الحادى عشر من قوانينه " أن المتزوج الرابعة والخامسة قال المجمع هكذا أن الذين يتزوجون بنساء كثيرات والنساء إذا تزوجن برجال كثيرين فليخرجوا من الكنيسة كالزناة " .

الحادى عشر :- يقول فى التطلس الرابع " ومن جسر على التزويج الرابع الذى هو ليس تزويجاً فلا يحسب هذا تزويجاً ولا المولودون منه بنون بمختصين يعرفون ثم أنه يحسب فى عقاب المتدنسين بأوساخ الزنا ويفرق بعضهم من بعض "

الثانى عشر :- فى زيجة بنات المخالفين يقول القانون السابع والخمسون لنيقية " وأن تزوج النصارى من كل ملة أن يدخلوا بنسائهم معهم فى الأيمان ولا يزوجوا بناتهم المؤمنات لغير المؤمنين لئلا يخرجن عن أيمانهن وينقلبن إلى ضلالة ازواجهن ويدخلن فى اليهودية أو الوثنية لضعفهن وميلهن إلى الأطماع الكاذبة ومن خالف هذه السنة فجماعة السنودس تحرمه " ومثل هذا يقول القانون الحادى والثلاثون لمجمع اللاذقية .

الثالث عشر :- فى منع النساء أن يتزوجن من الأمم المخالفين يقول القانون الثانى والسبعون لمجمع نيقية " كل امرأة مؤمنة تتزوج رجلاً غير مؤمن فلتخرج من الجماعة فأن تاب من فعل هذا الفعل من جرمه وأخلى الرجل امرأته التى لا تحل له واختلعت المرأة من الرجل الغير مؤمن الذى لا يحل لها فلا يقبل إلا كما يقبل الكافر الذى يرجع عن

http://coptic-treasures.com

كفره هو هذا · أن يقيم على المسيح والرماد طريحاً وليفرض عليه من الصوم والبر بما يحق عليه ثم يختلط بعد ذلك مع المؤمنين ويعطى القربان · وكل من خالف هذا فجماعة السنودس تحرمه · ولهم فى فصول المحارم فى باب الطلاق · وأى امرأة تمردت وتزوجت من هو خارج عن الدين وخالفت ولى أمرها الذى لم يحضر أمرها ولم يزين لها عملها فلا تورث ميراثاً ولا تقرب قرباناً · وكل قس يقربها أو يصلى عليها ويجنزها بعد موتها أو يرسمها بدهن التطهير فهو مقطوع مفروز من جميع السنودسات المقدسة · إلا أن تكون امرأة منسبية مملوكة قد غلبت على نفسها فلا تمنع من القربان ولا يقطع ميراثها وعلى أن تتخلص بما قدرت · وأن ابتليت امرأة وغضبت على نفسها من رجل فاجر أو مهاجم هجم عليها أو قهرها وافتضحت فلا تلزم من ذلك عارا ولا تمنع من زيجتها وتكون فى عدد الأرامل المتزوجات فأن الله جمع أمور العباد وهو مكلف لهم على نياتهم وأيمانهم وأديانهم ·

الرابع عشر :- فأن كان زواجها بغير رأيها يقول القانون الثالث والسبعون لنيقية " كل رجل مؤمن أزوج ابنته أو أخته بغير رأيها أو أرادتها أو علمها ولا حضورها لمن لا يؤمن فليخرج من الجماعة ويمنع من مخالطة المؤمنين وأما هى فلا تمنع من دخول الكنيسة · فأن تاب الرجل ونزعها من الذى لا يؤمن فليفرض عليه من التوبة بقدر جرمه وما يراه الكهنة

http://coptic-treasures.com

مؤدياً لتوبته وأحتماله ثم يصفح عنه بعد ذلك ومن خالف ذلك فجماعة السنودس تحرمه ٠

الخامس عشر :- فى الزيجة المكروهة فأول ذلك زيجة العراب والوصى اللذين هما متوكلين بزيجتهما أو حفظ مالهما ولا أولادهما ولا أخوتهما إلا أن قام الوصى بحساب ما هو موصى عليه وكملت للصبية ست وعشرون سنة وكان رأيها زيجته ٠ وليس أيضاً من الجهل أن تتزوج امرأة السيد بعتيقه ٠ ثم زيجة المطلقة من زنى ثم زيجة من نذرت أن لا تتزوج وهى شابة ٠ ثم زيجة من لم تكمل عشرة أشهر بعد موت زوجها ٠ فأنواع هذه الزيجة وأن كانت مكروهة فمتى تحللت ثبتت على الزيجة لأنها غير محرمة بل مكروهة فقط ويجب أن لا يخلى أربابها من الفحص عن أحوالها وقانون يتأدبون به ٠

الباب السادس

فى زنا الكهنة والرهبان والعذارى وهو ١٤ فصلاً

الأول :- هذه الخطية عظيمة جداً لأن الكاهن قد صار أباً للشعب فمتى زنى فقد فعل أربعة خطايا عظيمة (١) أنه نجس جسده بالزنا المنهى عنه فى الشريعتين وفى الفعل (٢) بتنجيسه حلة الكهنوت التى ألبسها له السيد المسيح على يد خادمه وخليفته (٣) زنى بأولاده الروحانيين الذين كلن يجب عليه تعليمهم ووعظهم حتى يكونوا دائماً أطهاراً (٤) لأنه درجهم

http://coptic-treasures.com

على الخطية مع غيره حتى يقولوا فى نفوسهم إذا كان أبونا وكاهننا قد فعل هذا فما عسانا نحن العلمانيون ؟ لهذا اوجب عليه الأباء الأولون السقوط من مرتبته ٠ والواجب ذلك لأنه إذا كان الزواج المحلل من الله الذى قد شهد عنه الرسول بولس أن مضجعه طاهر مقدس متى تزوج الكاهن فقط فقد سقط ٠ وليس الزواج الذى يسقط من الكهنوت فقد بل وعقد الأملاك الصحيح ولو لم يدخل على الزوجة فأنه أيضاً يسقط من الكهنوت فما عسى الزنا الذى هو النجس التمام الذى قد صار فاعله مع الشيطان جسداً واحداً ؟ وقد وافقهم على ذلك القديس باسيليوس فأنه يقول فى القانون السبعين " الكاهن إذا زنى يقطع "

الثانى :- فى زنا الأسقف ٠ قال الأباء الثلاثمائة والثمانية عشر فى الفصل الثانى والثمانين " أن وجد أحد الأساقفة فى شئ من الفجور وما أشبه ذلك من الذنوب فليسقط من درجة الكهنوت ولا يعاد إليها " ٠

الثالث :- فى زنا القس ٠ قال الآباء فى الثالث والثمانين " أن عثر أحد من القسوس ففجر بعد ذلك منه فى ما مضى وكان الثناء عليه حسناً من قبل ولم يكن متزوجاً فتوبته أن يصلى ويصوم سنة ويصدق بما قدر عليه من ماله ويحرم الخدمة سنة توبته فإذا انقضت فليعد إلى رتبته وخدمته وقداسه مثلما كان أولاً ويكون ما عاش حذراً جداً ٠ فأن عاد بعد التوبة إلى مثل ذلك أيضاً فليخرج من كهنوته مطلقاً ولكن لا يمنع من مخالطة

http://coptic-treasures.com

المؤمنين وأخذ القربان وأن كان متزوجاً وزوجته على قيد الحياة وهى معه فى بيت واحد فليفعل به ذلك مضاعفاً "

وقال القانون الثانى لمجمع قرطاجنة " أى قس فجر بامرأة رجل أو زنى بزانية فليقطع وينف من درجته وليتب من ذلك توبة شافية وأمره مفوض للأسقف فى التوبة يحكم عليه كما يراه من حسن توبته " وقال القديس ابيقانيوس فى الثالث عشر " أن زنى قس أو فسق فليدفع للتوبة الدائمة المستمرة "

الرابع :- فى خطية القس قبل تقدمته : يقول القانون التاسع لمجمع نيقية " إيما قس رسم بغير بحث أو فحص وكان غريباً أو غير معروف فى تلك البلدة فقذف بذنوب شئ وخطايا مما ينبغى مصل صاحبها أن يلزمه فيها التوبة الشديدة فمن صير قساً على هذا الحال فلن تقبله حدودنا لأن الكنيسة لا تقبل إلا مهذباً بعيداً من اللوايم وأن كان له قبل ذلك سابقة فى الدرجة ٠ فلهم القانون الحادى عشر من الأربعة والثمانين قانوناً قال " وأن كان قوم من القسوس رسموا من غير فحص ولا اختبار ولا امتحان ولا سؤال عن سيرتهم ٠ إذا امتحنوا فأقروا على نفوسهم بأنهم قد أخطأوا وهم على خطاياهم ثابتون فما قد وضعناه فى أعلى كتابنا هذا فلينفوا من القسوسية وليس على الذين وضعوا عليهم أيديهم من غير اختبار خطية ولا جناح لأنهم استعملوا فيهم سنة المسيح ربنا ٠

http://coptic-treasures.com

الخامس :- فى الكاهن الذى يعترف بخطاياه من ذاته يقول القانون التاسع لمجمع قرطاجنة " إيما رجل صار قساً وأقر بخطيته التى عملها قبل قبوله الشرطونية مثل سجوده للأصنام وذبحه للأوثان وأكله الذبائح النجسة وأراد بذلك الاعتراف وأن يغفر خطيته فليقم بخدمة القسوسية كلها ما عدا تقديس القربان حتى يعلم الله منه صحة النية وطلب المغفرة لأن كثيرين من القدماء قالوا أن الشرطونية تغفر ما تقدمها من الخطايا مثل المعمودية "

السدس :- فى الشماس إذا جرى له مثل القس : قال القانون العاشر لمجمع قرطاجنة " الشمامسة الذين يخطئون مثل هذه الخطايا المذكورة قبل شموسيتهم يسامحون بخطاياهم السالفة ويقومون بخدمة الشماس من غير أن يتقدموا إلى التقديس وانذارهم بالصلاة أيضاً "

السابع :- فى زنا الشماس : يقول القانون الثالث والثمانون لنيقية " أن أول دفعة يقنن لطيفاً فإذا عاد ثانية فسنة ٠ وأن ثالثة فليخرج من كهنوته (شموسيته) هذا أن كان عزباً ٠ وإذا كان ذو امرأة وهى معه فى منزله فليترك فى التوبة ويجب المنع ثلث سنين وعند استكمالها يرد إلى رتبته ٠ وأن هو عاد أيضاً فليخرج من كهنوته البتة " وبالأجمال أن القول فى أمر الأسقف والقس والشماس ٠ وأن الأسقف يخرج من كهنوته من أول جرمة ولا يستتاب غير أنه لا يمنع من مخالطة الجماعة وأخذ القربان ٠ وأما القس الأعزب يستتاب دفعتين والمتزوج دفعة واحدة ٠ والشماس

http://coptic-treasures.com

الأعزب يستتاب دفعتين والمتزوج دفعة واحدة ٠ ولا يمنعوا من القربان ولا من مخالطة المؤمنين بل يمنعوا من الخدمة والمذبح ٠ وأما سائر الكهنة والرهبان والعلمانيين فكلما أجرموا مثل هذا الجرم فليقض عليهم ما يرى الرئيس والحاكم كما ينبغى من التوبة ولا يغلظ عليهم الغلظ الشديد فيهلكون ٠ ولا يهملون أيضاً ويتغافل عنهم فيتمادون فى غيهم وخطيتهم فيتضاعف هلاكهم ٠ وكل من خالف هذه السنة فجماعة السنودس تحرمه "

الثامن :- فى زنا زوجة الكاهن : يقول القانون الرابع عشر من قوانين القديس باسيليوس " إذا وقعت زوجة الكاهن فى زنا ورغب أن يقعد معها فليقطع من طقسه ويحرم من السرائر المقدسة ٠ " وإذا قطع من كهنوته وندم وأخرجها فليدفع له من السراير لكن لا يعود إلى طقسه لأنه شارك زنا سوء "

وقال القديس ابيقانيوس فى القانون المائة والرابع عشر " وأن زنت امرأة كاهن فليخل سبيلها وأن رضى البقاء معها فليقطع ويحرم ويلعن " ومثله قال القانون الثامن لقرطاجنة ٠

التاسع :- فى زنا العذارى : قالت الرسل فى القانون الثانى والستين من الواحد والثمانين وفى السابع والأربعين من الستة والخمسين " أى رجل قهر جارية عذراء وهى ملكه أو مخطوبة لغيره فتعدى عليها وغصبها على نفسها وأفسد عذرتها فليفرز ادباله ولا يحل له أن يتزوج بغيرها كما أحبها

http://coptic-treasures.com

لنفسه . ولو كان غنياً درجات وهى فقيرة لا يلم بغيرها بل يقهر على زيجتها حسبما قهرها على نفسها إذا هو الأولى بذلك وهذه السنة مستقيمة على من تعدى "

وقال القديس ابيقانيوس مثل ذلك فى القانون التاسع والثلاثين وقال أيضاً القديس باسيليوس فى القانون الرابع " إذا اغتصب إنسان عذراء لأنها لم ترفض أهل لأجل الزيجة بل لأجل الشهوة القبيحة "

العاشر :- فى الزنا بالراهبات والنساء العفيفات :-

قال القديس ابيقانيوس فى القانون الثالث عشر " كل من أفسد امرأة عفيفة أو راهبة أيضاً فيغتصب ماله ويسفك دمه " قال فى القانون ال١٣٣ مثل ذلك وزاد عليه يلعن أيضاً . وقال فى الثالث والأربعين " أنه يفرز ويلعن وتدبيرهما فى ذلك راجع إلى أسقفهما ما رآهما يحتملان يحملهما "

وقال القديس باسيليوس فى القانون الثامن " كل من اختطف عذراء لمثالب الشهوة فأنه مدان بدينونة الزنا "

الحادى عشر :- فى حدهما الجسمانى : قال التطلس التاسع عشر " الذين يفسدون الراهبات والشماسات والمنفردات فلأجل أن هؤلاء عرائس الملك المسيح فيجب أن نقطع انوفهما الاثنين ليشهرا فى العالم بذلك وقال " الذى يقبض جارية غصباً يقطع أنفه ويدفع لها ثلث ما

http://coptic-treasures.com

يملكه وأن كانت لم تبلغ بعد ثلاث عشر سنة يقطع أنفه ويدفع لها نصف ما يملكه "

وقال فيه " الذين يختطفون امرأة مملكة أو غير مملكة أو أرملة أن كانت من ذوى الحسب أو مملوكة أو معتوقة أن كانت أفرزت نفسها إلى الله وكانوا فعلوا ذلك بالسلاح فليعاقب الفاعل بالسيف والذين شاركوه فى أى نوع كان من المعارف يضربوا وتحلق رؤوسهم وتقطع انوفهم وأن كانوا فعلوا بغير سلاح فالذى أختطف تقطع يده والذين عاونوه يضربون وتحلق رؤوسهم وشعورهم وينفون "

الثانى عشر :- فى زنا المحصنات : يقول القانون التاسع عشر لانقرا غلاطية " كل امرأة محصنة تزنى أو محصن يزنى فليمنعا من القربان وليستتابا سبع سنين مع القوانين فإذا عرف منهما الخلاص فى توبتهما يشتركان فى القربان وقال القديس باسيليوس فى القانون الثانى عشر "إذا تنجس واحد مع امرأة ليست له من بعد أن يتزوج سقم بلا قربان سنتين فأن كان قبل أن يتزوج فعقوبته سبعة أسابيع ويؤمر أن يتزوج أيضاً ،إذا لم يرض أن يتزوج فليخرج إلى أن يتزوج أو يرجع عن الزنا" وقال أيضاً القانون الثالث عشر " إذا زنت امرأة متزوجة وإذا لم يعلم زوجها فأن العقوبة لها وحدها فإذا علم ولم يرض أن يخرجا فليخرجا اثنيهما "

وقال أيضاً التطلس التاسع والثلاثون " الفجار يضربون وتحلق رؤوسهم وتقطع انوفهم وأما الوسطاء والخدام فى هذه الفاحشة يضربون وتحلق

http://coptic-treasures.com

رؤوسهم ويخلدون فى النفى " وقال فيه " أن جناية الزنا بالزانية من بعد خمس سنوات تتلاشى عند السلاطين "

الثالث عشر :- فى التى تزنى وتسقط ذاتها أو يسقطها أخر بسحر : يقول القانون العشرون لمجمع انقرا غلاطية " من أجل أن من النساء من يزنين ويكرهن أن يفطن الناس بهن عند حبلهن فيشربن الأدوية حتى يرمين أولادهن من اجوافهن فهؤلاء أمر الأولون فيهن أن يكن ما عشن تحت التوبة ٠ ونحن أيضاً نقتدى بآثارهم ولكننا قد رأينا أن يصير لذلك حد ٠ تكون عشر سنين كما أمرنا فى لزوم درجات القوانين وبعد ذلك يشتركن مع المؤمنين فى الصلاة فقط بغير قربان لأن هذه الخطية شديدة عنه الله جداً "

وقال القديس باسيليوس فى القانون الحادى والعشرين " من يزنى بامرأة ويسقطها بالسحر يجب أمتناعه من القربان كل أيام حياته وعند أخر حياته أو شدته يتقرب " ٠

الرابع عشر :- فى الزنا بغير مؤمن : يقول القانون الرابع والسبعون لمجمع نيقية " أى رجل مؤمن يتبع امرأة غير مؤمنة أو امرأة مؤمنة تتبع رجلاً غير مؤمن بالفجور والزنا حتى يكون حتى يكون بعضهما لبعض سبباً للكفر فثلث سنين على المسح والرماد ثم يدخلون الكنيسة منفردين فى زواية من زواياها ويمكثون فى ذلك سنة واحدة ولا يشاركون أهل الكنيسة فى السلام أو فى القربان فإذا انقضت تلك السنة تبارك الكهنة

http://coptic-treasures.com

على ماء ودهن على غير عادة المعمودية ومن غير أن يصيروه دهن المسحة الذى هو دهن الميرون المقدس فى الماء وليكون كما يبارك الدهن والماء للمرضى وكما يبارك الماء للتطهير من نجاسة أهل الميتة وهكذا يباركهم ثم يأخذ الكاهن الماء ويرشهم وهم يقرون ويطهرون من نجاساتهم ويستغفر لهم بالصلاة عليهم والدعاء لهم ثم يعطون القربان بعد ذلك " وكل من خالف هذه السنة فجماعة السنودس تحرمه

فصل فى القوانين المتلطفة

أما عن الوقوع فى الزنا أن كان كاهناً أعزب فقانونه الوافى أن قطع عليه صوم سنة ويعمل كل يوم مائة مطانية ويمتنع من القربان والخدمة فى الهيكل ويدفع الصدقة على قدر قوته ويعمل له الكاهن فى بد اعترافه أربع وعشرين صلاة التحليل وقبل نهاية قانونه فى الأخر يقدس عنه أربعة وعشرين قداساً وبعد تكميله القانون يتناول ويذكر أسمه وتغفر خطيته ويعطى صدقة دينارين وقانون الاسكيمى مضاعف ٠

وأن كان كاهناً متزوجاً يفعل هذا فيعمل عليه هذا القانون مضاعف دفعتين ٠

والشماس الأعزب إذا زنا فقانونه نصف قانون الكاهن الأعزب وإذا كان متزوجاً فمضاعف قانون الشماس الأعزب مرتين ٠ وأن كان علمانياً غير

http://coptic-treasures.com

شماس وفعل هذا وهو أعزب فقانونه المنع من القربان أربعين يوماً ويؤدب حتى يتزوج وأن كان متزوجاً فقانونه نصف سنة ٠

والكاهن ينظر فى الخطية ويقنن صاحب كل خطية على قدر قوته والذى يزنى مع غير مؤمنة قانونه يصوم ثلاث سنين ولا يتناول طول هذه المدة ويعمل كل يوم مائة مطانية ويدفع الصدقة للمحتاجين أربعة دنانير ويتوب ويذكره الكاهن بالصلوات كل حين طول هذه المدة ويعمل عنه أربعين صلاة التحليل وبعد كمل قانونه يعمل عنه أربعين قداسا ويذكر أسمه ويتناول ٠ والذى يوجد فى زنى السدوميين أعنى مضاجعة الذكور أو نجاسة مع حيوان فقانونه أربع سنين يصوم كل يوم إلى الغروب ويمنع من السرائر المقدسة فى هذه المدة ويعمل كل يوم مائتين مطانية وخمسين صلاة التحليل وأربعين قداساً ٠

والذين يضاجعون الراهبات أو مع نساء أبائهم أو مع امرأة من أقاربهم أو من سائر جنسهم ٠ وهكذا المرأة التى تسبب للكاهن أو الراهب الخطية أو تخطئ مع حنفى أو يهودى فيعمل على هؤلاء لطبقاتهم خطية السدوميين بكمالها ٠

والصبى الذى يسلم جسده للفساد أن كان دون البلوغ يصوم سنة بدون قربان وكل يوم مائة مطانية وعشر صلوات التحليل وعشرة قداديس ويتناول ٠

http://coptic-treasures.com

والذى هو كامل العقل يعمل عليه قانون السدوميين بكماله والصغير السن إذا غصب فى هذا فقانونه نصف سنة بغير قربان إذا كان بغير أختياره وكل يوم خمسين مطانية ٠

والعذراء التى يفسدوها غصباً بغير اختيارها يعمل لها القانون السابق ٠

والمرأة الفاجرة التى تسبب لرجل خطية بواسطتها بغير اختياره قانونهما نصف قانون الزناة والنصف الآخر عليه وأن كان الرجل هو الوسيط فى وقوع المرأة وطرحها فى الفعل فيكون عليه القانونان وعليها نصف القانون ٠

http://coptic-treasures.com

الباب السابع

فى مجامعة الذكور والحيوان والسحاق[1] وهو خمسة فصول

الأول أما مجامعة الذكر والانثى مع الانثى فأنهما بالحقيقة أكبر الخطايا وهى خطية أهل سدوم الذين استوجبوا غضب الله ورجزه إلى أن أنزل عليهم النار من السماء فأهلكهم والدليل على ذلك أن التوراة تقول " أن أهل سدوم أحاطوا بيت لوط من الشباب إلى الشيوخ وقالوا له أخرج لنا الذين أتوك لنضاجعهم " (تك ١٩ : ٥) وقد ونب الرسول بولس فاعلى هذه الخطية فقال فى رسالته إلى رومية أنهم تركوا مالهم من جوهر الطبيعة وهاج بعضهم على بعض بالشهوة " (رو ١ : ٢٧) وقال فى رسالته إلى قورنثية " أنهم لا يدخلون إلى ملكوت الله " وأما التوراة فأمرت بقتل مضاجع الذكور ومضاجع البهيمة ذكراً كان أم انثى " (لا ٢٠: ١٣ ، ١٥، ١٦) ٠

ولما كان القصد بالجماع إنما هو لينسل نسلاً لعمران الأرض وهذه الأنواع لا يحصل منها نسل بل ضده يقول ينزل غضب الله على من يفعل هذا ولأجل محبة الله للبشر قد وضع على أفواه الاباء قوانين لمن يريدون التوبة لينجوا من السخط الحال بسبب هذه الخطايا ٠ قال القانون الثانى والستون " الذى يضاجع ذكراً يخرج ست سنين ويشترك بعد ذلك فى الصلاة ويقيم خمس سنين أخرى ويتناول القربان وإذا

---

[1] - " لأن أنائهم استبدلن الأستعمال الطبيعى بالذى على خلاف الطبيعة " (رو ١ : ٢٦) ٠

http://coptic-treasures.com

أخطأ بعد ذلك وقرب خروجه من الجسد يشترك " والذين يتنجسون مع الدواب إلى الأنقضاء يصلون مع الموعوظين ٠ ويقول القانون السادس عشر لانقرا غلاطية " الذى يزنى بالبهائم والدواب أو بشئ أخر فإذا كان قبل أن يبلغ عشرين سنة فليقم خمس عشر سنة معاقباً ٠

الثانى :- فى من يزنى ببهيمة : قال القانون الخامس عشر لانقرا غلاطية " إيما رجل وجد يزنى ببهيمة وقد صار له بعد ذلك عادة مشهورة فأننا نأمر أن تكون عقوبته على قدر سنة وأن كان لم يتجاوز عشرين سنة فليقم مع البوابين على باب الكنيسة خمس وعشرين سنة وعند انقضائها يشارك المؤمنين فى الصلاة خمس سنين ثم يقرب بعد أن يتحقق وثبت رجوعه وحسن توبته وتدبيره فأن كان نادماً على ما كان منه وإلا فلا يؤذن له فى دخول الكنيسة ولا يقرب قرباناً " فأن كان منهم قوم مشتهون ومنهمكون فى هذا الأمر فليتوبوا توبة طويلة المدة كثيرة الأيام وأن كان منهم كبير السن وقد تجاوز العشرين سنة وكانت له امرأة وصنع مثل هذا الصنيع فليقم مع البوابين خارجاً عن باب الكنيسة خمس وعشرين سنة وخمس سنين فى الصلاة ثم يعطى بعد ذلك القربان ٠ وأن فعل ذلك بعد أن كان له من العمر خمسون سنة وكانت له زوجة فليتب حتى مماته فإذا يئس من حياته فليقرب وهذا القانون أيضاً لازم للمنهمكين فى الزنا ٠

http://coptic-treasures.com

الثالث :- فى البهائم والذكور قال القانون السادس عشر " كل الذين يتنجسون بالبهائم ويلوطون أى يفسقون بالذكور فأن الله يعاقب هؤلاء أن يكونوا برصا أو يتبرصون فيما بعد عقوبة لهم فإذا تابوا من ذلك ورجعوا إلى الله فليصلوا مع المتضرعين أبداً ولا يدخلون إلى الكنيسة لأن خطيتهم عند الله شديدة "

الرابع :- فى الذكور والسحاق : قال القانون التاسع عشر " كل امرأة تفسق بامرأة مثلها أو رجل يفسق بالصبيان فليمنعا من الشركة فى القربان وليستتابا سبع سنين مع القوانين كما ذكرنا فى أعلى هذه الحدود فإذا عرف منهما أخلاص التوبة والنية الصادقة اشتركا بعد ذلك فى القربان "

الخامس :- فى عقابهما الجسمانى يقول القانون المائة والسابع عشر من قوانين الملوك " الذين ينكحون الذكور يستوجبون القتل " وفى التطلس التاسع والثلاثين " اللوطة الفاعل والمفعول به عقوبتهما بالسيف إلا أن يكون المفعول به دون الاثنى عشرة سنة فحينئذ لصغر سنه ينجيه من العقوبة المذكورة والذين يضاجعون البهائم تقطع ذكورهم ٠

http://coptic-treasures.com

الباب الثامن

فى السرية والمملوك ومن له مملوكة تزنى وهو ستة فصول

الأول :- يقول القانون السادس عشر والسابع عشر من الأحد والثمانين قانوناً التى للتلاميذ " إيما رجل تسرى بسرية فلا يجوز أن يصير فى شئ من درجات الكهنوت البتة " وفى القانون الثالث والستين من الأحد والسبعين " إذا كان لمؤمن سرية أما يتكلل عليها وإلا يخرج " وقال القانون الحادى والسبعون لمجمع نيقية " من اتخذ سرية أما مع زوجته أو بعدها أن كان كاهناً فيمنع من الكهنوت وإذا كان علمانياً فيمنع من مخالطة المؤمنين وأخذ القربان فأن صلح بعد هذا فليصفح عند بعد توبته من جرمه كما يحق " وينبغى لكل من خالف هذه السنة فجماعة السنودس تحرمه · ويقول القديس باسيليوس فى القانون السابع " من اتخذ له سرية أن كان ليس له زوجة فيتركها وإلا فليخرجا الاثنين من البيعة " لا يجب أن تكون لإنسان سرية من الأن لأن السيد الملك المسيح قد حرمه لما وضع ناموس الحرية · ويقول القديس ابيقانيوس فى القانون العاشر " من اتخذ له سرية أن كان كاهناً أو علمانياً فليخرج من البيعة "

وقال التطلس الرابع " لأننا وجدنا عند القدماء الاختلاط بالسرية مهملاً لمن يريد أن يخالطها · فلم يكن من رأينا أن يترك وضع الناموس فى ذلك غير مذكور حتى لا تتدنس سيرتنا بما لا يحسن من النكاح · فلهذا

http://coptic-treasures.com

نأمر أن لا يكون مباحاً لأحد من الأن أن يتمسك بسرية فى منزله إذ لا فرق بينه وبين الزناة فأن أراد مشاركتها فليقترن بها بالتزويج الشرعى بحسب ما يقتضيه الأحتياط ٠ وأن كان يراها ليست أهلاً أن تدعى له زوجة ناموسية فلا يكون بينه وبينها خلطة نكاح ٠ بل يطردها ويأخذ التى يرى له فى أخذها صلاحاً وأن ارتأى أن يعيش عفيفاً فلذلك مأثور عندنا "

الثانى :- يقول التطلس التاسع والثلاثون " إذا فجرت امرأة ذات بعل مع عبدها تضرب وتحلق رأسها ويقطع انفها وتنفى من المدينة التى تسكنها وتسقط من كل نعمتها ٠ وأما المملوك الذى فجر بها فعوبته بالسيف ٠ وإذا كان بل بعل ولا أولاد تضرب ويحلق شعرها ويضرب العبد وتحلق رأسه ويباع ويدفع ثمنه إلى بيت المال ، وأن كانت فعلت ذلك ولها أولاد فتصير نعمتها لأولادها تحفظ ملكاً لهم ويكون الاستعمال وحده فى يدها وثمن المملوك يصير لأولادها أيضاً "

الثالث :- ومن له امرأة ويجامع مملوكته إذ ما عرف فعله عوقب بالضرب وللرئيس الذى فى الموضع أن يأخذ المملوكة ويبيعها ويحمل ثمنها إلى خزانة بيت المال ٠

وأما عقابه روحانياً فصيامه أربعين يوماً لا يأكل لحماً ولا يشرب خمراً ويضرب خماسين مطانية ليلاً ويقول " أخطأت يا سيدى يسوع المسيح

http://coptic-treasures.com

أغفر لى خطاياى " وأن لم يكن له طاقة بالصوم يتصدق بنصف ماله ولو كانت قوته مدة أيام توبته وحينئذ يتقرب ولا يعود إلى مثلها ٠

الرابع :- والذى يزنى بمملوكة ليست له أن كان متيسراً يقول التطلس التاسع والثلاثون " أن كان ثمن الجارية أقل من ستة وثلاثين ديناراً يكلف بدفعه وأن كان يساوى أكثر يدفع ثمنها ويضرب "

الخامس :- السرية مع رجل غير مؤمن : قالت الرسل " أى سرية لرجل غير مؤمن أن حفظت نفسها له وحده فلتقبل لعفافها وأن كانت تأتى غيره بشهوة منها فى الزنا والانهماك فى الخطية وصار ذلك عادة لها فلتنف من الجماعة المقدسة " ومثل ذلك فى حدود المحارم وقد ورد فى باب المتزوجة بغير مؤمن ٠

السادس :- من له جارية ولا يزوجها ساداتها فليفرزوا وينفوا كما أمرناكم أيضاً ٠

http://coptic-treasures.com

http://coptic-treasures.com

الباب التاسع

فى الامتناع من الزوجة أنها حرام وهو أربعة فصول

الأول :- من قول بولس الرسول " كريم هو التزويج فى كل شئ وفراشه غير دنس وأما الزناة فأن الله يعاقبهم (عب ١٣ : ٤) وقال فى رسالته إلى قورنثية " فليست المرأة بمسلطة على جسدها بل بعلها المسلط عليها وكذلك أيضاً الرجل ليس بمسلط على جسده بل المرأة المسلطة عليه ولا يمنعن واحد منكم صاحبه حقه إلا إذا اتفقتما جميعاً فى وقت من الأوقات على الصوم والصلاة ثم تعودان إذا اقتضى ذلك لشأنكما لئلا يبتليكما الشيطان اللعين لأجل قلة تراضيكما (١ كو ٧ : ٤-٥) ٠

الثانى :- فى الكهنة الذين يفعلون ذلك : قالت الرسل فى القانون السادس والأربعين " إيما قس أو شماس أو أسقف أو مادون ذلك من الكهنة امتنع من التزويج ويقول أنه نجس ويجعل نفسه أفضل من غيره فذلك جهل منه يفعله لأن كل ما خلقه الله حسن جداً وأن الذكر والانثى هما خليقته لأنه خلقهما الخلقة الجميلة جداً وقد صار ذلك الإنسان بجهله مفترياً على خلقة الله وأيضاً يجهل أن ذلك من جوهر خلقه فليقطع من كنيسة الله " ٠

الثالث :- وكذلك أيضاً العلمانى إذا امتنع عن ذلك طريقة العبادة والزهد بعد أقراره أنها حلال فيجب قطعه هيبة لله ولمرضاته ٠ وقال مجمع انقرا بالفصل الأول " إيما رجل حرم التزويج ونجس الإنسان

بسبب مجامعته لامرأته وهما مؤمنان عفيفان متزوجان وقال أن مجامعتهما نجسة محرمة وتمنعهما من الدخول إلى ملكوت الله فمن يعتقد هذا يكون محروماً من كلمة الله " ٠

الرابع :- يقول القانون الرباع عشر " إيما امرأة خانت زوجها ومنعته نفسها تجنباً لذلك الفعل الذى إنما خلق الله المرأة والرجل لقيام النسل به ثم طلبت أن تفارقه فلتكن محرومة " ٠

فصل من القوانين المتلطفة

الرجل الذى يخلى زوجته والمرأة التى تخلى زوجها من غير سبب يوجب حل الزواج كقانون البيعة فلا يجب للكاهن أن يقرب أحداً منهما حتى يعودا إلى الأتصال والزيجة الناموسية ببعضهما ٠ وكذلك الرجل الهاجر زوجته والزوجة الهاجرة زوجها ليس للكاهن سلطان من الله أن يقربهما إلى أن يعودا إلى الأتصال والزيجة القانونية ٠ كقول الرسول بولس من تجاسر من المؤمنين وأفسد ملكية قبل الزيجة الناموسية أو أخذ نساء ملكيات أضر غيره فى الخطية ٠ أو يأخذون نساء مطلقات فى الخطية أيضاً فيكون عليهم قانون الزناة جميعه المقدم ذكره وذلك لأجل ضعف الزمان ٠ وإلا قانونهم أكثر ثم يتقربون ٠ والمرأة التى تزنى بأختيارها وتقتل المولود بالخطية فيجب عليها قانون الزنا وقانون القتل ٠ فأن كان بها حمل يعمل لها القانونين وإلا فاللمعلم النظر فى ذلك ٠

http://coptic-treasures.com

الباب العاشر

فى الأوقات التى يمتنع على المتزوجين الأجتماع فيها

وهو خمسة فصول

الأول :- فى حال الطمث : أما من العتيقة فأن الله يقول فى السفر الثالث " أن المرأة إذا ولدت غلاماً تكون طامثاً سبعة أيام ثم تختن ولدها وتبقى بعده ثلاثة وثلاثين يوماً على الدم الثانى ولا يدنو إليها شئ طاهر ولا تدخل إلى مقدس الله إلى أن تكمل تطهيرها وأن ولدت انثى فتكون طامثاً أربعة عشر يوماً بيحضها وتجلس ستة وستين يوماً على الدم الباقى فإذا كمل تطهيرها بغلام أو بجارية فلتقرب القربان " (لا ١٢ : ١- ٦) ٠ وأما الشريعة الحديثة فأن الآباء يقولون فى المحارم " ولله على جميع النساء المؤمنات النصرانيات الامتناع عن دخول الكنيسة وهن حائضات وعليهن الامتناع عن أخذ القربان وهن فى علة الطمث حتى تنقضى عدة أيامهن ٠ إلا أنهن لا يتركن التسبيح فى بيوتهن وذكر الله وأن كن حائضات ٠ وذلك لكيلا يختلى العدو بهن ويلهمن المعصية ويميلهن إلى طريق الباطل لأن العدو فى النساء خاصة إذا هن تركن ذكر الله وتسبيحه " وكذلك الرجال يحرم عليهم من الله التقدم إلى نسائهم عند حدوث الطمث وذلك حكم الله تعالى على الرجال والنساء حتى لا يكون فى ابدانهم علة الجدام ولا البرص ولا يكون ذلك فى أولادهم لأن ذلك الدم هو فساد إلا بدان للأولاد ٠ ثم يمتنعان من

http://coptic-treasures.com

الاجتماع فى حال الطمث الذى جرت به عادة النساء قبل الحمل وهو سبعة أيام فأن انقطع قبل مضى سبعة أيام انتظر إلى تمام السبعة ٠ وأن زاد عن السبعة انتظر إلى أربعة عشر يوماً فأن زاد فإلى أحد وعشرين يوماً وكذلك إلى تمام الأربعين يوماً فأن زاد خرج من الدم الطمث وصار مرضاً من جملة الأمراض ٠ وبالأجمال كل الأيام التى لا يجب للمرأة أن تتقرب فيها لأجل حيضها لا يجب على الرجل الاجتماع بها اجتماع التناسل ٠ وقد ذكر ذلك القانون السابع عشر للقديس باسيليوس فقال : "أيام نجاسة المرأة ونفاسها لا يقربها زوجها لئلا ينضر ويضر زوجته كما لا يجب ٠ وأذكر ما أمرك الله به عن يد موسى حيث قال " علم جماعة بنى إسرائيل وقل لهم إذا دخل واحد إلى امرأة وهى طامث فهلاكها يهلكان ويموتان بغير ولد لأنهما لم يوقرا حين ألقى زرعاً طاهراً فى دم فاسد " (لا ٢٠ : ١٨- ٢١) فلأجل هذا السبب المخزى يموت الإنسان بغير ولد " ولما يحصل لعضو التناسل من الأمراض المؤدية إلى الفساد ٠

الثانى :- ليلة عماد ولدهما عليهما الامتناع عن بعضهما البعض لأجل أن المرأة تريد ترضع ولدها وتتقرب وتحمله وعليه الميرون المقدس وترضعه بعد العماد ٠

الثالث :- يجب على المؤمنين الامتناع من نسائهم فى ليالى الآحاد والأعياد السيدية والأربعين المقدسة وجمعة البصخة العظيمة وفى الليلة

http://coptic-treasures.com

التى يتقربون فى غدها . هذه الأيام لازمة فرض عليهم فمن تعدى وجامع زوجته كان ذلك عليه إثماً عظيماً جداً .

يقول القانون " لا يجب على المتزوجين حفظ السبت والأحد وصيام الأربعين والأربعاء والجمعة . يحفظون أجسادهم بالطهر ويكونون بالصلاة مجتمعين مجتهدين " .

يقول القانون أيضاً " أن من نام مع زوجته فيهم بها عن جهل وسهو قانونه سنة وأن كان عن معرفة فثلاث سنين ثم يتقرب " .

وقال القديس باسيليوس فى الفصل الثالث من قوانينه " التزويج الهادى الذى رتبه الله لبنى البشر ليس لأجل ولادة الأولاد فقط بل لأجل قهر الشهوة الغير مضبوطة فجعل الله لهم أياماً تكون بينهم فيها أرادة قلوبهم وأياماً مقدسة تحفظها الناس " ويقول أيضاً فى القانون السابع عشر من قوانينه " أن الأيام المقدسة التى للصوم لا تدنسها . فأنه يجب على أحد أن يتحفظ فى الأربعين المقدسة وفى البصخة لأن غفراننا وخلاصنا من الخطايا فيها " وهذا شئ خارج عن الزيجة إذا التصق واحد بفرشته بغير سنة فى الأربعين يوماً كلها من أولها إلى آخرها . والويل لمن اعتمد هذه الخطية فى أيام البصخة المقدسة . حتى والذين اتصلوا ببعضهم فى تلك السنة إذا جسروا على هذا الفعل النجس فأنى أجسر وأقول هكذا أن ليس لهم غفران ! فلنتحفظ يا أخوة لكى نستحق القيامة المقدسة بشكر . وإذا كنا نفعل أرادتنا فى الأربعين يوما المقدسة بلذة

http://coptic-treasures.com

فأين فرحنا إذا أبصرنا القيامة ؟ وأقول أيضاً أن الصوم ليس هو عن خبز والماء فقط بل الصوم النقى أمام الله هو بالقلب الطاهر ٠ فهذا القديس قد ذكر أن هذه المجامعة خارجة عن الزيجة وأسماها خطية ودعاها نجسة ٠ وإذا كانت هكذا فهى أذن كالزنا أو دونه بيسير بل يجب أن يكون قانونها أخف من قانون الزنا بحسب ما يراه قابل توبته فى صباه وفى كبره وعلمه وجهله ورضاه واغتصابه " ٠

الرابع :- يختص بالكهنة فقط وهو أن يمتنعوا من الاجتماع بنسائهم فى أيام توبتهم ٠ يقول القانون الثانى والخمسون لنيقية والسابع والسبعون والرابع أيضاً " أنه يجب على الكهنة وهم الاغنسطس والابوذياكن والشماس والقسوس والأساقفة أن من كان منهم له زوجة يمتنع من الأجتماع بها أيام خدمته فى المذبح ولمس أيديهم القدس ويكونون حسبما قال الريول بولس الإلهى " أن الذين لهم نساء فسيكونون مثل الذين لا نساء لهم " (١ كو ٧ : ٢٩) فى أيام خدمتهم وتقديسهم ولمسهم القديس يحفظون أنفسهم بالطهارة والعفة عن نسائهم ومن لا يحفظ ذلك فالذى حددناه أمرنا بقطعه البتة ٠ وأما بقية الكهنة الذين لهم تلك الأيام خدمة فى القداس فلا يجبروا على شئ من ذلك ٠

الخامس :- ويحمل أيضاً على هذا النص القيم الذى يخدم المذبح أن يمتنع أيضاً من زوجته فى الليلة التى يريد فى غدها أن يخدم أو يدخل إلى المذبح أو يلمس الأوانى الطاهرة لأن القانون قد ذكر الاغنسطس

http://coptic-treasures.com

والابوذياكن وهؤلاء لا يلمسون شيئاً من الجسد والدم الكريم بل يدخلون الهيكل ويلمسون الأوانى والأدوات التى للهيكل · فلهذا يجب على القيم الذى يدخل إلى الهيكل ويلمس الأوانى والأدوات المقدسة أن يكون بعيداً أيضاً من شهوة النساء ومن الجناية بأى وجه كان والأصلح أن يكون فى القيمة اثنان يخدمان خدمة الهيكل بالمناوبة حتى لا يزلوا ويقعوا فى شئ من هذا فيوجب غضب الله عليهم ·

الباب الحادى عشر

فى الاجتماع بالزوجة من غير الطريق وفى العزل وهو فصلان

الأول :- هذه الخطية مشتقة من مجامعة الذكور إلا أنها ليس فيها أفساد أولاد الناس الذكور الذين لم يخلقوا لمثل هذا الفعل الذميم · غير أن فيها أفساداً للزرع الذى جعله الله فى الذكر لقوام الطبيعة البشرية · فهؤلاء اتبعوا شهواتهم البهيمية ولم يراعوا ما أمرهم الله به من قوام الطبيعة فيجب أن يكون قانون فاعل هذه الخطية دون قانون مضاجع الذكور بيسير والله أعلم بذلك ·

الثانى فى العزل أما العزل عن المرأة ففيه خطيتان

(١) تبديد الزرع واتلافه وقد كان يقوم منه إنسان كامل فهذا قتل بحسب ما قال القديس يوحنا فم الذهب فى تفسيره إنجيل متى حيث قال "

http://coptic-treasures.com

وقد يتصنعون أن لا يكون لطبيعتهم نسلاً ولا ثمرة وهذا أشر من أعدام الموجودين "

(٢) أن يمرض المرأة التى يعزل عنها ويولد لها فى العضو أو قريباً منه أمراضاً عضالة وربما تسبب لها الموت دفعات كثيرة ٠ وقد شهدت التوراة أن الله عجل على فاعل ذلك بالموت قبل حينه ٠ وذلك أن يهوذا أبن يعقوب لما زوج أبنه البكر عابر بثامار ومات عابر ولم يرزق ولداً قال يهوذا لاونان أبنه الأوسط تزوج امرأة أخيك وأقم نسلاً لأخيك فلما دخل اونان عليها كان يعزل عنها على الأرض لكيلا يقيم لأخيه نسلاً فأشتد فعله بين يدى الرب فأماته (تك ٣٨ : ٩ ١٠) ٠

وكذلك التداوى لقطع الولد أشد من فعل هذه الخطية لأن العزل من تاب الإنسان عنه وقصد أن يتنازل أمكنه ذلك وأما التداوى فهلاك دائم وهاتان الخطيتان أن كانتا بأتفاق الرجل والمرأة كان الاثنان خاطئين وأن كانت كل واحدة برأى فاعلها فأن العزل برأى الرجل والتداوى برأى المرأة يجب أن يقنن كل واحد منهما ٠

http://coptic-treasures.com

http://coptic-treasures.com

الباب الثانى عشر

فى من يقصد أخراج زوجته من بيته أو يفترق منها

وهو ١٢ فصلاً

الأول :- من يخرجها بحجة النسك : قال الرسول بولس " أن كنت مرتبطاً بامرأة فلا تطلب أن تتخلى عنها " (١ كو ٧ : ٢٧) ويقول الإنجيل المقدس " لآن ما أزوجه الله لا يقدر إنسان أن يفرقه " (مت ١٩ : ٧) ويقول القانون الخامس للرسل " لا يحل لأسقف ولا لقس ولا لشماس أن يخرج امرأته من بيته لعلة الزهد والخروج إلى الرهبانية ومن فعل ذلك فليمنع وأن أصر عليه فليقطع " ٠

الثانى :- فى من يخرجها بغير سبب : قال الإنجيل المقدس " من طلق امرأته بغير ثبوت الزنا فقد جعلها زانية " (مت ١٩: ٩) ومعنى قوله جعلها زانية أنه يطالب بغدره أياها بجناية من أدعى على امرأة بالزنى وهى حرة ٠ وقال القانون الخامس والأربعون للرسل " من أخرج امرأته من بيته من غير علة ولا حجة تستوجب ذلك فلينف من الكنيسة " وقال القانون الخامس والأربعون لنيقية " من تزوج امرأة وجرى شر بينه وبينها وكانت هى الظالمة عليه فليصبر عليها ويرفق بها حتى ترجع أموره إلى أحسن الأشياء وأجملها وأن لم يطق ذلك فليتوسط بينهما الأسقف وأن لم تطع وتشردت عن زوجها فليمش إليها الأسقف فأن لم تجبه إلى الرجوع لزوجها فينفض الأسقف ثيابه ونعله على بابها والرجل مباح له أن

يفعل ما أحب أن أشتهى أن يتزوج ٠ وأن عرف من حاله أنه الظالم عليها وأنه يطلب الشرور ليفارقها فلا يقبل منه ذلك ٠ ويجبر على القيام معها شاء أو ابى فأن امتنع من ذلك وأحب خروجها من منزله فليمنع من القربان " ويقول القانون الحادى والسبعون " كل قس أو شماس يطلق امرأته من غير أن يجد عليها علة زنى أو غيره مما ذكرناه أنفاً أما لملل أو يستبدل عليها غيرها أما بأحسن منها أو ليسر مال أو لقضاء شهوة لا يحبها الله ٠ أن كان كاهناً يسقط أو علمانياً يمنع من مخالطة المؤمنين "

الثالث :- اتفاق الزوجين على الرهبنة وهذا القسم له شروط (١) اتفاقهما (٢) مكث كل واحد منهما فى الدير ما ينوف على المدة المحدودة لأمتحان الرهبان وهى ثلاث سنين (٣) أن يكون كل واحد منهما تجاوز ستين سنة وبخاصة المرأة (٤) أن يشهد الرئيس عليهما الاثنين الشهود العدول فى حين رهبنتهما ورهبنة أحدهما أنه راض برهبنة نفسه ورهبنة رفيقه (٥) أن يلبسا الشكل الملائكى الذى هو شكل الرهبنة بصلاة الكاهن الجارى بها العادة فى الرهبنة التامة فمتى ترهبنا بهذه الشروط ثبتت الرهبنة وانفسخت الزيجة " وفى فسخ الرهبنة التى بهذه الشروط وعودتهما إلى الزيجة قولان أحدهما أن يفسخهما ويعيدهما إلى الزيجة التى كانا فيها أن عادا بقلوبهما إليها أو تضع عليهما قانون من ترك زوجته وتزوج أخرى غيرها ٠ وأحتج من ارتأى ذلك بقول الإنجيل المقدس " ما أزوجه الله فلا يفسخه الإنسان " (مت ١٩ : ٧) ٠

http://coptic-treasures.com

ثانيهما في القول أن لا يفسخها عنهما ومتى فسخاها في أحدى البلاد الزم الذى أفسخ منهما قانون الجاحدين والزناة واحتج صاحب هذا الرأى يقول الأب الذى قاله من شلح الرهبنة فقد شلح معها الأيمان وهذا ما يقوله أيضاً القانون الحادى عشر لمجمع نيقية كما ورد في النسخ الرومية ٠

الرابع :- أن يعجز الرجل عن الاجتماع بامرأته أجتماع التناسل وهذا العجز يحصل من ثلاثة أسباب (١) استرخاء العضو والبرودة في المزاج الحاصلان بعدم وجود الأعضاء الطبيعية أن كان قبل تكليله بثلاث سنين فصاعداً لزم الانقطاع والافتراق وتأديب الرجل أو والده أن كانوا قد عرفوا ذلك وستروه في الأول ٠ وأن حدث بعد الإكليل يجب أن يعترف ويترفق عليه ثلث سنين كوامل وقد وجد في بعض النسخ البيعية أن هذا المرض يتفق أن يحصل من السحر وأنه بعد ثلاثة سنين كوامل يبطل فعله (٢) العنين الذى لا يستطيع التوليد إذ ليس له من العضو سوى قدر يسير فلا يمكنه به التوليد ولا أطفاء ألم الشهوة بالمرأة النافع لتوليد النسل (٣) الخنثاء وهو الذى يكون له الذكر وله فرج المرأة معاً

الخامس :- الجذام ٠

السادس :- الصرع الدائم الفاحش ٠

السابع :- انقطاع خبر من في الأسر خمس سنين ولم يصل منه كتاب ولا من يقول أنه رآه أو سمع خبره ٠

http://coptic-treasures.com

الثامن :- انقطاع خبر الأجناد الذين فى ملحمة الحرب فأن جاء من شهد من الأجناد الثقاة أنه رآه مقتولاً فللزوجة أن تصبر بعده سنة وتتزوج

التاسع :- إذا تبينت المرأة من زوجها يعمل شيئاً قد يحدث منه هتك عرضها وسبى مالها ٠ أو كان جسوساً على الملك بالبلاد االتى هى ساكنة فيها أو تحريف صكة الملك أو غيار فضته وذهبه التى هى ساكنة فيها أو تحريف صكة الملك أو غيار فضته وذهبه ٠

العاشر :- أن تبينت المرأة أن الرجل يقصد فساد عفتها أما بأن يقول عليها أو كان شرب معها مع جموع غريبة أو ماشاكل ذلك ٠

الحادى عشر :- يقال أن بعض النساء لهن عظم زائد يمنع به الأجتماع المولد ٠

الثانى عشر :- أن بعض الآباء رأى أن يفرق بين الرجل والمرأة بالبرص الكبير الفاضح ٠

الباب الثالث عشر

فى الولوع باليد فى عضو التناسل إلى أن يحصل الزرع

هذه الخطية وأن كانت من قسم العزل إلا أنها أشد لأن العزل لا يحصل فعله فى كل وقت شاء الإنسان بل فى حين الاجتماع بالزوجة فقط ومتى كان الإنسان مسافراً أو فى مواضع بعيدة عن الزوجة لا يمكنه فعله وأما قاصد الولوع فيجيده دائماً فى أى مكان قصده وفى أى موضع

http://coptic-treasures.com

شاءه ثم يفعل ذلك بلا حشمة ولا مبكت عنده ولا مؤنب عليه ولعل هذه الخطية هى التى أشار إليها التاريخ أن تلميذ انطونيوس فعلها والقديس يوحنا يقول " أن السقطة هى معنا " وقد وجد فى بعض التفاسير أنها الخطية التى أشار إليها يهوذا الرسول بقوله " الذين ينجسون أجسادهم بمنظر المنام " (يه ٥) وذلك أن فاعلها ينظر بفساد عقله أن معه امرأة أو ذكراً يجامعه وقد وجد فى النسخ المحررة القديمة التى هى رسائل السليح بولس أنه قد نظمها مع الوثنين والزناة والقتلة وهى قبالة الكلمة الرومية التى هى وتفسيرها المؤنث ٠ وأما آباء هذا الزمان فأسقطوها من الرسائل حتى لا يعرفها من لا يفطن لها بعد وهى تنقسم إلى قسمين (١) ما يفعله الإنسان بيده (٢) ما يفعله له غيره ٠ وهذا أشد خطراً من الأول ٠ وقد ذكر القديس باسيليوس هذه الخطية فى القانون الثانى فقال " والذين يتنجسون بأيديهم " وأن كنا قلنا عن هذه الخطايا الثلاث التى هى العزل والتداوى لقطع الولد والولوع باليد بأنها خطايا عظيمة وبأن بعضها ورد ذكره فى التوراة ٠ وقال القديس يوحنا فم الذهب " ومن العقل أنها كالقتل وأشد " إلا أن عادة المعلمين المجربين المختبرين جرت فى عملهم وعلمهم أن يضعوا قوانينهم على هذه الخطايا الثلاث أخف من قوانين الزناة والقتلة بكثير جداً ولعلهم يفعلون ذلك رحمة منهم بالبشر لأنهم لما رأوا أن هذه الخطية قد عمت أكثر الناس وأن فاعلها على قدر ما يتركها أياماً قلائل قد ترجع إليه العادة

http://coptic-treasures.com

والأهوية الشيطانية تجذبه إلى افتعالها وهو لا يـزال ممنوعاً من الكنيسة والقربان دائماً · لهذا رأوا أن يخففوا قانونـها لعـل الإنسـان إذا تقـرب أمسك عن فعلها أما دائماً أو مـدة طويلة · ولأجـل أن القدماء لم يضعـوا فيها قوانين بل تركوهم لرؤسائهم رؤساء الزمان فتركناهم نحن أيضاً اقتداء بآثارهم " ·

الباب الرابع عشر

فى الاحتلام وهو عشرة فصول

الأول :- فى الاحتلام الذى من قيض الطبيعة بلا شخص ولا حركـة فكر ولا يد ولا دينونة دان بها غيره وزكى نفسه فلا يتقرب ذلك اليوم ويضـرب خمسين مطانية أن كان راهباً أو كاهناً أو علمانياً ويقـول فى كل مطانية "أخطأت ياربى يسوع المسيح فأغفر لى خطاياى من أجل محبتك للبشر وأسمك القدوس الذى دعى علينا " وأن الجأته الضرورة للقربان أما أن يكـون كاهناً وما فى المدينة غيره أو بأن يكـون عيـد عظيـم فليضـرب ثلثمائة مطانية ويتقرب · وإذا لم يمكنه ضربها فى النهار قبل القربـان يعملها بعده ثانى ليلة · وذكرت نسخة أخرى أن الآباء أحرموا ذلك فأنه لا يجـوز ولا تبطل الكنيسة من عمل القـداس ورفـع البخـور وأن كـان علمانياً ويتقرب فمائة وخمسين مطانية ·

http://coptic-treasures.com

الثانى :- وأن كان ذلك بأفكار نجسة وكان ناسياً أو عالماً فقانونه ثلاثة أيام صوماً وخمسين مطانية كل يوم وأن كان متزوجاً فقانونه سبعة أيام ٠

الثالث :- من يحتلم بشخص لا يعلمه ولا نظره ولا كانت له فكرة قبيحة ولا نظرة لغيرة فيعمل القانون وهو خمسين مطانية ويتقرب ٠ كذلك الذى يحتلم بأمه أو بأخته أو بأهله إذا كان ليس له فكرة فيهم فيعمل القانون خمسين مطانية ويتقرب ٠

الرابع :- من يسيل منه دائماً أو فى أكثر الأوقات أما وهو ماشى أو قاعد أو نائم ولا يعلم له سبباً أصلاً فذلك من الخلط السائل والمجارى المتسعة فليقل غذاءه ويقل شرب الخمر لأن الخمر فى أكثر الأوقات تكثر المنى فيجب أن ينقص من طعامه ويستعمل الأغذية المجففة ويعمل القانون ويتقرب ٠

الخامس :- فإذا احتلم وهو على المذبح أن كان ذلك من نظرة قبيحة أو فكرة ردية عملت فيه فلا يكهن إلى انتهاء سنة ويعمل خمسين مطانية كل يوم ويترك أكل الزفر يوم الاثنين مع الأربعاء والجمعة ويترك شرب النبيذ إلا فى الأعياد السيدية فأن عاد فعل ذلك وسال منه فى الهيكل أيضاً قليسقط من الكهنوت وأمره مفوض إلى رئيسه يفعل معه ما يراه صواباً له ٠

السادس :- من تناوم ودخل الهيكل أن كان ذلك لضرورة أو نسيان فيعمل القانون مضاعفاً وأن كان تهاوناً فسبعة أيام ٠

http://coptic-treasures.com

http://coptic-treasures.com

السابع :- إذا قرب الكاهن امرأته ثم التهب بنظرها ويجنب بها أن كان فى النهار الذى قرب فيه فقانونه مئة وخمسين مطانية كل يوم ولا يعود يقرب نساء بالجملة ٠ وأن كان فى الليل فخمس وعشرون مطانية طول السنة ولا سبيل له إلى قرب النساء إلا إذا تعدى عمره ستون سنة وماتت منه هذه الفكرة ٠

الثامن :- وعلى جملة الاحتلام بأى وجه سواء كان من امتلاء أو سيلان من الطبيعة أو بمجامعة أو فكرة شريرة ليس له أن يتقرب أو يمسك القربان إلا برأى المعلم ولو كان طقسه ورتبته أكبر رتبة فى البيعة فلابد له أن يشهر نفسه لغيره ويعمل بما يقول له ٠

وقد ذكر القانون التاسع والعشرون لمجمع قرطاجنة ما يأتى :- " أيما أسقف أو واحد من الكهنة عرض له فى نومه شئ من الجنابة ٠ أما من كثرة نوم أو من امتلاء خمر أو من فكرة ومسك عن خدمة القداس وحده ولم يشهر أمره إلى من ينظر فى توبته فيبقى على ما أوجب على نفسه إذ صار لها معلماً ولا سلطان له أن يحل نفسه دون أشهاره ذلك إلى من أعطوا هذا السلطان " وهذا ما ذكره القانون الرابع عشر لمجمع سرديقا ٠

التاسع :- قال بعض الأساقفة العلماء " أن من جانب زوجته أو بالاحتلام فى طول النهار إلى حد صلاة الغروب جاز له القربان ثانى يوم ٠ لن اليوم الذى جنب فيه قد انصرف على حكم العتيقة والحديثة " ٠ وقال

القديس اثناسيوس " إذا أراد إنسان أن يتقرب فيجب أن يصوم من عشية ليلته إلى أخر نهاره · وأظن أنه يعنى بقوله أنه إذا تقرب لا يقرب الزوجة تلك الليلة مع النهار الآتى بعدها إلى عشيته · وإلا لو كان قصد الاعتزال عن الزوجة هذه المدة قبل القربان لكان قد قال من عشيته ليلته إلى آخر الليلة الثانية عند صباح اليوم الثانى لأن عشية النهار ليس فيها قربان"

العاشر :- أما الجنابة التى بالزوجة المللكة أو بالاحتلام فمع كونها تمنع القربان صبيحة الليلة التى كانت المجانبة فيها · فما ورد عندنا بخصوصها غسل الماء ليس فريضة بل على صورة النظافة فمن عمل ذلك ومن لم يعمله على السواء · والدليل على ذلك الرهبان الذين منهم من له خمسون سنة أو أكثر أو أقل لم يسكب على يديه ماء ولابد أن يكونوا جنبوا فى جملتها مراراً كثيرة · بل الذى ورد فى قوانين الرسل وقوانين القديس باسيليوس أن نغسل أيدينا قبل الصلاة باكراً وإذا لم نجد ماء فنعمل على أيدينا من ريقنا لأنه فيه قطرات المعمودية فيكفينا ·

http://coptic-treasures.com

الباب الخامس عشر

فى السحر والمعزمين وأرباب المغالاة ومن يتخير يوماً على يوم وكتبه الحروز وبقية أجناسهم وهو أربعة فصول ٠

الأول :- فى الكهنة فيقول :- مجمع نيقية فى القانون الثانى والعشرون " لا يخالط أحد من المؤمنين السحرة ولا العرافين ومن فعل ذلك وخالطهم وسائلهم وصدق أقوالهم وأدخلهم إلى بيته ودخل هو أيضاً إلى بيوتهم وأكل من طعامهم وشرب من شرابهم أن كان من خليفة الكهنة فليسقط من درجته ويخرج من الجماعة ويمنع من مخالطة المؤمنين ومن دخول الكنيسة وأخذ القربان ٠ وأن تاب هؤلاء فعقوبتهم عشرون سنة ولا يكون طعامهم إلا الخبز والملح والماء ولا يشربون شراباً بل الماء فقط لسد الرمق " ٠

الثانى :- وإذا كان فاعل ذلك علمانياً فأن القانون الثالث والعشرين لمجمع انقرا غلاطية يقول " كل من كان متكهناً أو عرافاً فى شئ من طريقة الوثنيين أو منجماً أو من يحسب حساب المواليد والذى يؤا كل السحرة ويدخلهم بيته لأنهم كهنة الشيطان اللعين وخدامه والذين ينزلون الماء ويستحمون للغسل الخارج عن كنيسة الله وحدودها أو الذين يستعملون الرقية وما أشبه ذلك فليستتاب خمس سنين ثلاث منها يمتنع من شركة المؤمنين فى الصلاة والشركة فى القربان ٠ ويترك سنتين داخل الكنيسة فى الصلاة والشركة بغير قربان ٠ وإذا استكمل توبته

http://coptic-treasures.com

خمس سنين ومنه عرف الأخلاص فيها والرجوع عما كان عليه اشترك فيما بعد فى القربان معطى الحياة الدائمة إلى الأبد لأننا قد عرفناكم أن ديننا دين الرحمة والرأفة والحنو " ٠

ويقول القديس باسيليوس فى القانونين الرابع والثلاثين والخامس والثلاثين " أن كان فاعل ذلك كاهناً قساً فليخرج عشر سنين وأن كان شماساً ثلاث سنين وأن كان اغنسطساً أو مرتلاً أو قيماً فسنتين أو سنة على قدر قوته وعقله ٠ وأن كان علمانياً فيخرج سبعة أسابيع ويؤدب لئلا يمضى إلى أحد من المذكورين ٠

الثالث :- وقانونهم الجسمانى القتل كما قال الله فى التوراة (لا ٢٠: ٢٧) وهكذا فى التطلس التاسع والثلاثين ٠

وقال القديس اثناسيوس فى القانون الثانى والسبعين فى التوبة ٠ " أن يحرق كتبه ويصوم ثلاث سنين إلى الغروب وعند ما يشهد له أنه صام بنشاط فإذا رآوا فيه شكل التوبة متزايدة يتقرب بعد ذلك "

الرابع :- قال القديس اثناسيوس فى القانون الثالث والسبعين " أصحاب الساعات والراقى إذا تابوا يصومون سنة قبل أن يقربوا "

http://coptic-treasures.com

http://coptic-treasures.com

فصل فى القوانين المتلطفة

الذى يوجد من المؤمنين يعزم العزائم ويكتب الحروز ويسحر ويرفع البخور للشياطين أو يربط المرأة على الرجل أو الرجل عن المرأة ويكتب التعاويز ويضرب المندل أو يحرز أو يتفائل أو عرافة منجم أو صانع أمور لا تليق فى الشريعة فيخرجوا من البيعة إلى أن يكفوا عن هذا العمل السوء ويتوبوا · وقانون الذى يرجع يصوم أربعة شهور بغير قربان وكل يوم يعمل مائة مطانية ويحسب الذى جمعه من هذا العمل النجس ليتصدق به ويتوب ويتقرب ·

الباب السادس عشر

فى الجاحدين وهو تسعة فصول

الأول :- أن جحود أسم ربنا يسوع المسيح سبحانه خطر جداً وعظيم العقاب الدائم لأنه تعالى يقول " من انكرنى قدام الناس انكرته قدام ملائكة الله " (مت ١٠ : ٣٣ ومر ٨ : ٣٨) غير أن الرب لأجل رحمته للبشر يقبل من يرجع إليه بنية خالصة وتوبة نقية والدليل على ذلك قبوله بطرس أول الرسل القديسين بعد أن جحده ثلاث مرات من غير خوف ولا عقاب (مت ٢٦: ٧٥) فلهذا رأى الآباء قبول التائب ممن قد جحد ولو كان فى غاية الكفر · لأن بعد قبول الله تعالى لمنسى الملك العظيم الذى مكث اثنتين وخمسين سنة ملكاً على بنى إسرائيل يستعبدهم

للأصنام ويعاقب من لا يوافقه وسفك دماء الأنبياء والصديقين ولعظم اتساع رحمة الله التى لا حد لها ولا تبلغ إلى طرق قبل توبته وأن كلن لم يتب إلا وهو فى شدة الأسر والتكبيل بالحديد وبعد ذلك عندما تاب قبله وغفر له زلاته (٢ اى ٣٣: ١٢- ١٣) ٠ وأننى لا أجسر وأقول أن الشيطان لو ندم على فعل الشر وتاب لقبله الله تعالى ٠ فيجب على كاهن الله ووكيله أن لا يرد تائباً يتوب من كل الذنوب وقد رتب الأباء للجاحدين مراتب عدة ٠

الثانى :- فأما أن كان الجاحد صغيراً ولا يعلم حقيقة ما جحد ولا ما هو الذى فعل فيه سيما أن كان أحد من المخالفين أفسد عقله وأطعمه أو أرغبه إلى أن جحد فلما كبر ندم على ما فعله وعلم مقدار ما فرط منه ورجع بكل قلبه فلهذا يجب أن يقبل كقبول سيدنا الأبن الشاطر (لو ١٥: ١١- ٢٥) ولا يوضع عليه القانون إلا ما خف حمله وهان عليه فعله ٠ وأن كانت له رتبة شموسية فليرد إليها وأن لم تكن له رتبة واستحق أن يرفع إلى رتبة فليرفع ٠ إذ يقول النبى " خطايا صباى وجهلى لا تذكرها أيها الرب العظيم القدوس " ٠

الثالث :- وأما أن كان الجاحد جحد من أجل الفقر والمذلة ولم يكن له من يعطيه من الحق الذى يطلب من المسيحيين وكان جحوده بأن دعى أسمه وذاته بأسم أرباب الدين الذى دخل فيه ولم يقل فى السيد المسيح قولاً مخالفاً ولا عن والدته ولا فى المعمودية ولا فى الصليب

http://coptic-treasures.com

http://coptic-treasures.com

المخلص بل أنه جحد دين المسيح فقط وأنه وثنى مثلاً ولما جحد واستمر لم يرد فى نفسه ما دخل فيه ولا هان عليه مفارقة أسم الملك المسيح ولا فراق المسيحيين وكان مداوماً أفعال النصارى غير مشارك الملة التى دخل فيها سوى فى الزى البرانى والأسم فقط هذا أيضاً إذا تاب يقبل ويرحم ويشدد عليه أكثر ممن تقدمه بقليل ٠

الرابع :- وأن كان زاد على هذا بأن جحد ألوهية الملك المسيح ووالدته والمعمودية أو الصليب أو ذمهم أو وافق من ذمهم وكان ذلك بفمه ولا بقلبه فيجب إذا تاب أن يغلظ عليه ويمنع من القربان بقدر سنة وبقدر ما قال ٠ وقد ذكر القانون الرابع لمجمع انقرا غلاطية فى من يشبه هذا أن يمنع أربع سنين على الدرجات المعلومة ٠

الخامس :- وأن كان على ما ذكرناه زاد بأن فعل ذلك بباطنه وظاهره ثم أكل من ضحاياهم أو ضحى معهم فقد رسم القانون المذكور فى مثل هؤلاء ست سنين ٠

السادس :- وأن كان سبب الجحود ذاته مسك فى زنا أو فسق أو قتل أو غير ذلك من الخطايا التى كان يجب عليه بها عند من مسكه الموت أو الضرب الكثير الموجع فجحد أما من خوفه أن يعملوا فأن كان الجحود قبل العقاب فإذا رجع يجب أن يزاد على قانون الخطية التى مسك بسببها ثلاث سنين أخرى ٠ وأن كان بعد ضرب وعقاب وألمه العقاب يترك

قانون الجحود ويقنن قانون الخطية التى وجد فيها · ورسم القانون الرابع والسبعون لنيقية أن يصلى على ماء وزيت ويستحم به ·

السابع :- وبالجملة فالقانون المتقدم ذكر قد ولى الأمر فى قبول الجاحدين للأسقف الحاضر الذى يعمل معهم بحسب ما يرى من سبب الجحود وما وصلوا إليه فيه وما سبب الرجوع أيضاً والممكن من أمور التائب · لأنه يقول فيه وهذا الأمر مفوض للأسقف فى كل صقع أن يبحث عنهم فأن رأى حسن أيمانهم فله أن ينقص من قوانينهم وأن يزيد على قدر ما يراه منهم · وبالجملة ينبغى أن ينظر فى أمرهم وكيف كانت سيرتهم قبل بلائهم وخطيتهم وبعدها أيضاً يعمل الأسقف قانونهم على قدر ما يراها لأن الأسقف الصالح طبيب يشفى الأمراض الروحية ·

الثامن :- وأن كان الجحود أعظم مما ذكرناه فقد قال القانون الحادى عشر من الأربعة والثمانين لمجمع نيقية " أن قانونه اثنتا عشر سنة على الدرجات التى ذكرت ثم يقرب "

التاسع :- وقالت الرسل فى من جحد أسم الكهنوت الذى عليه لأجل الخوف فليقطع

فصل فى القوانين المتلطفة

الذى جحد وخرج من دينه فقانونه من ثلاث سنين إلى سنة كما يرى المعلم كيف كان جحوده · فإذا تاب ثم كفر بالأمانة من بعد التوبة

http://coptic-treasures.com

http://coptic-treasures.com

والرجوع إذا رجع ثانية فقانونه سبع سنين يصوم فيها إلى الغروب بغير قربان ويصدق كقوته إلى عشرة دنانير وكل يوم مائتين مطانية ومائة صلاة التحليل ومائة قداس مدة توبته ٠

الباب السابع عشر

فى السرقة وأقسامها وهو تسعة فصول

الأول :- حكم العتيقة وأقسام السرقة :

خطية السرقة عظيمة جداً وهى توجب اللعنة على فاعلها وتحمله على أن يكذب ويحلف ويتطرق إلى خطايا أخرى كثيرة غيرها وهى كانت سبب هلاك يهوذا حسب قول الإنجيل المقدس أنه كان سارقاً " (يو ١٢ : ٦) فتدرج إلى أن باع سيده ومعلمه والمحسن إليه بثمن نجس ٠

وقد ورد فى ناموس موسى النهى عن السرقة فى العشر الوصايا (خرو ٢٠ : ١٥ وتث ٥: ١٩) وورد ثانية فى العتيقة قولان أحدهما " إذا وجدت السرقة بيد السارق على حالها لم يغيرها فليؤخذ منه عوض الواحد اثنين ٠ ثانيهما " إذا تقدمت منه وأفسد صورتها أخذ منه عوض الثور خمسة وعوض النعجة أربع (خرو ٢٢ : ١-٤) وأما يشوع أبن نون فأنه قتل السارق (يش ٧ : ١٩-٢٦) ولما تاب زكا على نفسه بقانون التوراة قال " من غصبته شيئاً أعطيه عوض الواحد أربعة أضعاف " ثم زاد لزيادة فضل شريعة الإنجيل المقدس " أعطى المساكين نصف مالى " (لو ١٩: ٨)

فقبل السيد المسيح ذلك منه ووهب له الخلاص · وأما من ذهبت منه السرقة ولم يكن له مال يعمل منه هذا القانون فليعمل كما قال الرسول بولس " من كان سارقاً فلا يعود يسرق بل فليكد بيديه ليجد ما يأكل ويعطى المساكين " ويجب على السارق والظالم والغاصب والخاطف أن يعلموا أن الله لابد أن ينتقم منهم فى الدنيا فتارة يقعون فى يد الولاة والمتسلطين فينتقمون منهم بأضعاف ما سرقوه · وأما فى الآخرة فليأخذ الله من فضائلهم ويزيد على فضائل أرباب الأموال التى اغتصبوها ظلماً · فأن لم تكن لهم فضائل أخذ منهم أجر فضيلة الأيمان المستقيم وأثاب أرباب الأموال · فأن لم يكن لهم أيمان مستقيم أخذ من رزائل أرباب الأموال وزادها على رزائلهم · فأن لم يكن للمظلومين رزائل زادهم من الأجر بمقدار ما أخذه منهم السراق والظلماء وزادهم من العقاب بمقدار ما ظلموا · إلا أن تداركوا غضب الله بالتوبة فأن الله يغفر لهم ويحظم أجر المظلومين · ويجب على السارق والظالم أن كانت السرقة عنده يردها إلى صاحبها أو إلى ورثته حسب ما قلنا أن أمكنه ذلك ولم يكن فيه اتلاف نفسه · وإلا لزمه أن يتصدق بها على المساكين ويتخلص من أثمها · والسرقة أقسام منها (١) عن حاجة وفقر وطلب الأشياء الضرورية لقوام ذلك اليوم وهذا النوع أخف ما فيها ويجب أن يخفف عن فاعله فى قانونه وتأديبه سيما كان صبياً أو جاهلاً (٢) ما كان لطلب التباهى برجولته وشجاعته ويفتخر بهذا بين الشباب الشجعان الجهال أو

http://coptic-treasures.com

إذا ما سرق أو نهب شيئاً جاد به على كل أحد كائناً من كان وهو غير معتقد أن عليه أثم من ذلك . فهذا قانونه أشد من الذى قبله بيسير سيما أن كان بسلاح القتل تشدد عليهم (٣) ما هو لطلب الغنى وكثرة الثروة والافتخار على الناس بكثرة لباسه وجودته ونفقته ودرجته وهذا أصعب مما تقدمه (٤) لسبب التمرغ فى اللذات البهيمية والأكثار من المعاصى وأرتكاب الفحشاء وهذا أشد من الذى قبله (٥) ومنها مالا يحصل إلا بسفك الدماء وأخافة السبيل ثم يصرفونه فى الوجه الذى قبله وهذا أشد خطأ من كل ما ذكر فهؤلاء جزاؤهم القتل .

الثانى :- وهكذا أيضاً سراق مال المجمع يجب أن يقتلوا ولو كان الذى سرقوه هم الذين اتوا به كما فعل بطرس أول الحواريين بحنانيا وسفيرة زوجته عندما سرقا ما كان اوقفاه لله (اع ٥ : ١-١٠) .

وقال القانون الرسولى " إذا سرق اكليروسى شمعة من الكنيسة أو زيتاً فليفرز ويغرم قدر الذى سرقه خمسة أضعاف "

وقال فى الرابع والعشرين " أن وجد فى سرقة فليقطع من كهنوته وإلا ينفى من البيعة لأن الكتاب يقول أن الله لا يعاقب فى ذنب واحد بعقوبتين " .

وقال القديس باسيليوس فى القانون الخامس والستين " إذا سرق أكليروسى آلة المذبح واغتصب شيئاً منها وتوجد السرقة عنده بشهادة شاهدين فليقطع من طقسه ولا يؤتمن فيما بعد " وقال فى مكان أخر

http://coptic-treasures.com

وأن قصدوا مسكه فأمتنع منهم ولحقه قتل فدمه يكون على رأسه · وأن تاب من ذاته فقانونه بيد الرئيس ·

قال القانون الثامن والأربعون فى اغنسطس " إذا سرق ليخرج سنة ولا يرجع إلى درجته ثانية " ·

الثالث :- وأما من سرق قوته ذلك اليوم لضرورة الفقر فيجب أن ينظر قابل اعترافه فى أمره فأن كان كاهناً يمنعه التصرف مدة وأن كان علمانياً يمنعه القربان أيضاً حسبما يرى من عقل كل واحد منهما وسنه وضرورته ·

الرابع :- وأما من قد سرق وهو متسلح فقد ظهر أنه خرج للقتل فقانون هذا أن ينفى لا سيما أن كان ذلك ليلاً ·

فقد ذكر القانون المائة والثامن عشر للملوك " أن سراق الليل الذين يأتون البيعة متسلحين بالسلاح يستوجبون القتل · وهكذا أيضاً من يعبر المواضع فيستاق منها المواشى يقتلون أيضاً حسبما ذكر القانون المائة والحادى والعشرون وحسب قول التطلس التاسع والثلاثين

الخامس :- وأما الذين ينقبون البيوت أن كانوا ينقبون ديراً أو كنيسة أو بيت شهيد أو قلاية بطرك أو أسقف أو قصر الملك ووجد معهم سلاح لزمهم القتل · أو كان الموضع دون ذلك ولم يكن معهم سلاح القتل ينفون · وأن كان أمرهم أهون من هذا ضربوا وقد ورد ذلك فى القانون المائة والاثنين والعشرين للملوك ·

http://coptic-treasures.com

السادس :- وأما النطاطون والذين يغشون الغير والذين يتغايرون على هذا ويتلاهون بالناس فقد ذكر القانون المائة والحادى عشر للملوك أنهم يضربون ويغرمون ٠

السابع :- وأما الظالمون والغاصبون الذين قال عنهم الرسول " أنهم لا يرثون ملكوت السموات " وذكر كذلك الذين يسرقون فى الموازين وغيرها فهؤلاء يلزمهم عند توبتهم أن يغرموا الأرباب المال الذين ظلموهم فى أموالهم ودفع أربعة أضعاف كما قلنا سابقاً وإلا يصدقوا على الفقراء ولا يجعلوا منه قداساً لأن الله ليس له شركة فى الظلم ٠

الثامن :- فى من يسرق فى المعسكر أن كان ما سرقه سلاحاً يضرب وجيعاً وأن كان بهيمة تقطع يداه ٠

التاسع :- صاحب المملوك السارق يلزم بغرامة ما سرقه مملوكه لمن جنى عليه وإذا لم يرد أن يغرم عنه يدفع المملوك لمن جنى عليه ٠

فصل فى القوانين المتلطفة

الذى يوجد بالسرقة أن كان له مال يعطى عوض الواحد أربعة أضعاف كناموس العتيقة والحديثة وأن كان ليس له فيوفى ضعفى ما سرقه لصاحبه وإذا لم يوجد صاحبه فيدفع ذلك صدقة عنه بأمر الحاكم للمساكين وقانونه أن يصوم نصف سنة ويعمل كل يوم خمسين مطانية وبعد ذكر يذكر أسمه على المذبح ويتناول القربان ٠

http://coptic-treasures.com

الباب الثامن عشر

فى الربا

قد نهى الله عن الربا فى التوراة والإنجيل ونهى عنه الآباء فى الحديثة وسموه لعنة لأن الرسل القديسين يقولون فى القانون الثانى والأربعين "إيما أسقف أو قس أو شماس طلب ممن يقرضه لعنة أو ربا فليقطع من درجته إلا أن يكف من هذا وينتهى عنه" ٠

وقال الآباء الثلثمائة عشر بنيقية فى القانون السابع عشر " من أجل أن كثيرين فى عدد الكهنة شرهت نفوسهم فى المطامع الدنياوية والأرباح النجسة ونسوا ما قيل فى كتاب الله أنه قد ينبغ للساكن فى بيت الله " أن لا يقرض ماله بالربا " (مز ١٥ : ٥) وصاروا يطلبون ممن أقرضوهم أموالهم زيادة على مالهم ٠ أمرت الجماعة الكبيرة المقدسة " أنهم أن وجدوا أحداً من الكهنة خدام المذبح وما دونهم بعد اليوم وهو يقرض ماله بالربا وبعدما أمرنا به ويحتال فيه بحيلة غير هذه ليكسب النجس الحرام فليقطع من الكهنة وينف من البيعة " وكذلك قال الآباء فى السادس عشر من الأربعة والثمانين وفى السادس والخمسين وقالوا أيضاً فى أقوالهم النيرة إذا كان لك حبوب أو ذهب ولا تريد أن تأخذ ربا وبعته بثمن غال فأنك مرزول أمام الله القدوس لأنك عوض ما تأخذالربا أخذت أمثاله ثلاثة دفوع أو أربعة ٠

http://coptic-treasures.com

وقال القانون الخامس للاذقية " ينبغى للكاهن أنه إذا أقرض رجلاً ما لا يأخذ عليه ربا ولا لعنة " وقال القانون الخامس لقرطاجنة الثانية والثالثة "فليكن الكاهن متجنباً شهوة الرغبة والشره فأنهما أم كل الرزائل ٠ فلا تطرقوا إلى الحدود الغربية الفانية وتتجازون المرسوم من قوانين الآباء ولا لأحد من ذوى مراتب البيعة أن يصنع ذلك ولا يقبل الربا فأن ذلك ظلمة وسواد ردئ ٠ فتأملوا يا بنى الكنيسة المرسوم منا وأذكروا ما أشهره الكتاب الإلهى إذ يقول " ولا يعطى فضته بالربا " وليس قوله من أجل الذهب والفضة فقط بل والقمح والخمر والزيت وكل ما يشبه ذلك من سائر الأنواع ٠ ومن تجاوز هذه الحدود وخالف شيئاً مما قد رسمناه أن كان كاهناً يقطع من درجته وأن كان علمانياً فلينف " وقانون الفاعل ذلك راجع إلى قابل توبته وقال الآباء فى فصول المحارم " يا بنى كنيسة الله من أقرض منكم شيئاً من ماله فلا يقرضه بالربا لأن الله قد أبغض أصحاب الربا ولا يشاركهم ولا يباركهم بل يمحق أموالهم ويبغضهم لكل أحد وعاقبة أولادهم رديئة ويكثر عليهم من ينكل بهم ٠

فصل فى القوانين المتلطفة

الذى يظلم رفيقه فى بيع أو شراء أو أخذ أو عطاء بعمل أخر قانونه أن يتوب عن ذلك ويوفى عوض الذى أخذه واغتصبه أربعة أضعاف أو ثلاثة او اثنين كحسب طاقته ٠ وأن عدم الذى ظلمه أو من يرثه فيعطيه عنه

http://coptic-treasures.com

إلى المساكين والمحتاجين ويصوم أربعة شهور وكل يـوم أربعين مطانية بغير قربان وبعد ذلك يذكر على المذبـح ويتقرب ٠ وأى نصرانـى يعامل الناس ويأخذ على ذمته منـهم بالربا ويعطـى فضته للنـاس أيضاً ويعاملهم بالربا ويتوب فيحسب الذى اكتسبه من معاملة الربا ويتصدق به ثم يصـوم شهرين ويعمل كل يـوم خمسين مطانية وذلك بغير قربان وبعد ذلـك يتقرب ٠

الباب التاسع عشر

فى الذين يتدبرون فى علم الصنعة والزغيليين وهو ثلاثة فصول

الأول :- أن كانوا لم يضروا أحداً فى مالـه ولا غشوا فـى شئ باعوه ولم يفسدوا سوى أموالهم ولا غروا سوى نفوسـهم قانونهم بيد المعلم يجـب أن يمنعهم ويدينهم ٠

الثانى :- وأن كـانوا غرمـوا احـداً شيئاً وغدروه وأزغلـوه عليه فليغرمـوا عوض الواحد أربعة أضعاف ٠

الثالث :- وأما من وجد عنده صكـة سلطان البلاد التـى هـو ساكن فيها والذى فرض الله عليه طاعته فى سائر أمور المملكة وفيما ينتفع أو ينضر منه ولـو كـان علـى غير شريعته فقد أخطأ ويجـب عليـه تأديبه جسـمانياً بـالضرب الشـديد أو النفـى وأن كـانَ يسـتوجب القتـل يقتـل ٠ وأدبـه

http://coptic-treasures.com

الروحانى بيد الأسقف الحاضر يمنعه القربان مدة ويكلفه قانوناً بقدر ما يحتمل ٠

الباب العشرون

فى السب والشتيمة وهو ستة فصول

الأول :- من شتم الأسقف قالت الرسل فى القانون الخمسين " أى إنسان شتم أسقفه أو قذفه وذكر عنه أنه لا يعرف شيئاً وكان متمسكاً بقوله فليقطع " ٠

الثانى :- وكذلك أيضاً أن سب الأسقف كاهن وقذفه بذلك فليقطع أيضاً لأنه قيل فى الناموس " لا تقول لرئيس شعبك يا إسرائيل بسوء ولا شتيمة " (خرو ٢٢ : ٢٨) ٠

الثالث :- وأن كان المشتوم قساً قال القانون الحادى والخمسون للرسل " أى رجل من الكهنة أو من سائر المؤمنين العلمانيين سب قساً أو شماساً وقذفهم بأمر وكانوا منه أبرياء فليفرز ٠

الرابع :- وأن كان المشتوم ملكاً قالوا أيضاً فى القانون التاسع والسبعين " كل من سب الملك أو شتمه بغير جور جار عليه أو شتم بعض قواده من غير حق فليعاقب عقوبة موجعة وأن كان كاهناً فليقطع وينف "

الخامس :- فى من شتم أباه : أما التوراة فمرسوم فيها فى السفر الثالث "من سب أباه أو أمه يقتل وأما شريعة الملك المسيح فتمنعه من القربان

http://coptic-treasures.com

ومن الكهنوت " وأفصح الأباء " أن يتبرأ منه أبوه ولا يورثه كالأولاد الطائعين "

السادس :- فصل أخر يتبع ما تقدم فى من يضحك بذى عاهة أو يلهو به قالت الرسل " يصوم شهرين بلا خدمة ولا قربان وكل يوم يضرب مائة مطانية ثم يتناول القربان " ٠ وعلمانى يتجاسر ويضرب كاهناً يقعد نصف سنة بلا قربان ويصوم خمسين يوماً وكل يوم خمسين مطانية ويتصدق بدينار ثم يتقرب بشرط أنه لا يعود ٠ والعلمانى الذى يضرب الشماس فعليه نصف هذا القانون ويتقرب ٠

الباب الحادى والعشرون

فى الحقد والغضب وهو أربعة فصول

الأول :- قالت الرسل فى من فعل فيه الغضب إلى أن ضرب فى القانون السادس والعشرين " إيما أسقف أو قس أو شماس ضرب مؤمناً إذا أخطأ وأثم أو ضرب غير مؤمن إذا هو أثم وأساء فليقطع من درجته لكيما يفزع منه غيره " لأننا نجد أن ربنا وإلهنا وسيدنا يسوع المسيح " إذا ضرب لم يكافئ بالضرب وكذلك سعوا به لم يسع بأحد بل صلى على صالبيه " (١بط ٢ : ٢٢ ٢٤) ٠

http://coptic-treasures.com

الثانى :- قال فأن عمل فيه الغضب والحقد إلى أن يمنع أحداً من القربان فقد قال القانون السابع والعشرون لنيقية " أنه يسقط من درجته ويمنع من مخالطة المؤمنين لأجل أنه أخذ يمجد الشيطان "

الثالث :- وأن هو أحرم ولعن فى غير موضعه فأن سليمان الحكيم يقول " أن اللعنة فى غير مكانها كالطيور الطائرة على أبراج مرسيلها " (ام ٢٦: ٢) وقالت الرسل فى الدسقولية " أى أسقف يوجب القضية على أحد ظلماً فالنقمة تخرج من فيه على نفسه "

وقال القانون الحادى والثلاثون لنيقية " لا يكون أحد من الكهنة حقوداً جداً أو سريع الغضب أو فضفاضاً أعنى من الأساقفة وغيرهم ٠ فمن كان كذلك حرم حتى يحل عنه ويلزم الوقار ويترك الحقد ولا يستعمل الحرم فى كل وقت ٠ فأن هو لم يفعل ذلك فليسقط من درجته لأن الغضب والحقد والرجز واللجاجة والضجر والملل والمحل إنما هو من أعمال الشيطان فلا ينبغى أن يكون فى الكاهن شئ من أخلاق الشياطين بل يكون بريا فى اللوائم كلها والعيوب كما هو مكتوب" (اتى ٣: ٢وتى١: ٦)

الرابع :- فى منع المتغاضبين من القربان : قال القديس باسيليوس فى القانون الحادى والسبعين " إذا عادى كاهن رفيقه الكاهن ويعلم بعداوتهما فليخرجا إلى أن يصطلحا وكذلك العلمانيين إذا تعاديا واتضح ذلك عند الكاهن فلا يقربا ولا يقبل لهما قربان إلا أن يصطلحا " (مت ٥: ٢٣ ٢٥) ٠

http://coptic-treasures.com

الباب الثانى والعشرون

فى اليمين صادقاً وكاذباً وهو اثنا عشر فصلاً

الأول :- أما اليمين فأن الله أطلق فى الناموس العتيق أن يحلف الإنسان صادقاً (لا ١٩: ١٢) والسبب فى ذلك أنهم لما كانوا قد تعلموا من المصريين بأن يحلفوا بالأصنام وبالكواكب أراد سبحانه أن ينزع منهم هذه العادة السيئة وأن يثبت فى قلوبهم تعظيم الله وقال إذا حلفت فأصدق فى يمينك (لا ١٩ : ١٢) وهكذا قال النبى " يفتخر كل من يحلف به " (مز ٦٣ : ١١) فلما جاء أبن الله المحى لذكره السجود قال " لا تحلفوا البتة " ولا يمنع من اليمين بأسمه القدوس فقط بل وبالسماء والأرض وبأورشليم وبرأسك وليس ذلك لأن هذه عظيمة فى ذاتها بل إنما كرامتها الكرامة لله الذى خصصت به ونسبت إليه · وننزع من أفواهنا كلمة القسم بالكلية · ورسم ما ينبغى أن يعوض عن القسم به فقال " ليكن كلامكم لا لا ونعم نعم وما زاد على ذلك فهو من الخبيث " (مت ٥ : ٣٧) ·

الثانى :- فمن جسر وحلف بأحد أسماء الله أو الآب والأبن والروح القدس أو الأزلى أو الخالق أو أسم المسيح أو القرابين الطاهرة أو الإنجيل أو المعمودية أو رتبة الكهنوت أن كان كاذباً فجزاؤه أن كان كاهناً فليسقط من الكهنوت · والعلمانى ينفى من القربان · لأن هذا لم

http://coptic-treasures.com

يكمل شريعة من الشريعتين لا العتيقة ولا الحديثة وهذا حكم القانون الرابع والعشرين للرسل القديسين ٠ وحكم القديس باسيليوس فى القانون الثامن والستين بأن يفرز ثلاث سنين وجزاء جسمانى يقطع لسانه كما حكم بذلك القانون السابع والأربعون من الباب التاسع والثلاثين من كتاب الأحكام ٠

الثالث :- وأن كان الحالف صادقاً وسبب ذلك تجنى عليه جان وطلب منه ما ليس له عنده فأن كان يقتدر على شراء اليمين فحسناً ويحسب له الرب أجراً عظيماً ويعوض عليه أيضاً فى هذا الدهر ٠

الرابع :- وأن كان لا يقتدر على شئ وحلف صادقاً فقد قال القديس باسيليوس فى القانون الثانى " قد أمرنا أن لا تقسم حسب أوامر الكتب بل إذا كانت ضرورة فلنقسم لأجل قلة أمانة الناس ولا تقدم على القسم بغير خوف لئلا نكون مؤاخذين لأن الأيمان مملوء خوفاً وفزعاً " قال الأب كيرلس بطريرك الإسكندرية فى بعض أقواله " أن الذى يحلف صادقاً ولأمر ضرورى لا يلزمه شئ بل اليمين على مستحلفه لأن نهى الرب عن اليمين إنما هو مع القدرة عليه ويجب أن يقنن هذا حسب ما يراه معلمه " ٠

الخامس :- فى من يجدف فى يمينه يقول القديس باسيليوس فى القانون الثالث والثمانين " إذا تجاسر إنسان وحلف بقوله " وحق الذى

http://coptic-treasures.com

خلق المسيح " أن كان علمانياً فليخرج خارجاً وأن كان كاهناً يقطع ويمنع من القربان " ٠

السادس :- فى أقسام اليمين وينبغى للمعلم أن يعلم أن الأيمان التى يجب عليها القانون والعقاب ينقسم إلى ثلاثة أقسام قسم عال وقسم أوسط وقسم دون (١) " العالى فهو القسم بأسم الله تعالى أو أسم أحد أقانيمه الذى هو الأب والأبن والروح القدس أو أسم المسيح المتجسد أو القرابين المقدسة ٠ فأن الرب الإله قد قال " هذا هو جسدى " أو الإنجيل المقدس أو المعمودية أو رتبة الكهنوت وما يشبه ذلك (٢) والقسم الأوسط الأيمان بالسيدة الست الطاهرة وبالهيكل المقدس وبالكنيسة المكرمة وبالصليب المجيد وبالمقبرة المقدسة وبيت المقدس وبالتوراة وبكتب الأنبياء وبكتب الرسائل فأن هؤلاء وأن كانوا كلام الله إلا أن الإنجيل من فيه وهؤلاء بواسطة وما أشبه (٣) وما هو دونها فالأيمان بالملائكة والأنبياء والرسل القديسين وبأجساد الشهداء وبالجلجلة والسماء وما أشبه ٠ فيجب أن يميز المعلم القسم وينظر فى أى قسم هو من هذه الأقسام الثلاثة ويداوى كل قسم بحسب المرض ٠

السابع :- وأما من حلف " بحى هو أسم المسيح " ويشهد الله على وحق الشرق ويوم القيامة ويوم العرض وساعة الموت وما أشبه ذلك فيطالب الحالف بالصدق فى قوله لا بكفارة يمين ٠

http://coptic-treasures.com

الثامن :- فأما من حلف لرفيقه " وحق صلاتك " وكان قد أضمر فى قلبه صلاة ذلك الشخص نفسه لا ذات ما يقال فى الصلاة فمع القسم الثالث يعاقب ٠

التاسع :- وأن كان أضمر نفس الصلاة التى تقرأ فمع القسم الثانى يجب أن يعاقب ٠

العاشر :- وأما من قد تعود أن يحلف دائماً فيجب أن يلاطف ويتنازل معه ويؤمر أن يحلف صادقاً إلى أن لا يحلف البتة ٠

الحادى عشر :- وأعلى أن المستحلف متى علم بالحق واستحلف غريمه ظلماً فالذنب عليه ومتى كان فى شك أيضاً كان الذنب عليه إلا أنه دون الأول ٠

الثانى عشر :- ومن حلف أن يعمل رزيلة مثل أن يؤدى إنساناً أو يجازيه بالشر ٠ قاله وما عمل معه ذلك فحنثه فى اليمين خير له وأقل أثماً ٠ وكان الأصلح أن يحنث هيرودس فلا يصدق فيه ويقتل نبياً ٠ وأن أتم اليمين وصدق فيه لزمه قانون اليمين وقانون الخطية التى جازى بها ذاك أو عملها معه ٠ وأن حنث فيه ولم يعمل شراً لزمه قانون خفيف وهو قانون من حلف صادقاً ٠

http://coptic-treasures.com

فصل فى القوانين المتلطفة

أن اتفق أن يحلف قس أو شماس أو راهب لأمر ضرورى لابد منه أو على سبيل الغلط والنسيان أن حلف صدقاً يقنن ثلاثة شهور صائماً بغير خدمة ولا قربان · وأن كان جبر على ذلك فقانونه أربعين يوماً صائماً بغير خدمة ولا قربان · وكل يوم أربعين مطانية وبعد ذلك يعترف ويتقرب · والذى يحلف كاذباً فقانونه سنة كاملة بغير خدمة ولا قربان وكل يوم مائة مطانية ويشترط عليه أن لا يعود ثم يرجع إلى خدمته ويتقرب · وكذلك الذى يحلف صاحبه من الكهنة والرهبان باقتدار تعمداً يلزم بقانون الذى حلف كاذباً ويتبرر بالتوبة ويعود لخدمته · والعلمانى الذى يحلف كاذباً قانونه يصوم مائة يوم وكل يوم مائة مطانية بغير قربان ثم يتقرب بعد ذلك · والذى يحلف صادقاً فعليه نصف هذا القانون ويتقرب·

http://coptic-treasures.com

http://coptic-treasures.com

الباب الثالث والعشرون

فى الكذب وفيه تسعة فصول

الأول :- أما خطية الكذب فى عرف العلم الصحيح فهى أصعب الخطايا وأشدها لأن من لم يتعود به ولا يسمع لذاته فيه فقد أنكف عن أكثر الخطايا وربما عنها كلها · لأنه إذا ما قرر فى نفسه أنه إذا سأل عن خطية أما أن كان أرتكبها لا يمكنه أن يكذب · وعلم أنه متى أقر بفعلها لزمه اجتنابها ولا سبيل بعد ذلك أن يسمح لنفسه فى خطية من كل الخطايا · ولهذا قال سليمان الحكيم " أن السارق خير من الذى يمكث فى الكذب " (أم ١٩ : ٢٢) فمن حفظ قول الله وتبع الحق فقد هان عليه حفظ ناموس الله · وكما أن الله هو الحق والصدق وبعكس ذلك الشيطان وهو الكذاب المحال كما شهد بذلك كتاب الله (يو ٨ : ٤٤) فمن جعل الصدق بلسانه كانت نعمة الله روح القدس فيه وهكذا يستحق أن ينال من سرائر الملك المسيح دائماً · ومن جعل الكذب والمحال على لسانه وفى فيه ومن فيه الشيطان لا يجب أن ينال من جسد المسيح ودمه اللذين هما الإله الحق إلى أن يتنقى ويبتعد من الكذب · لأن الكتاب يقول " أى شركة بين النور والظلمة وأى شركة بين حزب المسيح ورهط الشيطان " (٢ كو ٧ : ١٤) ويقول النبى " أن الله يهلك الناطقين بالكذب " ·

وينبغى أن تعلم أن الكاذب غير الكذاب ٠ لأن الكذاب هو الذى يكذب دائماً وهو على وزن فعال والفعال هو الذى يفعل دائماً ٠ وأما الكاذب على وزن فاعل والفاعل يجوز أن يفعل وأن لا يفعل ٠ وهذا هو الذى يكذب فى بعض الأوقات ٠ وهذا ينقسم إلى أقسام ٠

الثانى :- لأن من الناس من يكذب لأجتناب خطية يعملها وهذا مثل كذب القابلتين اللتين كانتا تولدان العبرانيات فى مصر حينما قال لهما فرعون إذا ولدت العبرانية ذكراً اقتلاه فلم يفعلا هذا ولما سألهما فرعون عن سبب ذلك قالتا له أن العبرانيات لسن كالمصريات لأنهن يلدن قبل دخول القابلة لهن " (خرو ١ : ١٥- ٢١) وهاتان القابلتان قد كذبتا وقال كتاب الله أن هذا القول منهما حسن عند الله وكافأهما على صنيعهما وما يحسن عند الله لا يجب عليه قانون ٠

الثالث :- ومنه أيضاً قسم صالح وفاعله ليس أنه لا يدان فقط بل ويثاب أيضاً ٠ فهو كمن يفعل فضيلة وقصد أن لا يعرف بها أحد من البشر فيسترها وإذا قيل له عنها أنكرها وفاعل هذا اتبع قول المخلص " إذا عملتم كل البر فقولوا أننا عبيد بطالون " ٠

الرابع :- ومنه قسم لمنفعة الغير مثل كذب يوناثان بن شاول الملك حتى خلص داود من يد أبيه (١ صم ٢٠ : ٢٨-٢٩)

الخامس :- وقد قيل عن بقراط أن كان جالساً فى مكان وعبر عليه رجل هارب فقال استرنى يا حكيم فأنى هارب من القتل ٠ قيل فقام بقراط

http://coptic-treasures.com

من ذلك المكان وجلس قبالة الهارب وقد أتى الطالب وهو يجرى فقال لبقراط هل عبر بك إنسان هارب فقال منذ جلست ههنا ما رأيت إنساناً ولمعرفة الطالب أن الحكيم ما عرف بالكذب رجع فى أثره ٠ فهذا الحكيم صنع خدمة وهى تجاة ذلك الإنسان وهذا أيضاً لا يلزم فيه قانون ولا عقاب ٠

السادس :- ومنه أيضاً قسم أخر يظهر منه أنه كذب وهو ليس كذلك كقول الله لصموئيل خذ معك عجلة من البقر فإذا ما وجدك شاول قل له أنى أقدم قرباناً ٠ وهذا ليس بكذب لأن الضحية معه وقد قدمها غير أنه مسح داود النبى ملكاً وقد ستر ذلك وذكر الضحية فقط (١ صم ١٦: ٢) ٠

السابع :- ومنه قسم لمنفعة الكاذب أيضاً ليتخلص من القتل والأسر حسبما جرى لداود النبى عندما هرب من شاول وجاء إلى أخيش ملك جت ولما أبصره عبيد ملك بحت قالوا له أن هذا ملك إسرائيل ٠ فخاف داود على نفسه وشوه بروحه وسال ريقه على لحيته وأظهر كأنه مجنون فعمل هذه الحيلة حتى طرده ملك جت ولم يأسره ولا قتله " (١ صم ٢١: ١٠-١٥) وهذا أيضاً لا يجب فيه قانون وأن وجب على حكم الاحتياط لطيفاً ٠

الثامن :- وبحسب السبب وعلى الجملة أقسام الكذب كثيرة جداً فما كان منها يقتضى فضيلة ومنفعة للغير ليس فيه خطية ولا يلزمه القانون وما كان يحصل منه مضرة بحيث لا يحصل منه للغير أذية فيجب فيه القانون

http://coptic-treasures.com

لطيفاً · وما كان لقصد الضرر فيجب أن يكون بحسب المضرة · أما قتل فقانون قتل وأما غرامة فغرامة وأما عقاب فعقاب ·

التاسع :- الذى يكذب بأخيه يجب أن يحكم عليه ظاهراً ويعمل به كالذى أراد أن يعمله بأخيه · حسب قول الرسول فى الدسقولية وأصعب هذه الأقسام جميعها من يكذب على فضيلة أنه عملها وهو لم يعلمها فيجب أن يكلف بعملها ويزداد تعباً أخر · وأصعب من الجميع من يكذب على رتبة الكهنوت فيدعى أنه كاهن وليس بكاهن فهذا إذا كان فى رتبة دون التى أدعاها فيسقط · وإذا لم يكن فى رتبة لا يجب أن يرفع أبداً إلى رتبة ثم يقنن بقانون من جحد وجدف على الروح القدس وينظر المعلم إلى الرتبة التى كذب عليها فأن كانت صغيرة كرتبة الاغنسطس والابوذياكن فليكن قانونه كقانون من كذب على مال وأخذه · وأن كانت شموسية وما تصرف فيها فيكون قانونه كبيراً · وأن كانت قسوسية وقد تصرف ولمس السرائر المقدسة أو عمد أو غير ذلك · فالويل لفاعل هذا لأنه كالمجدف على الروح القدس وتقدم قانونه ·

http://coptic-treasures.com

الباب الرابع والعشرون

فى شهادة الزور

شاهد الزور يعمل شروراً كثيرة ومراراً كثيرة يتقلد القتل من حيث لا يؤثره لأنه شهد بالكذب ظناً منه أن الأمر لا يكون عظيماً فيتولد القتل من ذلك وهو المطالب بالشهادة الزور التى جمعت الكذب والمضرة لأن الكذاب قد لا يصغى إلى قوله سيما من قد عرف بالكذب فلو قال الحق لما عول عليه · وأما الشاهد الزور فلأجل الطمأنينة التى حصلت فى النفوس منه بأنه عدل وأنه لا يقول إلا الحق عمل بقوله فيتولد من ذلك كما قلنا سفك الدماء وأما فساد الأعراض وضياع الأموال كالشيخين الرديين الذين شهدا على سوسنة ببابل وأرادا أهلاك نفسها إلى أن خلصها الله من القتل بواسطة دانيال خادمه ونبيه وتقدم فى باب أقوال كثيرة · وقد ألزمته الرسل أن يعمل به كما قصد أن يعمل بمن كذب عليه وأن يعزل من رتبته · وقال القديس باسيليوس فى القانون التاسع والستين " إذا شهد كاهن شهادة زور على أحد فليقطع هذا ويجعل فى عقوبة وتوبيخ أنه قد شهد بالزور والعقوبة التى أستقر أن يعاقب بها الذى شهد عليه الزور يعاقب بها هو " ·

http://coptic-treasures.com

الباب الخامس والعشرون

فى الشرطونية

والرسم المعروف بين الناس خطية الشرطونية وأصله إلى الله تعالى وتجديف على الروح القدس وهو أعظم من تسليم يهوذا للمسيح ٠ وأكثر ذنباً من كفر ابوليناريوس وأعظم من تجديف مقدونيوس ٠ لأن يهوذا عندما أسلم المسيح لم يسلمه على أنه إله بل أنه رجل بار والدليل على ذلك قوله " اسلمت لكم دماً زكياً " وأبوليناريوس " أعتقد أن الروح القدس دون الأب والأبن فى الرتبة " ومقدونيوس " أعتقد بكفره أن الروح مخلوق وهذان الرديئا التصرف أى الذى دفع الشرطونية والذى أخذها فأنما أعتقدا بكفرهما أن الروح القدس شئ يملك بالثمن ٠ وما ينبع إنسان إلا ما هو عبده وملكه وكذلك لا يشترى إنسان إلا عبداً مملوكاً فقد جعل هذان الآثنان نعمة الروح القدس كالعبد لهما ٠ فأما أن يكونا فعلاً ذلك قصداً لهذا الفعل الردئ أو لا يكون ذلك قصدهما ٠ ومحبة المال أعمت قلب البائع ومحبة الرئاسة أعمت قلب المشترى حتى فعلاً ما يستوجبان به العقاب الدائم الدهرى وقد ألزمهما بطرس الرسول فى كتاب الابركسيس الهلاك المؤبد إذ قال لسيمون " أن فضتك تمضى معك إلى الهلاك لأنك ظننت أن موهبة الله تقتنى بالفضة " (اع ٨ : ٢٠) والشرطونية تنقسم إلى أقسام عدة :

http://coptic-treasures.com

(١) منها من يأخذ الأخذ ممن لا يصلح للرتبة لكى يقدمه فى رتبة أخرى فقد أخرجهما الرسل جميعاً من الكهنوت لأنهم يقولون فى القانون الثامن والعشرين " إيما أسقف أو قس اقتنى شيئاً من الكهنوت والدرجة التى هو فيها بالمصانعة أو رشوة الدراهم أو وعد برشوة الدراهم حتى يصير فى ذلك بالمكر والخبث فلا تقبل رياسته منه " وكذا قال القانون الثالث والخمسون لنيقية (٢) ومنها من يأخذ من كاهن قد ثبت عليه السقوط ثم ينفذ أمره ويبقيه فى طقسه وهذه لا تدعى شرطونية بل رشوة وقد قال القديس باسيليوس فى القانون الخامس والتسعين فى هذا الصدد " إذا أخذ أسقف رشوة من قس أو شماس وتركه فى طقسه وعليه حكم فليخرج ذلك الأسقف من الأسقف الكبير أعنى البطريرك أو المتروبوليت لأن الشرط باعوا قيامة الرب برشوة أخذوها (٣) ومنها من قسم وجرت عادة بعض البلاد به أو بعض الكنائس أو الأديرة وهو متى قدم رئيس أو كاهن وهو مستحق الرتبة أو غير مستحقها مشهود له أو غير مشهود له راضون به أم غير ذلك بأن يكون عليه رسم شئ مقرر يطالبونه جميعهم به جهاراً أمام كل أحد أما لتلك المدينة أو لذلك الموضع أو لتلاميذ ذلك الرئيس وقد عرف ذلك من قبل التقدمة عند كل أحد ٠ إلا يزاد فيه على الغنى أو الغير مستحق ٠ ولا ينقص منه على الفقير أو المستحق ٠ إلا ما تبرع به الدافع من ذاته لطلب التناهى على غيره أو لطلب فضيلة وما تركه الأخذون رحمة منهم لفقر الدافع أو تبرعاً ولم

http://coptic-treasures.com

يتقدم لذلك شرح ولا مقاطعة ولا يلزم فيه أثم ولا على الأخذ أو الدافع خطية · لأن القانون يقول وليس واجباً على رئيس أن يقطع منها ومتى غير سنة أو أحدث سنة فلا تقبل منه " (٤) ومنها قسم يكون الرئيس قليل الحياء من الله ومن الناس وقد عوده الشيطان عادة بأن يأخذ من كل أحد محبة فى الشره والقنية أن كان الدافع باراً مستحقاً مشهوداً له أم بالعكس من هذا فالجأت القوم الأخيار العلماء المشهود لهم بالاستحقاق والرضا أن دفعوا أو وعدوا قبل تقدمتهم أو بعدها كل ذلك على حد سوى · وهذا القسم يعمل فيه الرئيس الحاضر ما يراه صالحاً · والمجد لله دائماً ·

الباب السادس والعشرون

فى القرابين والمتقدمين وهو ثلاثة عشر فصلاً

الأول :- أما الذى يجب أن يتقدم من الخبز فهو خبيز يومه حسبما قال الرسل القديسون فى الفصل الأخير من الستين وقال القديس اثناسيوس فى الرابع والستين " لا يوضع على المذبح المقدس خبز قد فضل من أمس أو مشقوق " ومثل ذلك يقول القديس باسيليوس فى الثامن والتسعين ·

http://coptic-treasures.com

الثانى :- وأن يكون الخمر ممزوجاً بالماء حسب ما قال القديس يوحنا فم الذهب · وكما قال القديس باسيليوس فى القانونين التاسع والستين والتسعين ·

الثالث :- أما مقدار مزجه بالماء فقد بين ذلك أيضاً فى القانون التاسع والستين المقدم ذكره فقال " أن الماء يكون من الثلث إلى العشر أى أن كان قوياً للغاية يكثر من الماء إلى حد الثلث وأن كان ليناً للغاية قلل الماء إلى حد العشر وأن كان متوسطاً فيما بين ذلك كان المزج على هذه النسبة ·

الرابع :- أما الخمر المتغير فى طعمه إلى الخلية فلا سبيل إلى تقدمته البتة · لأنه كان لا يجب تقدمة القربان إذا تشقق من قوة النار أو من الخمر أو عدم التثقيب وهو لم يخرج عن أسم الخبز ولا طعمه ولا منفعته فبالأولى الخمر المفسود المايل إلى الخلية وقد خرج عن اسم الخمر وطعمه ومنفعته ·

الخامس :- فى مقدار أجزاء القربان : وأما مقدار أجزاء الجزء الذى يناوله القس من الجسد المقدس للمتقرب فى كيفية أخذه وصفة أستعماله تقول قد ثبت عند عقلاء المسيحيين أن القربان المكمل بصلاة الكاهن المستقيم الاعتقاد قد صار جسداً للمسيح يسوع ربنا حسب قوله الصادق أن " هذا هو جسدى وهذا هو دمى " وأن لا فرق بين الأجزاء الكبيرة الكمية والأجزاء الصغيرة · وأن الأجزاء الذى لا يكاد الإنسان

http://coptic-treasures.com

أن يدركه بحاسة النظر من ذلك الجسد المقدس له من الجلالة والعظمة بقدر كلية الأجزاء وقد أتحد به المسيح وتخصص به مثلما أتحد بأكثر مما يكون من الأجزاء فبقى علينا أن نجمع بين قول الإنجيل المقدس أن "الرب كسر وناولهم" وقال " حذوا كلوا " وقول النبى " ذوقوا وأعلموا ما أطيب الرب " وبين أن لا يحصل فيه أهانة وأن يؤكل كما يؤكل الخبز ٠ ونعم ما رسم الأب القديس باسيليوس فى القانون التاسع والتسعين " أن لا يقسم أقساماً صغيرة جداً ولا كبيرة لئلا يؤكل مرتين بل يكون قدر ما يدور فى الفم وفم المتقرب مطبوق خشية من أن يقع شئ أو يطير من بين أسنانه ويكون على كل جزء صليب " ٠

وأما كيفية التناول فيكون المتناول مكشوف الرأس ومصلب اليدين خاشع القلب مطامن العين متذلل النفس معترف أنه غير مستحق أن يأخذ النار الإلهية ٠ والذى يناوله يقول " هذا هو جسد المسيح الذى أسلمه عن خطايانا " فيقول المتقرب أمين ٠

السادس :- ولا يقدم على المذبح شئ من الطير أو الحيوان ولا شئ من الانبذة المعمولة من العسل أو من السكر أو بالنار أو غيرها ما خلا القربان الذى أمر به السيد المسيح الذى هو من الخبز السميذ النقى الحديث والخمر المعصور من حب العنب المأخوذ من الكرمة حسب قول الرسل فى القانون الثانى " ولا يدخل شئ من الأدهان غير دهن الميرون

http://coptic-treasures.com

وزيت الأيقاد برسم القناديل والبخور · وكان المرسوم أن يرفع السنبل وحب العنب وقد بطل السنبل وبقى العنب ·

السابع :- أما الجهة التى لا يجب أن يرفع منها من الدسقولية " لا ترفع القرابين من غير المؤمنين ولا المجدفين ولا القتلة ولا الزناة ولا المأبونين ولا السراق ولا صناع الأوثان ولا السكيرين ولا من يضيق على الأرامل · والعشارين والظلمة والأجناد الجائرين الذين يقلقون الفقراء أو من يعتقل الناس ظلماً والذين يملكون عبيدهم مملكة سوء ويسيئون إليهم والذين يظلمون بالموازين وأصحاب الحانات الذين يخلطون الخمر بالماء ويبيعونه وسائر المخالفين للناموس " لأن الرب الإله يرزل ضحايا المنافقين " كما قال سليمان الحكيم ولا قرابين الممنوعين ولو ثبت أن منعهم ظلماً ·

الثامن :- ولا يتناول القربان إلا من كان صائماً · كما قال الرسول بطرس فى رسالته لأكلمنضس ولأبوليدوس بابا رومية فى القانون التاسع عشر يأمر أن لا نأخذ القربان إلا ونحن صيام أنقياء ·

التاسع :- فى من يترك القربان من ذاته وبرأيه · قال التلاميذ القديسون فى القانون الثامن " إيما أسقف أو قس أو شماس أو رجل من خدام الكنيسة أو واحد من المؤمنين دخل إلى الكنيسة فى وقت القداس وسمع الكتب المقدسة ولم يتقرب من القربان فى الجماعة وقت الفراغ من القداس · كما قال القانون الثانى لمجمع أنطاكية " إيما رجل

http://coptic-treasures.com

دخل إلى الكنيسة وسمع الكتب المقدسة ولم يشاركهم فى كل الصلاة وصد بوجهه عن أخذ القربان الغافر للذنوب فلينف من البيعة المقدسة إلى أن يقر بخطاياه ويتوب فإذا فعل ذلك وطلب المغفرة غفر له "

العاشر :- فى قربان التائبين عند الموت : ولا يقرب سوى المريض يقول القانون الثانى لبولس الرسول والثالث عشر لمجمع نيقية والقانون الحادى والعشرون لهم أيضاً والحادى عشر لمجمع انقرا غلاطية وغيرها من قوانين كثيرة " أن من حضرته الوفاة ولم يوف قانون توبته وطلب الغفران والقربان فلا يجب أن يحرم من القربان المقدس الذى هو زاد الحياة وإذا عوفى من مرضه فليوف قانونه "

وقال القدس اثناسيوس فى القانون السادس والثلاثين " إذا مضى كاهن بالقربان إلى المريض ليقربه فلا يجوز له أن يقرب من ليس هو مريض "

الحادى عشر :- فى ما لا يجوز عمله بعد القربان " ومن تقرب لا يفصد ولا يحجم ولا يحلق رأسه ولا يدخل إلى الحمام إلا بضرورة مرض لابد منه ولا يسجد أيضاً " ٠

الثانى عشر :- لا يبعث القربان من بلد إلى بلد كما يقول القانون الرابع عشر لمجمع اللاذوقية والسابع والثلاثون لأنطاكية مثله ٠ " لا يبعث شئ من القدس الذى يقدس عليه فى عيد الفصح إلى بلد أخرى على سبيل البركة والهدية " ٠

http://coptic-treasures.com

الثالث عشر :- وقد أمر قانون نيقية بأن يقدس فى دور القدس بالمدن الكبار إذا كان فيها هيكل قد كرسه أسقف مكان مفرز قد أفرزه الأسقف للقداس ٠

من أقوال الآباء معلمى البيعة :-

" نعلمكم أيها الكهنة أن الرجال والنساء المؤمنين الذين يأتون إلى بعض الديارات التى للرهبان حتى يتقربوا فيها فلا يجب للكاهن الراهب أن يقربهم ٠ فإذا كان ثمت ضرورة لذلك فلا يقرب من لا يعرفه منهم حتى يعرف من أين هم وسيرتهم وأمانتهم وأن كانوا معترفين ويستحقون أخذ السرائر المقدسة فيقربهم ومن عرف أن عليه تبعة شرعية أو أشتهرت عنه خطية توجب أبعاده من القربان فأن تجاسر وقربه فليزمه قانونه "

الباب السابع والعشرون

فى المعمودية وهو ستة فصول

الأول :- المعمودية واجبة على كل أحد يقول الرب الإله له المجد "من لم يولد من الماء والروح لا يمكنه الدخول إلى ملكوت الله " فليزمنا المبادرة إلى تحصيلهما ولو قبل الممات بلحظة واحدة من الزمان والمهلة فيها بحسب القدرة على ذلك ٠ ولو أطلق لنا من المهلة

http://coptic-treasures.com

الرابع :- وأن كان قد زاد عن الأربعين ولو بيوم واحد ثم مات بلا عماد فلابد لوالديه من القانون · أن كان معافى أو مريضاً أو كان والده عالمين أو جاهلين إلى أن يقيما الحجة أنهما قصدا عماده فمنعهما سبب أخر مثل مرض النفس مثلا أو أمتناعهما عن عماده أو تراخيهما فيه فإذا بحث المعلم عن السبب ومسببه يوجب حينئذ القانون على من يستحقه لئلا يوجبه الله عليه ·

الخامس :- فى من يجب أن يعمد ثانية ومن لا يجب تعميده من الهراطقة · ينبغى أن تعلم أن القوانين الثالث والثلاثين والثامن عشر والتاسع عشر لمجمع نيقية تأمرنا بمعمودية قوم من ملل لم يبق فى زماننا هذا أحد منهم وهم السبتية (الذين يحفظون السبت ويتمسكون بالعوائد اليهودية وقد حارب الرسول بولس مبادئهم بشده بقوله " فلا يحكم عليكم أحد فى أكل أو شرب أو من جهة عيد أو هلاك أو سبت التى هى ظل الأمور العتيدة) (كو ٢ : ١٦-١٧) والمرقورنية " نسبة إلى مرقيوس الذى كان يضل الآخرين بأسماء شتى ويتكلم العبرانية ليعجب به الكثيرون " وأصحاب سيمون الساحر " هو الساحر الكبير المتعبد للشياطين الذى أراد أن يشترى من الرسل موهبة الروح القدس بالدراهم فلعنه الرسل بطرس بقوله " لتكن فضتك معك للهلاك لأنك ظننت أن تقتنى موهبة الله بدراهم " (اع ٨ : ٢٠) والذى أمر شياطينه أن تحمله إلى علو شاهق ليمثل صعود المسيح حتى اعتقد فيه الناظرون

http://coptic-treasures.com

للأولاد المعافين الذين لم يظهر لنا من مرضهم أشارة ولا علامة بل فى غاية الصحة الجارى بها عادتهم فينتظر الذكر إلى أربعين يوماً وأن حصل ثم مرض أو علامات مرض فلنبادر إلى العماد قبل ذلك ٠ لأن القانون يقول أن المولود ينتظر أن تطهر أمه من دم الولادة " ٠

الثانى :- فأن خفيف عليه من الموت فليدخل به إلى الكنيسة من غير والدته ويعمد ولو قبل الموت بساعة واحدة ٠

قال القديس غريغوريوس " من أمكنه العماد فى اليوم الموصل إلى هذا الحين فلا يؤخره إلى الغد فليزم المؤمنون المبادرة بعماد أولادهم لئلا يداهمهم الموت ويهلكهم الرب بسببهم ٠ لأنه إذا كان الشرع والعقل حكماً بأن يفعل للإنسان كما فعل بغيره فهكذا من توانى فى عماد ولده إلى أن منعه الدخول إلى ملكوت السماء يجب أن يمنع هو أيضاً من تناول القربان المقدس الذى هو عربون الحياة الأبدية " ٠

الثالث :- فأن مات الطفل الذكر قبل الأربعين أو الأنثى قبل الثمانين بغير مرض ولم يظهر فيه شئ من آثار المرض ولا الأسباب الدالة عليه فقد تبرأ والده من خطيته ٠ ولا يلزمهما عن موته بلا عماد قانون بل يلزمهما أن يتوبا عن خطيتهما لذاتهما لأنه لو لم تكن لهما خطايا لما تخلى الله عنهما إلى أن مات ولدهما بلا عماد ٠ وأن كان قد ظهر فيه شئ من أسباب المرض والدالة عليه فقد لزمهما المنع بحسب علمهما وما وصلت إليه معرفتهما أو أستطاعتهما ٠

http://coptic-treasures.com

أنه إله ولكن الرسول بطرس إذ كان ضمن الحاضرين طلب من الله أن يكشف خديعة سيمون فسقط من علا وانفتحت بطنه واندلقت أمعاؤه ومات أشر ميتة " ورهط مانى " مانى علم بوجود الهين واعتقد بتقمص الأرواح ومن يأكل لحماً يأكل نفساً وأن الإله الصالح خلق النفوس والإله الشرير خلق الأجساد واللحوم والخمور وأن المسيح لم يصلب ولم يمت بل صعد بدون أن يموت وأن الذى صلب ومات شخص يشبهه وكان يسمى نفسه مسيحاً وروح قدس " ومرقيان " مرقيان كان يعتقد ببعض تعاليم مانى خصوصاً فى تقمص الأرواح وأن من يأكل اللحوم يذنب كمن يأكل النفوس وأنكر الزواج وعنهم أشار الرسول بولس فى (اتى ٤ : ١-٥) وشيعه بولا السمساطى " الذى كان يعلم بأن المسيح إنسان ساذج وقد أستحق النعمة الإلهية وبدايته كانت من مريم ونساء حسنات كن يلازمنه وغير ذلك من الترهات " والدنقانية والفوقالية والربوانية (هذا الشبع لم نعثر لها على أصل) وأشباههم وهم الأريوسيين (أتباع أريوس القس الإسكندرى الذى أنكر أن السيدة العذراء والدة الإله وعلم أن المولود منها هو إنسان فقط وبسبب أنتشار تعاليمه الفاسدة أجتمع المجمع الأول المسكونى سنة ٣٢٥ م برئاسة الكسندروس البابا الإسكندرى وحكم بقطعه وحرمه وفساد تعاليمه) وأصحاب مقدونيوس (الذى كان يقول أن الأبن مساوى للأب فى الطبع وأما الروح القدس فهو أصغر منهما وأنه إله غريب) وباسليوس (الذى كان يقول أن الثالوث

http://coptic-treasures.com

المقدس أقنوم واحد ظهر فى العتيقة كالأب واضع الناموس وفى الحديثة كالأبن المتجسد وكالروح القدس تكلم فى الرسل) وأبوليناريوس وعلى الجملة ذكر جميعهم مما يطول به الشرح وقد أبادهم الله من على الأرض وهم من يتمسك بالعوائد اليهودية كالختان ويوم السبت ومن لا يؤمن بالثالوث ولا يعتقد مساواتهم فى الجوهر والربوبية حسبما برهن الأباء القديسون فى هذه القوانين المذكورة وأشباه هؤلاء جميعهم كان حرم الآباء لهم كالنار التى أبادتهم وهؤلاء هم المدعوون فى كتب البيعة هراطقة والذين أمرونا أن لا نجتمع معهم فى الصلاة ولا غيرها ٠

السادس :- وأما من علم الروح القدس أن أيمانهم مستقيم أو قريب من الأستقامة وقد أفرقوا نفوسهم منا أما بعوائد سنن أو أقوال ألتزموا بها وأما بجهلهم فلم يأمرنا الآباء بمعموديتهم لأن أصل المعمودية بأسم الآب والأبن والروح القدس الثالوث المساوى فى الجوهر والألوهية والأزلية ثم الأيمان بتجسد الأبن وآلامه وصلبه وموته بالبشرية والجلال الإلهى عن قبول الأعراض ثم قيامته فى اليوم الثالث ثم الأيمان بقيامة الأجساد والمجازاة فهذه أصول المعمودية ٠ ومن لم يؤمن بما قلنا فليس له أيمان ٠ ومن أمن بهذا فهو مؤمن أرثوذكسى لا ينقص عنا بشئ من جهة الأيمان بل من جهة ما تخصص وأنفرد به من عوائد وسنن ونقص فى الأقوال أو فى شرحها أو خالف بعض الأصوام أو بعض الأقوال أو بعض

http://coptic-treasures.com

http://coptic-treasures.com

المطاعم أو استنقص قدر بعض الآباء فليس ينقصهم من الأيمان شئ من ذلك ٠ بل يكونون كالمؤمن الخاطئ ٠ فإذا ما ترك تلك الخطية التى انفرد عنا بها صرنا وإياه واحداً فلا يجب علينا عماده ولا لعنه ولا لعن دينه واعتقاده قد تضمن ذكر الثالوث وإلوهية المسيح المتجسد وقبول الإنجيل المقدس وكتب الأنبياء والرسل وقبول الأمانة التى قالها الروح القدس بأفواه الثلاثمائة عشر بنيقية ٠ بل يجب علينا دحض عوائدهم وسننهم التى افترقوا عنا بها وتقبل من يأتى منهم كما تقبل المؤمن الذى أخطأ وطلب التوبة حسبما أمرنا به القانون السادس والثلاثون والخامس والعشرون للآباء الثلاثمائة والثمانية عشر فأنهم يقولون فيهم "أن يقبلوا كالذين جحدوا فى زمن الاضطهاد ويأمرونا بلقائهم على فرح لتوبتهم ومن تقبل البيعة معموديته وميرونه وكهنوته فلا يجب أن يعتبر كالكافر والوثنى أو اليهودى " ٠

فى القوانين المتلطفة

أى مؤمن من أبناء البيعة قبل المعمودية فى صغره واختتن بعد ذلك أو فى حال صباه قانونه أن يصوم سنة وكل يوم أربعين مطانية وذلك بغير قربان ويقدم صدقة وقرابين قدر قوته وأن أمكنه يحج إلى بيت المقدس ويتطهر بالآثارات المقدسة ثم يتقرب بشرط أن لا توضع عليه يد الكهنوت بالجملة فى شئ من رتب البيعة ٠ وأن فعل ذلك بعد قبوله شيئا من

رتب الكهنوت فيسقط من درجته وبعد عمل القانون يعمل له القربان ويتقرب ٠ وأن كان صغيراً وقد فعل به ذلك بحيلة أو بغير علم أو بغير رأيه فيعمل عليه نصف هذا القانون لأجل صغر سنه لأنه لم يكمل له عقل ويتقرب بعد ذلك ٠

الباب الثامن والعشرون

فى الميرون المقدس وشرفه ورسم الهياكل به وهو ثمانية فصول

الأول :- من الرسالة التى أرسلها بطرس الرسول إلى تلميذه اكليمنضس وقد تضمنها الكتاب المنسوب إلى اكليمنضس وهو الكتاب السادس يقول فيها عن الميرون ومن يمسكه أو يتداوى به ٠ قال وقدس كل هيكل تبنيه وأختمه بخاتم الرب الذى هو الميرون المقدس دهن السرور وليكن معك وقت تقديسه سبعة قسوس فأنهم الوزراء بعدنا ٠ وأرسم المذابح والهياكل المجددة بخاتم الرب لنستحق أن يقدس عليها فخر الرب ٠

الثانى :- وأختم بهذا الخاتم الذى هو الدهن المقدس كل متعمد ٠

الثالث :- وأى إنسان رسم نفسه بهذا الدهن المقدس ٠ فالذى أعطيك إياه أنا بطرس أصغر التلاميذ دون أن يرسمه الكاهن الذى يجوز له مسكه فقد أطلقت قتله ٠

الرابع :- وأى إنسان شرب منه على جهة العلاج فلينف إلى حيث يرجع

http://coptic-treasures.com

الخامس :- ومن تولى حمله من الشعب بغير معرفة فلينف من بيعة الله سبع سنين وأن تولى حمله بمعرفة فليضرب مائة وخمسين ضربة ويقيم خارج كنيسة الله المقدسة اثنتا عشر سنة وأن عاد وحمله فلينف من البيعة إلى يوم مماته ٠

السادس :- وأن دهن به قس غير معتمد فليسقط من درجته ٠

السابع :- وأى رئيس فى درجته يا أقليمس حمل هذا الدهن إلى غير كاهن فليحط من درجته ٠

الثامن :- وأى كاهن حمل هذا الدهن فليقرأ مزامير داود النبى التى تنبأ فيها عن هذا الدهن إلى حين يضعه من يده ٠

الباب التاسع والعشرون

فى شرف الهياكل وأوانيها وهو سبعة فصول

الأول :- من الرسالة المذكورة سابقاً لا يقدس القربان على المذبح المرسوم بالميرون أول مرة إلا عند أجتماع رئيس القسوس والشمامسة ويقرأ عليه إنجيل يوحنا المتكلم بالإلهيات ٠

الثانى :- وليكن فى كل هيكل مذبحان أحدهما يكون ينقل من موضع إلى موضع كحجر بنى إسرائيل الذى كان فى البرية منقولاً وأخر لا ينقل من مكانه ٠ فأن انكسر المذبح غير المنقول أو حركة أحد من مكانه المقدس له فأعلم أن المقدس قد تبرأ قدس إسرائيل من أولاده وجايز

http://coptic-treasures.com

أن يقدس ثانية وقد تقدم فى باب الميرون وتكريسه ورسمه بالميرون وفى باب القربان لا يجب أن يرفع عليه ٠

الثالث :- وقال القديس اثناسيوس فى القانون السابع من أجل المذبح والأوانى التى ترفع عليه أن ليست هى فيما بعد حجارة ولا خشب ولا ذهب ولا فضة بل حية ذات روح لأن الله الحى قائم عليها ٠ قال كما أن الخبز والخمر بعد رفعه على الهيكل وتقديسه لا يقال عنه فيما بعد خبز وخمر بل جسد حى ودم حى لله هكذا لا يقال عن الهيكل والأوانى أنها مائتة مثل طبيعتها بل حية فلهذا يجب أحترامها وتوقيرها والخوف من الروح الذى فيها ٠

الرابع :- وقال فى السادس والسبعين " لا يحتقر أحد المذبح وإلا فلا يموت موتاً حسناً ٠ من أجل هذا أسألكم يا أخوتى أن تحفظوا رسوم الموضع المقدس لأن الأقتراب إليه مخوف جداً لأنه مكتوب " أن إلهنا ناراً آكله تحرق " وليست هى نار كنار هذا العالم ٠ ويقول فى السابع والسبعين " خافوا المذبح هو روح غير نفسانى فلا يتقدم إليه نجس إلا أن يتطهر "

والقانون الرابع والأربعون للاذوقية يمنع النساء أن لا يدخلن إلى المذبح ٠

الخامس :- وقال الرسل فى الثامن والستين " كل ما كان من أوانى ذهب أو فضة أو غيرها لا يحل لأحد أن يستعملها فى منزله لأن ذلك

http://coptic-treasures.com

خلاف السنة . فمن تجاسر وفعل ذلك فليعاقب وينفى من بيعة الله المقدسة " .

السادس :- يقول كيرياكوس بطريرك انطاكية والقديس باسيليوس " لا ينبغى أن يقدس على المذبح دفعتين فى يوم واحد " .

السابع :- لأغريغوريوس أسقف نيسس " إذا أكل يهودى أو أممى طعاماً على المذبح والهيكل فقد بطلا والشكر لله دائماً .

الباب الثلاثون

فى أداب الهنة فى الهيكل

قال القديس اثناسيوس فى القانون السابع والعشرين " إذا تخاصم شماس فى الهيكل ويقول كلام رديئاً وكلاماً بطالاً أو ما يضحك به أحداً يخرج خارجاً ويصوم أسبوعاً إلى المساء ويصلى "

وقال القانون السابع والثلاثين " لا يتكلم أحد من الشمامسة والكأس معه"

وقال القديس باسيليوس فى القانون التاسع والتسعين " إذا ضحك كاهن فى حال السرائر المقدسة فعقوبته أسبوع "

وقال فى القانون السادس " لا يتكلم كاهن على المذبح خارجاً عما يحتاج إليه ضرورة "

وقال أبوليدس بابا رومية " لا يجلس أحد فى داخل الهيكل "

http://coptic-treasures.com

http://coptic-treasures.com

القوانين المتلطفة

الذى يحرم ويلعن من الكهنة ورؤساء الكهنة لأحد من المؤمنين بغير حق واجب · ويغلط فى ذلك مسرعاً بحرم رفيقه أو شريكه أو أولاده الروحانيين من سائر رتب البيعة قانونه يصوم خمسين يوماً ويقطع الخدمة والقربان وكل يوم خمسين مطانية ويصدق على قدر قوته ويشترط عليه معلمه أن لا يعود يحرم ويلعن مجاناً فيضاعف قانونه وأن عاد فيقطعه ويحرمه ·

الباب الحادى والثلاثون

فى القسوس والشمامسة والخدام وملبوساتهم وهو ستة فصول

الأول :- يقول القانون الأول للرسل " القس لا يعمل شرطونية غير أن قس الأديرة والرهبان يرهبوا فى دياراتهم ويبارك ويضع يده على رؤوس الشمامسة ومن هم دونهم ويقبل البركة من الأسقف ومن القس بيده ويعزل من يستحق العزل ممن هو دونه وله من الحقوق التى تأتى إلى البيعة ثلاثة أنصبة "

وقال القديس باسيليوس فى القانون السابع والثمانين " لا يتصرف من لم يعرف كلام الكتب جيداً وخاصة الإنجيل المقدس "

الثانى :- الشماس " لا يبارك أحداً بل يقبل البركة من الأسقف والقس · ولا يعمد ولا يقرب إلا بالكأس والملعقة وله أن يأمر من دونه وليس له أن

يقيم الصلاة فى البيعة · ويخدم مع الأسقف والقس فى الهيكل ولا يجلس بجانبهما ولا داخل الهيكل ولا خارجه · ويجب عليه أفتقاد المرضى والمحتاجين والمحابيس ويعلم الأسقف بالمحتاجين " وقد صرح القانون السابع لانقرا غلاطية أن يتزوجوا بعد الشموسية ·

الثالث :- قال القانون الحادى والعشرون للاذوقية فى رتبة الابوذياكن والاغنسطس وما دونهم " لا يحل لأى منهم أن يلمس شيئاً من القربان المقدس ولا يقرب أحداً ولا يشارك الشمامسة فى ذلك بل يخدمهم وهو بين أيديهم فى القداس ولا يمس القربان المقدس ولا يقرب أحداً بل يتولى خدمة حمل الأوانى وحمل الكتب وأصلاح السرج التى تضئ فى القداس وغلق الأبواب وفتحها وما يشبه ذلك " ومثله القانون الخامس والأربعون والسادس والأربعون لأنطاكية وفى الثانى عشر للاذوقية أن يحيط بالزنار على رقبته ولا يعمل الزنار على فرد كتف ·

الرابع :- وقد أطلق له القانون الخامس والخمسون للقديس باسيليوس والسادس لابيقانيوس " أن يتزوج ثانية ولا يبقى فى رتبته بل ترفع إلى غيره "

الخامس :- قال القديس باسيليوس فى القانون السادس والتسعين والقديس اثناسيوس فى القانون الثامن والعشرين " ثياب الهيكل التى يقدس فيها لا تخرج خارجاً عن الكنيسة بل تكون فى الموضع الذى

http://coptic-treasures.com

تكون الكتب فيه وتكون بيضاء ليست مصبوغة بألوان ويكون على أكتافهما زنانير ولا تكون رقيقة "

السادس :- فى أوامر الرسل القديسين " وليكن لباس الكهنوت للكاهن خلاف لباس العلمانيين (وأوصافها وأشكالها بينها المؤلف حسب الشكل المتداول أستعماله الآن) ٠

القوانين المتلطفة

" أيها الكهنة أى حاكم (أسقف) تجاسر وأخذ رشوة من أحد المؤمنين على محاكمة أو على وضع يد لقسمة كاهن أو ممن عليه تبعة شرعية فقانونه أن يصرف ماله الذى أخذه على أرامل البيعة والأيتام ويشرط عليه أن يتوب عن ذلك ويمتنع عن الخدمة والقربان ثلاثة شهور وكل يوم خمسين مطانية ويصدق من ماله خاصة كقدر قوته وأقل الأشياء دينار ولا يمتنع من مخالطة المؤمنين ثم يعود إلى رسمه وخدمته "

" وأى قس أو شماس أو أحد الاكليروس جاء وأعترف أنه أجتهد فى طلب الكهنوت وتحصل عليه بجاه أو برشوة أو بحيلة فلأجل ضعف الزمان يعمل عليه قانون الزنا جميعه ثم يتبرر بالتوبة ويتقرب بعد ذلك "

http://coptic-treasures.com

http://coptic-treasures.com

الباب الثانى والثلاثون

فى آداب الكهنة وهو سبعة فصول

الأول :- يقول الرسل القديسون فى القانون التاسع والأربعين " إيما رجل من الكهنة أكل طعامه فى حوانيت المراقين (البقالين) أو شرب المسكر فى القبيلات والمواخير واختلط بمن لا خير فيه إلا إذا كان على سفر يأكل فى خان أو يشترى من طعام السوق يأتى به إلى منزله ويأكله لأن الناس فى الأسفار يضطرون إلى ذلك يسقط من درجته "

الثانى :- يقول القانون السابع والعشرون للاذوقية " لا يجوز للقسوس ولا للشمامسة بدرجاتهم ولا مرتل ولا بواب ولا الرهبان أن يأكلوا فى حوانيت المراقين ولا يشربوا فى القبيلات ولا يجلسوا على الطريق فى الأكل والشرب مثل من لا خير فيه فأن هذه الأشياء لا تليق بالكهنة الذين هم مثل ملائكة الله " .

الثالث :- ويقول القانون الثامن والثلاثون لقرطاجنة والقانون السادس والعشرون للقديس اثناسيوس " أى كاهن يمضى إلى الملاعب والمحافل أو إلى مواضع الأمم ،ان مضى يفرز من الجماعة ويقيم سنة خارجاً يصوم إلى عشية المساء كل يوم "

الرابع :- يقول القانون الثالث والخمسون للقديس باسيليوس " لا يتعرى قس أمام أحد بتاتاً وإذا اضطر إلى الحمام فليمض مع طقسه " .

الخامس :- يقول القانون الرابع والعشرون للقديس باسيليوس " القس والشماس اللذان فى المذبح يتحفظان من شرب النبيذ إلى المساء ولا يخرجان من بيتهما إذا شربا نهاراً لئلا يكون عثرة للشعب ٠ وإذا اضطر واحد أن يشرب نهاراً فليتحفظ فى بيته أو فى الموضع الذى شرب فيه ٠ وإذا شرب قس وسكر وتعرى فيخرج سبعة أسابيع ويقيم سنة فى الطقس الذى دونه ٠ وأن كان شماساً وفعل هذا الفعل فيخرج خمسة أسابيع وبعدها يقيم شهراً واحداً يخدم الاكليروس مثل ابوذياكن وإذا كان اغنسطساً أو قيماً فيخرج ثلاثة أسابيع ويضرب تسعة وثلاثين ضربة بأمر القس " ٠

السادس :- يقول القانون السابع والسبعون للقديس باسيليوس ٠ " لا يقول اكليروسى كلام هزء ولا يخرج من فيه فى وسط العلمانيين ولا يضر إنساناً ولا يعيب أحداً من جسده كمن يقول يا أعمى أو يا أطرش أو يا ناقص أو يا عبد أو يا عثرة أو يا فاجر أو يا مطرود أو أمثال هذه من أنواع التعبير " ٠

السابع :- قال القنون الثامن والسبعون لمجمع أنطاكية " لا ينظر أحد من الكهنة إلى المغانى ولا لمن يصفق أو يرقص أو يلعب بالغصن ولا يحضر مكانه وأن خالف يمنع سنة وأن رجع بعد ذلك يسقط ٠ ولا يحضرون مخايلين فى الاعراس بل يسرعون إلى الخروج قبل أن يحضر أولئك ٠ أما الملاهى التى هى العود والقيثارة والأرغن وبقية أصناف

http://coptic-treasures.com

الوتر والشبابة والمزمار والصفارة وبقية أصنافها والطار والدف والزمر وأصنافها فأن ذلك محرم سماعه على المؤمنين ٠ ولذلك الرقص والتصفيق وكل أنواع الملاهى محرم على المؤمنين ٠ ومن أعتقد ذلك ولم ينثن عنه أن كان علمانياً يمنع من القربان وأن كان كاهناً يمنع من الكهنوت ٠ والسبب فى ذلك أن هذه عادة من عوائد عبادة الأوثان لأن أولئك كانوا يستمعون الملاهى عند أكلهم وشربهم أمام أصنامهم ٠ وقد شهد بذلك الرسول بولس فى قورنثية حيث قال " لا يكن عبادة أوثان كما كتب أن الشعب يأكل ويشرب ثم قام يلعب " وأما المسيحيون فيجب أن تكون موائدهم ومشاربهم كالهياكل التى لا يجب أن يقال فيها شيئاً يدان بسببه الإنسان ٠ وقال الرسول " أن أكلكم وشربكم يكون لمجد الله " وقال " يجب أن نسعى نحن فى النهار بشكل الخير وزيه لا بالغنى ولا بالسكر ولا باللهو ولا بالمضجع النجس " ،ان شئنا أن نقول على الشراب سماعاً فليكن إلهياً روحانياً حسب قول الرسول إلى أفسس " رتلوا بالمزامير والتسابيح وأغانى الروح " لأن هذه التسابيح تملأ نفس الإنسان من الروح القدس ٠ وتلك الأغانى والملاهى تملأه من الأشياء الشيطانية ٠ وسماع الملاهى لا يحرم علينا من الجهة التى ذكرناها فقط بل من غيرها أيضاً وذلك عندما أخرج الله بنى إسرائيل من مصر وقصد نقلهم من عبادة الأوثان إلى عبادته وعلم أن عقولهم قد تنجست بسماع الملاهى التى للأصنام وأنهم يعز عليهم تركها رسم أن يصلى له فى

http://coptic-treasures.com

هيكله بالملاهى والتصفيق التى كانت تعمل أمام الأصنام فبعد أن تخصص الله بذلك ورضى به لا يجب علينا أن نستعمله ولا نسمعه لا فى أفراحنا ولا فى أحزاننا وقد بطل أستعماله أمام الله كما قد بطلت كل فرائض التوراة ولا يجب أن نستعمل شيئاً منها فى بيوتنا وقد منعت القوانين ذلك ٠

الباب الثالث والثلاثون

فى الخصيان والمختونين وفيه خمسة فصول

الأول :- من خصى قهراً كما قال الرسل فى القانون العشرين " أن من عرض له عارض منعه من النكاح وكان عفيفاً سليماً ومستحقاً أن يصير أسقفاً فليرسم "

الثانى :- وقال الآباء الثلاثمائة والثمانية عشر فى القانون الأول " إيما رجل خصى نفسه واختتن لعلة مرض عرض له فى ذلك الموضع فأمره الأطباء بذلك أو قهره قاهر عدو فأخصاه أو ختنه فليصر فى خدمة المذبح أن أحب وأختير من غيره وكان لذلك أهلاً "

الثالث :- فى من قصد جم نفسه من العلمانيين المرشحين للكهنوت يقول القانون الثانى والعشرون والثالث والعشرون " إيما رجل من المؤمنين خصى نفسه متعمداً فلا يجوز أن يصير فى شئ من درجات

http://coptic-treasures.com

الكهنوت لأنه قتل نفسه وصار عدواً لخليقة الله فينفى من الكنيسة ثلاث سنين لأنه صار عدواً لحياته أيضاً "

وفى القانون الأول لنيقية " أن كان فعل بأختياره وهو صحيح الجسم فلا يصير كاهناً ما عاش لأنه قد صار عدواً لنفسه " وفى من خصى نفسه بعد الكهنوت تقول الرسل فى القانون الثانى والعشرين " إيما رجل خصى نفسه بعد الكهنوت فليقطع من درجته وينف من كنيسة الله لأنه صار عدواً لحياته ٠ وفى القانون الأول " أن كان فعل ذلك بأختياره وهو صحيح الجسم فيقطع من درجته " وكذلك يقول فى من احتال للختان أيضاً وهوى ذلك بأرادته ٠ ومن كان خلاف ذلك حسبما تقدم فلا جناح عليه أن يصير كاهناً إذا تبين فيه الرشد والصلاح وكان لذلك أهلاً "

الرابع :- قال الآباء الثلاثمائة والثمانية عشر فى الفصل الثانى من الأربعة وثمانين قانوناً " من كان من العبيد ختنة موالية لشدة تملكهم فيه وهم كفار ومن شدة بغضهم لعبيدهم المؤمنين وأثقلوهم بشدة العبودية والضيقة وكان هو ببره وحسن أعماله يستأهل الكهنوت فليكهن بعد تحريره "

الخامس :- فى الختان بعد ثامن يوم وقبل المعمودية لا ينفع ولا يضر فمن ختن ولده أما لمرض أو لعادة البلاد أو بخشية الختان بعد العماد ولم ينظر عند علماء المسيحيين فأن قصد بها تكميل بر أو زيادة فضيلة

http://coptic-treasures.com

فقد سقط من الشريعتين لأنه لم يختن فى اليوم الثامن بحسب أمر العتيقة وقد سقط من النعمة كل من يقصد التبرير بناموس الختان (غل ٥ : ٤)

الباب الرابع والثلاثون

فى آداب العلمانيين وفيه ستة فصول

الأول :- قال الرسول فى قوانينه " أن الرايض والمجرى والسكير والزامر واللاعب والراقص والمغنى والقواد ومن يسعى بين الناس بالشرور والبغضة أما أن ينفوا أو يمنعوا "

الثانى :- قال القانون الرابع والخمسون للاذوقية " لا يجوز لأحد من المؤمنين أن يذهب إلى المواضع التى يجتمع فيها المحتكرون والمخانثة والمضحكون أو غير ذلك مما تجتمع إليها الجماعات من أنواع اللعب والهزء والطنز والخيال وما يصنع الملهيون فى الاعراس والدعوات بل إذا أكلوا أو شربوا يقومون من تلك المواضع وقبل دخولهم "

وفى القانون الخامس والخمسين " لا يجوز لأحد من المؤمنين أن يشرب فى البيوت التى صيرها الأجانب والتى يجتمع فيها أهل الزينة ومن لا خير فيه ليشربوا فيها بالمخارجة " وقد منعهم القانون السابع والسبعون لمجمع انطاكية " أن لا يحصروا مكاناً فيه لهو أو رقص أو مصفقات لا من الرجال ولا من النساء "

http://coptic-treasures.com

الثالث :- من تعاليم الرسل القديسين " نحن نشير عليكم أن تفعلوا الخير فى كل وقت لتستحقوا كرامات كثيرة ٠ فأن اتفق بأرادة الشيطان أن تغضبوا فلا تغيب الشمس على غضبكم ٠ قال سليمان " أن أنفس ذاكرى الغضب تنال الموت " والرب أمرنا أن نحب أعدائنا فكيف نبغض أخوتنا ؟ وكل من يصنع عداوة ومقاومة ومخاصمة ومحاكمة فهو غريب من الله " وبماذا يجيب الله الذى يتأخر عن الكنيسة ؟ وكل من يلعن بلا سبب فلنفسه يلعن ٠ فأفترقوا ممن يعمل الشر "

الرابع :- فى من يدخل مجامع اليهود أو مواضع المخالفين ٠ تقول القوانين الستون والخامس والستون والسادس والستون للرسل " أى مؤمن دخل مجمع اليهود للصلاة أو صام معهم أو عيد معهم أو قبل منهم كرامات أعيادهم أو نذر لكنيستهم أو مواضع غير المؤمنين نذراً زيتاً أو شمعاً أو غير ذلك فلينف من الكنيسة المقدسة " ٠

الخامس :- فى آداب النساء العلمانيات قال القديس باسيليوس " يجب على النساء أن يتزين بزى هادئ وبالتواضع كقول الرسول لا تتزين بذهب أو فضة ولا بزينة ولا تعمل على خديها حمرة وجعل لها الشعر ولكن ليس للأفتخار والزينة لأن هيئة الزانية تتبين بهذا ٠ لأنهن يتزين بحسن كاذب بادوية ورسم وكحل ودهن الشعر وحرات أعين بلا حشمة وأشارات أصابع بغواية وضحك مملوء حلاوة كاذبة وشئ بلا هدوء وكلام ليس فيه عفة ٠ هذه الصفات الكثيرة التى تبين الزوانى وتدع

http://coptic-treasures.com

أو مشى فلينظر إلى هذه الأربعة أعضاء التى ذكرناها والتى بها يبلع الطعام والشراب وهى سبب حياته فأن ذلك بسبب مضاء السكين وخفة يد الذابح الحيوان أنه قد ذبح ٠ وأن كانت لم تنقطع وظهر لك بالدليل الواضح الذى لا يخامره شك أنك لو أبقيت ذلك الحيوان أو الطائر لعاش ٠ فلك أن تذبحه لأنه لم يذبح وإذا علمت أنه إذا بقى لا يعيش فقد حرم ولا يحل ذبحه ولا أكله لأنه قد صار فى جملة الموتى ٠ إذ لم يأمر الله بذبح الميت ولا أجاز أكله لأنه قد صار فى جملة الموتى ٠ إذ لم يأمر الله بذبح الميت ولا أجاز أكله بل منع منه غاية المنع ٠ وأن كنت فى شك من أمره ولم يتبين لك حياته من موته فما وجب لك بهذا أيضاً أكله ولا لزمك رميه بل أن تتمهل عليه قدر ثلاث ساعات ٠ فأن رايته فيها قد قوى وصح أو قارب أن يصح أو قد أهتدى من قلقه ورجفته وتخبيطه فهو حى أذبحه متى شأت وكله فحلال أكله ٠ وأن رأيت قوته قد تناقصت وأنه يموت فى ذلك اليوم فقد حرم عليك ذبحه وأكله لأنه قد صار فى حيز الميتة وهو من جنس ما نهشه السبع وسيرد القول على هذا فى فصله ٠

http://coptic-treasures.com

متعدياً فلن يستأهل الصفح عنه البتة ٠ بل ولا يقبل له عذر ولا يرتجى رجوعه إلى درجته وكرامته "

الثالث :- قالت الآباء الثلثمائة عشر " لا يلتمس أحد من المطارنة أو الأساقفة الدخول إلى الملك بغير أذن البطريرك وكل من خالف يحرم " وقال القانون الحادى عشر لمجمع انطاكية " إيما أسقف أو قس أو ما دون ذلك من خدام الكنيسة أتى إلى الملك من غير أن يأمره من يرأسه من مطارنة أو أساقفة أو كتاب وبخاصة كتاب المتروبوليت فمن تجرأ وفعل ذلك فلينف ويطرد من الكنيسة وليس من درجته فقط بل ومن خلطة المؤمنين فى دخول الكنيسة ومن الكرامة التى كانت له لأنه جسر على الملك وتعدى ٠ فأن كانت له حاجة لا يجد بدأ من أتيانه لأجلها فليفعل ذلك برأى المتروبوليت هو وأصحابه الأساقفة ليكتبوا معه إلى الملك فى حاجته التى ألتمسها منه " ٠

الباب السادس والثلاثون

فى الذبيحة ومن نجس المطاعم وتحليل اللحوم أعنى لحم الخنزير وتحريم الميتة وأنواعها وتحريم ما تخصصت به عبادة الأوثان

الأول :- إذا قد إبتدأنا أن نذكرها ما حلل من اللحوم وما حرم فيجب أن نقدم قبل ذلك فصلاً نذكر فيه حد الذبيحة وما الذى يعتمد عليه فيها ٠ فأقول عليه فيها ٠ فأقول " أعلم أن الله رسم بذبيحة الحيوان والطائر

http://coptic-treasures.com

الحي المتحرك ونهى أن يؤكل لحم بدم نفسه · فيجب على المؤمن أن يتحذر فى الذبيحة لئلا يأكل الميتة والدم ويخالف وصية الله · ثم ينظر بأكلها لما فيها من المضار الصعبة الكثيرة فيجب أن يكون الذبح أما للطائر فلأجل أن للإنسان الأستطاعة عليه فيكتفى بمسكه من جناحيه ورجليه التى يتغلب بها ويتخبط ثم يذبحه بالسكين الحادة المستحدة السن الطويلة الحديد السالمة من العلل حتى تكون الذبحة هينة عليه فلا يتعذب بها ويتألم كثيراً فنكون مأثومين بسببه وحتى لا يحس بالآلام ويخاف فينشف دمه فيه فيخرج عن رأى الله وأمره · وأما الحيوان الكبير الذى ليس فينا قدرة على مسكه وذبحه منه جيداً أما ندع آخرين يمسكون لنا يديه ورجليه وحلقه ونسرع نحن فى ذبحه أسراعاً شديداً للعلة التى قلناها فى نقصان دمه الذى كان يخرج منه · وأما أن لا يكون عندهم قوة على مسكه أما لعجزهم أو لقلتهم فيجب أن نستوثق منه بالربط الجيد الذى يأمن أن يتحرك معه ثم نسرع فى ذبحه كما قلنا ولا يرفع السكين إلى أن يقطع البلعوم الذى هو قصبة الرئة ثم المرى ثم الورديان ومتى رفع الذابح يده قبل أن يقطع هذه الأربعة المذكورة قد أخطأ وعذب الحيوان ويجب على الذابح أن يجور الجور التى هى رأس البلعوم مع الرأس لتقطع له هذه الأربعة المذكورة · وكلما تقدم إلى ناحية الصدر كان أصلح ثم يتمهل إلى أن يخرج جميع دمه الجارى فى عروقه · ومن أسرع فى ذبح طاير أو حيوان فقام الحيوان أو الطائر

http://coptic-treasures.com

الشهوة تتحرك فى أعضاء الزناة وبهذا تعرف المرأة الخبيثة وبعكس ذلك تعرف المرأة العفيفة بكمالها وحياء وجهها ولا تتزين إلا بالزينة التى زينها بها الخالق "

السادس :- " امرأة تلبس ذهباً أو فضة أو حلياً وهى ذاهبة إلى الكنيسة أو تتطيب فهذه عثرة وشك للذى يراها فيجب أن تكف أو تمنع " ٠

الباب الخامس والثلاثون

فى الكهنة الذين يشتكون للملك ويستغيثون به وفيه ثلاثة فصول

الأول :- قال الرسل القديسون فى القانون التاسع والعشرين " إيما اسقف استجار فى تدبيره بالبرانيين وبالسلاطين أوبرؤساء العالم الزائل لكى يعاونوه على تدبير شعبه فى البيعة ويطلب بذلك أن يذل شعب الرب والانتقاد عليهم بما لا يجب ٠ أو أتخذ لنفسه كنيسة ليست له ولا هو مرسوم عليها فليكن فاعل ذلك محروماً ملعوناً مبعوداً ويقطع من كنيسة الله هو ومن أعانه " ٠

الثانى :- فى من قطع فأشتكى يقول القانون الثانى عشر لمجمع أنطاكية " أى قس أو شماس قطعه أسقفه أو أسقف قطعته الجماعة جسر على أن يشتكى إلى الملك ولم يأت إلى الجماعة الكثيرة فيخبرهم بحاله أو ينتظر إلى وقت أجتماعهم كما حدد الآباء فى الأجتماع مرتين فى السنة لينظروا ما يرونه فى أمره بل تهاون فى ذلك وأتى إلى الملك

http://coptic-treasures.com

فصل فى تحليل اللحوم بالطبع

أعلم أن لحوم الحيوانات جميعها وسائر الطيور محللة من نص قول الله فى الشريعتين العتيقة والحديثة لأن الله قال لنوح من بعد خروجه من السفينة " أننى قد أعطيتكم كل وحوش البرية وكل الأنعام وكل من السفينة وكل طير يطير لتأكلوه كالعشب (تك ٩ : ٣) وأتبع ذلك فى السفر الثالث بأن أمر بأن تقدم منها القرابين (لا ١٦) وأما كونه عين فى السفر الثالث بعضها وقال هذه طاهرة وعن الأخرى قال هذه نجسة وهو ما ليس يجتر ولا مشقوق الظلف (لا ١١ : ١-٨) فليست نجسة بطبعها لأن الله خلقها من الأربعة عناصر التى خلق منها الطاهرة وما كان يتعذر عليه أن يجعلها تجتر ومشقوقة الظلف كالطاهرة ولم يعينها لرؤساء الآباء كآدم وهابيل وأخنوخ ونوح وملكيصادق وإبراهيم وبنيه الذين لم يكن عند الله أشرف منهم منزلة ولا أرفع درجة وأن قال المعارض أن الله قد قال لنوح " خذ معك من الطاهرة سبعة سبعة ومن النجسة اثنين اثنين " (تك ٩ : ٢) .

كان الجواب أن الله لم يعينه بأسمه ولا بهيئته ولا بفعله بل قال ذلك قولاً مطلقاً وقد لا تكون هذه المشار إليها أخيراً وأنها لحوم هى أيضاً قد ألفوا أكلها . فرسم أن يأخذ منها أكثر ليأكلوا منها والدليل على ذلك قوله له من بعد الخروج " قد أعطيتكم كل وحوش البرية وكل الأنعام وكل سمك البحر وكل دابة حية هى لكم لتأكلوها كالعشب وكل حى

http://coptic-treasures.com

متحرك" (تك ٩ : ٢- ٣) وهذا يجمع الطاهر وغير الطاهر · فإذا قال المعارض أن كانت كلها طاهرة وتحل للأكل فلما منع الله إلا يأكل منها فى العتيقة ؟ قلنا أن الله فعل ذلك مداواة لهم لأن القوم كانوا قد ألقوا من معاشرة المصريين أن يؤلهوا بعض الحيوانات ويعبدوها ويأكلوا بعضها · فالتى كانوا يأكلونها يعبدونها وقالوا أنها طاهرة لتذبح وتؤكل · والتى ما كانوا يأكلونها قالوا أنها نجسة لتجتنب · فإذا الجاتهم ضرورة ذبح الطاهر ليأكلوه هان فى أعينهم ذبحة وأكله فلا يعبدونه · فأن قال المعترض لو كان الأمر على ما ذكرت لكان الأجدر أن نهاهم عنها بالكلية يجعلها نجسة فيجتنبوها ؟ قلنا لو فعل ذلك لأزدادت فى أعينهم رفعة وكرامة وعاودوا عبادتها · لأنها لا تليق للركوب والتحميل ولا تؤكل كما زعمت وكانت أمور العالم تفسد أيضاً · لأنهم أما يذبحون تلك ويأكلونها فيعجزون ما يركبونه ويحاربون عليه وما يحملون عليه أمتعتهم وآلاتهم · وأما أن يستبقوها لمنفعتهم ولا يأكلون لحماً فيضعفون عن ملاقاة أعدائهم وتصعب عليهم السنة أيضاً فينكروها ويرجعوا إلى مصر لئلا يبقى معهم شئ من عوائد الأمم فى مطاعمهم · والدليل على أن اللحوم كلها طاهرة وإنما حرم منها للسبب الذى قلناه :-

أن موسى قال لهم فى السفر الخامس عندما أوصاهم إذا دخلوا أرض الموعد ما يعملون قال " وأن اشتهت نفسك اللحم فأذبح وكل كالبركة التى يعطيك الله ربك فى مدنك كلها ما حرم منه وما حلل فكلوه (تث

http://coptic-treasures.com

١٢ : ٧- ٢٠ ٢٢) ثم كرر القول بذلك · وذلك عندما وثق أنهم لا يرجعون إلى مصر ونهاهم عن الدم وحده فقال " بل احتفظوا أن لا تأكلوا الدم " (تث ١٢ : ٢٣) وقد بين ذلك فى شريعة الحديثة فى الملاءة التى نزلت على بطرس الرسول بمدينة يافا عندما قال " أذبح وكل " ولما امتنع بطرس من الأكل وزعم أنه لم يأكل قط نجساً " قال له الصوت ما طهره الله لا يجب لك أن تنجسه أنت " (أع ١٠ : ١١-١٥) وقول الرسول وما جاوبه به الصوت دليل على أن الملاءة لم يكن فيها شئ من الحيوان والطائر الطاهر بل كل ما كان فيها نجساً لأنه لو كان فيها شئ من الطاهر لما كان لقوله أننى لم أكل قط نجساً لأنه لو كان فيها شئ من الطاهر لما كان لقوله أننى لم أكل قط نجساً ولا دنساً معنى قبل أن يرد الأمر عليه بذبحه · أترى قال له أذبح وكل ما فيها · إنما قال أذبح وكل · فكان يذبح الطاهر ولم يقل لم أكل قط نجساً · فلو فرضنا أن الله قال بلا رداء أذبح من حيوان الدنيا وكل · أليس كان يذبح الطاهر منها ولم يقل لم أكل قط نجساً فلا فرق فى الرداء الذى نزل عليه وفى العالم المملوء من كل صنف لو كان الأمر على أن فيها الطاهر والنجس بل ما كان فيها سوى النجس فى العتيقة فقط · وقد ورد فى القوانين بمنع من ينجس شيئاً من اللحوم والمطاعم سوى ما قد عينوه وسيرد فى فصله · تقول الرسل فى القانون السادس والأربعين " من أمتنع من أكل اللحوم وشرب الشراب على أنه حرام وأنه يجعل نفسه

http://coptic-treasures.com

أفضل من غيره بذلك وأنه لا يحل له ولا يأكله لهذه العلة ففعله لذلك جهلاً منه ٠ لأن كل ما خلقه الله حسن جداً ومن امتنع عن ذلك عبادة فهذا ذاك مباح " وفى القانون الثامن والأربعين أيضاً مثل ذلك ٠ ويقول فى القانون الثالث عشر لانقرا غلاطية " أن الرهبان الذين يتركون أكل اللحوم تنجيساً له يكلفون بأكله وإذا لم يأكلوه ويحللوه ينفون " ويقول القانون الثانى لمجمع غنغرا " إيما رجل أغرى رجلاً عن أكل اللحم وزعم أن ذلك ينجسه فليكن محروماً وكذلك باسيليوس " يسقط الأسقف والقس اللذان يرزلان شيئاً من المطاعم البتة " ٠

فى تحليل لحم الخنزير خاصة وقد تضمن الفصل الذى تقدم تحليل لحم الخنزير مع جملة اللحوم وتخصيص هذا الفصل من رسالة الرسول بطرس التى أرسلها لاقليمس تلميذه قال فى معنى اليهودى الذى يؤمن أن يمتحن بأن يطعم من ذبائح المؤمنين وخاصة من لحم الحيوان المقدس الذى أعلنت فى الثوب النير الذى نزل على بمدينة يافا ٠ وقال القديس باسيليوس فى القانون الثامن عشر مما تضمنه الكتاب الكبير " لقد ظهر أمامى مما يضحك عليه نذور قوم من الناس أن لا يأكلوا لحم الخنزير إذ لا فرق بينها وبين غيرها لأن خليقة الله ليس فيها شيئاً مرذولاً ولا مطروحاً متى تناوله الإنسان بشكر لأن هذه النذور هى ضحكة وهزء ٠

http://coptic-treasures.com

وقال القديس اثناسيوس فى تفسير كلام بولس الرسول " القوى يأكل كل شئ وأما الضعيف فليأكل بقولاً " (رو ١٤ : ٢) أن الذين أمنوا بالملك المسيح من اليهود واعتمدوا وبقيت معهم من فضلات اليهودية أن لا يأكلوا لحم الخنزير · ولخشيتهم أن تفطن بهم المؤمنون من الأمم تركوا أكل اللحوم بالكلية فوشى بهم أولئك وأعلموا الرسول بقضيتهم فكتب لهم أن لا ينافروهم لئلا ينشقوا من المؤمنين فقال " القوى فى الأمانة فليأكل كل شئ أعنى من اللحوم والذى هو ضعيف بعد أعنى فى أمانته دعوه يأكل البقول إلى أن يضئ ذهنه ويصفى عقله ويعلم أن تركه لحم الخنزير على أنه نجس فيه أثم وخطية ·

وذكر كتاب التاريخ أن قسطنطين الملك لما قصد أمتحان اليهود الذين الذين تنصروا قال الأنبا بولس بطريرك القسطنطينية " أن يذبح الخنازير ويطبخ لحومها ويطعمهم منها ومن لا يأكل منها علمت أنه يقيم على اليهودية · فرسم الملك أن يعمل فى الكنائس التى فى مملكته يوم الفصح لحم خنزير مطبوخ ويقف به على باب البيعة وكل من يخرج يعطيه منه قطعة ومن لا يأكلها يقتل ·

http://coptic-treasures.com

http://coptic-treasures.com

فصل

فيما حرم من اللحوم وهى عثرة ذبيحة الأصنام وضحايا الأمم والدم والمخنوق والميتة وغير المذبوح وما نهشه السبع وأجناسها وما مائلها ٠

أولاً :- ما ذبح للأصنام وضحايا الأمم قال بولس الرسول فى رسالته إلى قورتثية " أن الذى يذبحه الوثنيون فإنما يذبحونه للشياطين لا لله فلا أحب أن تكونوا شركاء للشياطين لأنكم لا تقدرون أن تشربوا من كأس الرب وكأس الشيطان ولا تقدرون أن تشتركوا فى مائدة ربنا ومائدة الشيطان ٠ وكلما يباع فى المجزرة كلوه بلا فحص من أجل النية لأن الأرض للرب بما فيها وأن دعاكم أحد من الوثنيين وأحببتم أن تجيبوه فكلوا الذى يوضع لكم بين أيديكم بلا فحص عنه من أجل النية فأن قال لكم إنسان أن هذه ذبيحة الأصنام فأمسكوا ولا تأكلوا (١ كو ١٠ : ٢٠-٢١ و ٢٥-٢٨) ومن الابركسيس " وينبغى أن تتباعدوا من نجاسة ذبائح الأصنام " ٠

فى ضحية اليهود والأمم ولو كانوا غير عابدين للأصنام ٠ وذبيحة اليهود ولو لم تكن ضحية وقال الرسول بطرس فى رسالته إلى اكليمنضس "أنا بطرس أأمر المؤمنين أن لا يأكلوا ضحية غير معتمد فأن الله قد أبطل ضحايا الأمم واليهود وغيرهم ولا فطير اليهود ولا شيئاً من ذبائحهم" ٠

ثانياً :- فى الدم والمخنوق والميتة والذى نهشه الوحش والغير مذبوح ٠ من الابركسيس " يجب أن تتباعدوا من المخنوق ومن الدم " (اع ١٥ :

٢٩) ويقول القانون الثامن والخمسون للرسل " من أكل لحماً غير مذبوح أو الذى نهشه السبع أو ميتة أن كان كاهناً يقطع من درجته والعلمانى يعتزل وفى قوانين غنغرا من يأكل الدم والمخنوق فليكن محروماً " ٠

فصل فى الذى يشك فى شئ من الأطعمة ثم يأكل منه وينبغى أن نعلم أن الطعام الطاهر الحلال قد يصير حراماً ليس فى ذاته ٠ لأن الحلال لا يصير حراماً إلا عند الذى يشك فيه وينسبه إلى الحرام ٠ كمن يظن فى طعام قد قدم له أنه من اغتصاب أو ظلم أو سرقة أو من ذبيحة الأصنام أو ذبيحة اليهود أو من ضحايا الأمم فقد صار ذلك الطعام عند من قد ظن فيه شيئاً من هذا الظن حراماً ومتى أكل منه بعد ظنه هذا عوقب فى الدنيا وفى الآخرة عقاب من قد أكل الذى ظنه ولو لم يكن الطعام من ذلك المظنون به ٠ ومن به حلال مطهر فأنما يعاقب على مثله إلى ما قد ظنه وتوهمه وأكل منه ٠ بعكس ذلك أيضاً قد يكون الطعام من المحرمات المنهى عنها وعن أكلها ثم لم يتبين للإنسان هذا ولا قيل عنه ولا يتوهمه هو ثم أكل منه بنية أنه حلال فلا يؤاخذه الله عنه ولا يطالبه بسببه ٠ حتى أنه يتفق مرات أن يكون جماعة على طعام واحد فيشك بعضهم فيه وبعضهم لا يشك فيه فما أكله هؤلاء طاهراً حلالاً وما أكله أولئك نجساً حراماً ٠ وقد قال الرسول بولس فى رسالته إلى رومية " أن الذى يرى شيئاً نجساً فهو عنده وحده نجس " (رو ١٤ : ١٤) وقال " أنه لحسن جميل أن لا نأتى شيئاً يعثر به أخوتنا فأنت يا هذا لك أيمان

http://coptic-treasures.com

تمسك بأيمانك فى قلبك قدام الله · وطوبى لمن لم يدن نفسه بتجربة وأما الذى شك وكان ذو قلبين ثم أكل فقد دان نفسه لأن ذلك لم يكن منه بأيمان وكل عمل بغير أيمان فهو خطية " (رو ١٤ : ٢٢-٢٣) ·

ويقول القانون السادس " ينبغى أن نعلم أن ذبيحة اليهود عندنا جميعاً محرمة بأجماع المسيحيين · غير أنه قد أبيح لنا أن نشترى منهم الأشياء الضرورية لقوام الطبيعة والأشياء التى ليس لهم عمل فيها بل كما اشتروها يبيعونها أما ما كان به قوام الطبيعة كالخبز والماء والشراب المطبوخ من السكر وغيره · لا الخمر لأن الخمر يعصرونه بأيديهم فى أوعيتهم ويدوسونه بأرجلهم وقبيح بالمؤمن أن يستعمل ما يشربه من تحت أرجل اليهود · فأما ما به قوام الطبيعة فهذا إذا لم يجده عند غيرهم أخذه منهم · أما ما ليس لهم عمل فيه كالحطب للنار والصابون والزيت للسرج والبقول والحبوب وما شاكل ذلك · وقد رأى قوم أن يشترى منهم السمك مقلى ومشوياً وبئس ما رأوا وبالجملة ما جاز لهم أن يأكلوه عندنا جاز لنا أن نأكله عندهم بعد رسمه بالصليب أمامهم وإلا فلا يؤكل كمل بسلام من الرب ·

http://coptic-treasures.com

تعقيب المؤلف على هذا القسم

من يتمعن بتدقيق فى كتاب الطب الروحانى يستخلص منه الملاحظات التالية :-

أولاً :- نفسية واضعة العالية وعقليته الكبيرة فى سعة الأطلاع وطول الباع فى المعارف العلمية والروحية والطبية فضلاً عن تحليه بالأخلاق التقوية والغيرة الحارة المسيحية الأمر الذى يبرهن على ما وصل إليه رعاة الكنيسة القبطية من القدح المعلى فى تلك الأزمات المدلهمة المفعمة بالمصاعب والمحاطة بالاضطهادات المريعة وما كان لهم من السهر المتواصل فى رعاية الكنيسة ونموها الروحى وانتعاش روح العبادة فى ابنائها وعدم تفريطهم أو أهمالهم فى خلاص النفوس التى قد اؤتمنوا على رعايتها بما وضعوه من القوانين والمبادئ لتقويم النفوس وتهذيب الأخلاق عن طريق مباشر سر الأعتراف والتدقيق فى تنفيذ شروطه لأنهم أعتبروه سر التقوى وخلاصتها ومنار حسن العبادة الوضاح .

ثانياً :- أن الكنيسة إلى زمن حياة المؤلف وهو الجيل الثالث عشر كانت فى ابان شبابها وريعان نهوضها لأنه يذكر " جماعة السنودس والاشابين وقرابتهم الروحية للمعتمدين " مما يدل على وجود مجامع رئيسية وفرعية وسجلات رسمية فى الكنيسة عرفوا بواسطتها المحافظة على قدسية الشرائع بكل وضوح تنفيذاً لقانون الكنيسة العام واحترام تعاليم المجامع المقدسة .

http://coptic-treasures.com

ثالثاً :- شدة تمسك المسيحيين الأرثوذكس بعقيدتهم القويمة وثباتهم الراسخ فى المحافظة عليها وعدم ميلهم قيد شعرة عن الرضوخ لقوانينها وتنفيذها بحذافيرها بغير تبرم ولا ضجر مما يؤيد قوة أيمانهم بالمقابلة مع تأخيرها الفاضح جرياً وراء المدينة الكاذبة فى زماننا الحاضر ورجعية العبادة وفتورها بين الرعاة والرعية ٠

رابعاً :- أن الأسرار المقدسة لم تكن هدفاً لكل رام أو مغنماً لكل غاصب كما هى الآن بل كانت موفورة الكرامة محاطة بالهيبة ٠ لم يصل إليها إلا كل مؤمن يقظ الضمير نشيط الروح وساهر على خلاص نفسه بواسطة تمحيصه فى بوطة سر الأعتراف بمعناه الصحيح فيتناولها باستحقاق خصوصاً سر الشكر الإلهى وما أكثر عديدهم فى تلك الأيام مما يجعلنا أن نقيم مرثاة على حالتنا الحاضرة وما وصلت إليه من التأخر المزرى بجمال المسيحية الحقة ٠

خامساً :- أن القوانين الواردة فيه كعلاجات روحية لأدواء النفس مهما رأينا صعوبة تنفيذها فى أيامنا الحاضرة نسبة إلى تطور الزمن وضعف الأيمان ورجعية المعارف الدينية وعدم التمسك بقويم المعتقد إلا أن آباء الاعتراف الذين ننشد الحصول عليهم وتوفر شروطه فيهم إذا ساروا على ضياء أرشاداته مع مراعاة ضعف الزمان وأهله أمكنهم أحياء سر الاعتراف تدريجيا واحتفظوا بكرامة سر الافخارستيا ووضعوا حدا للمغتصبين له والمستبيحين قدسيته بغير احتياط ٠

http://coptic-treasures.com

فليتأمل المطالع العزيز فى القرق الشاسع والغور العميق بين أيامنا وكبوتها وأيامهم ونهوضها ويقارن بين الحالتين مما يضطره لأن يرفع معنا مشاعر القلب إلى رب الكنيسة أن يقيلها من عثرتها ويعيدها إلى مجدها التالد أنه على كل شئ قدير ٠

http://coptic-treasures.com

القسم الخامس

فى سبيل أعادة الكنيسة إلى سابق مجدها

الفصل الأول

فى أعادة المجامع المقدسة

من نتائج البحث فى جمع شوارد هذا الكتاب صادمتنا بعض الحقائق التى رأينا وجوب أثباتها تكميلاً للبحث والفائدة لأنها من المستلزمات الضرورية لأعادة مجد الكنيسة القبطية التالد والدارس الآن لتوفر وسائلها ولأنها ليست عسيرة المنال ولا يتعذر أيجادها بل هى فى متناول اليد إذا وجدت عقولاً مفكرة فقط ونشاطاً روحياً وغيرة صالحة على أنهاض الكنيسة وأقالة عثرتها التى صدمتها بها أيدى الدهر العابثة ٠

ولنا كل الرجاء فى رب الكنيسة الذى راعاها منذ نشأتها إلى الآن ووعدها بهذه العناية إلى منتهى الدهور وحسن رعاية رؤسائها وعلى رأسهم قداسة البابا المعظم أن يحققوا هذا الرجاء بما أن ذلك فى ميسورهم ولا يوجد أى حائل يعطل أقامة هذه المجامع لتدبير سياسة الكنيسة العامة وأنهاضها من كبوتها الحالية إذا اتجهت أفكارهم إليها ورأوها من الضروريات اللازمة الملموسة والحاجة ماسة جداً إليها ٠

أولاً :- لأن أقامة المجامع مبدأ مشروع فى كتاب الله المقدس بما أن آباءنا الرسل الأطهار شرعوه بإلهام إلهى إذ رأوه ضرورياً ولازماً لسياسة الكنيسة وصادق الروح القدس على مراسيمه وأصبحت أوامره ونواهيه

http://coptic-treasures.com

مرعية التنفيذ كما جاء فى الأصحاح الخامس عشر من سفر أعمال الرسل حيث تداول الجميع فى شأن الأمم المنضمين إلى عضوية كنيسة المسيح وأدلى كل منهم برأيه حسب ألهام الروح الكلى قدسه لأعفائهم من ثقل ومطاليب الناموس القديم التى أراد المؤمنون من اليهود فرضها عليهم ٠

ثانيا :- نسجت الكنيسة على هذا المنوال فى أجيالها الأولى فأقامت المجامع المسكونية العامة حيث كان لباباوات الإسكندرية القدح المعلى لدحض الهرطقات وقطع زارعى بذورها من بين جماعات المؤمنين ووضعت القوانين والنظامات التى لا زالت مرعية ولها المنزلة الثانية بعد الكتاب المقدس وأن كان هنا ليس موضع أيضاحها بالتفصيل وتدبير نظامها حسب ظروف الزمان الحاضر وما للرئيس من الحق المطلق فى التدبير عند الحاجة ٠

ثالثا :- أن المجامع التى أقيمت فى أجيال الكنيسة الأولى للحاجة الماسة عندئذ رأت بالإلهام الإلهى مالا بد لسياسة جماعة المؤمنين من وجوده وهو لزوم المجامع فى كل عصر وزمان ليكون سلطان الكنيسة مهابا ومحترما فى تدبير شئونها وقدسية التسليم السماوى فى موضوع الحل والربط والنظام الملائم لما يوافق أحوال المؤمنين فى جميع أجيال الكنيسة حسبما يراه الرئيس الحاضر وفى الفصل التالى أوامر المجامع بهذا الخصوص ٠

http://coptic-treasures.com

http://coptic-treasures.com

الفصل الثانى

فى القوانين التى نصت بأقامة المجامع

فى أجتماع الأساقفة مرتين فى كل سنة وفيه قولان :-

أولهما :- (رسطا ٣٦ رسطج ٢٨ طك ٢٠) " ليكن مجمع أساقفة مرتين فى السنة وليتفاوضوا فيما يحدث عنهم فى أمر كنائسهم وكل ما اعتاض على بعضهم شرح له ويحلوا الشكوك التى تكون فى الكنيسة وأن كانت خصومة فصلوها ٠ والمرة الأولى فى الأسبوع الرابع من الخمسين والثانية فى الثانى عشر من بابه ٠

وثانيهما :- (نيقية ٧ ونيق ٩) " ليجتمع أساقفة كل صقع إلى مطرانهم أو بطركهم مرتين فى السنة ٠ الأولى قبل صوم الأربعين لتزول الشرور والغضب وتكون القرابين فى الصوم نقية جليلة لله ٠ والثانية فى الخريف بعد عيد الصليب لأن كثرة الأمراض ووباء الموت يكون فى الخريف والشتاء فتكون الألفة والسلامة قبل الموت حتى يلاقوا المسيح أنقياء وينظروا فى قضية من أخرجه أسقفة من الكهنة لئلا يكون أخرجه ضجرا عليه أو لأجل شئ هكذا ويحكمون بحسب ما يتضح لهم ٠ فإذا ظهر أنه أساء على الأسقف فليؤدب الأدب البليغ وليمنع من دخول الكنيسة وخلطة المؤمنين ٠ وأن كانت الأساءة من الأسقف فلا يمكن من ذلك ويؤدب وتبكته الجماعة على خطاياه ٠ فأن هو أعترف بذلك غفر له وأن استعمل الحقد والخنق للتشفى به فلينزل من رتبته "

(دق ٤٠) " وأى أسقف دعى إلى هذا المجمع فلا يتهاون بالحضور ولا يتأخر إلا أن عرض له عذر قاطع فليكاتب معتذرا مستأذنا " ٠

(نيقية ٣) ومتى اجتمعوا إلى بطركهم لما ينبغى أن يفحص عنه ويفصل الحكم فيه فلا يحضر سرهم إلا من يحتاج إليه فى ذلك لكثرة علمه ودينه ٠ ولا يقيم أحد قريبا منهم وليوضع فى صدر مجلسهم كرسى وعليه الإنجيل المقدس ويجلس البطريرك قدامه وتغلق الأبواب ويقفون جميعا ويصلون ويعودون إلى مجلسهم وينظرون فى الأمر الذى اجتمعوا لأجله سرا وإذا انفذوا الحكم بالرأفة وألزموا الذى يجب عليه ذلك كما يجب الله فليلعنوه " ٠

(نيقية ٤٧) " وليجتمع القسوس إلى أسقفهم ثلاث مرات فى السنة وينظروا فى كل ما يحتاجون إليه ٠ "

هذه قوانين المجامع المسكونية التى أشادت بنيانها من المصادر الرسولية والأوامر الإلهية ٠ ومع أن كنيستنا القبطية تحترم هذه القوانين وتقدس مصادرها وتسير بمقتضى بعضها حرفا بحرف لا تحيد عنه يمنة أو يسرة مثل تقديس الأصوام الفرضية واحترام الأعياد وأقامة نظام العبادة والمحافظة على الدرجات الكهنوتية وتقديسها وتكريمها وغير ذلك من النظامات الضرورى مراعاتها ومع ذلك ومما يؤسف له تحجم عن أقامة المجامع السنودسية والفرعية العامة لتدبير شئون الكنيسة جميعا مع سهولة المواصلات وتوفر شروط الحرية الدينية وأرتفاع الضغط

http://coptic-treasures.com

والاضطهاد الذى كان واقعا على المسيحيين فى الأجيال الماضية ٠ مما شل كثيرا من حركاتهم ونهضاهم وأوقعهم حيارى أمام الضعف البشرى وأقعدهم فى جمود وتأخر فى جميع شئونهم العامة دينيا وأدبيا فى زماننا الحاضر ٠

الفصل الثالث

فى مجمع السنودس والغرض منه

نصت القوانين السابق ذكرها بما يؤكد أن هذه المجامع لها من الصبغة الرسمية والحرمة المقدسة ما يميزها عن سائر الاجتماعات العادية كالمؤتمرات التى تقام لأغراض عالمية مهما كانت أغراضها هامة وموافقة لظروف الزمن فى الرقى الأخلاقى والاجتماعى وما تستوجبه الثقافة المادية والأدبية فى تقدم الأمم ٠ والتى كان يجب مجاراة الكنيسة لها فى تطوراتها خصوصا لما تمتاز بها المجامع من الرهبة والروعة وما تشملها من رعاية سماوية وكرامة قدسية وغايات مرضية لأنها تجتمع فى ظل رعاية السيد المسيح وترتشد بنور إنجيله وتسير فى ضياء أرشاداته وتعالى أسمه يصادق فى السماء على ما ترسمه وتنظمه على الأرض وهذا ما نستنتجه من نصوص القوانين الآمرة بأقامتها ٠

(١)لأنها تفتتح بالصلوة " يقفون جميعا ويصلون " الأساقفة وعلى رأسه البطريرك صلاة خشوعية من رؤساء الكنيسة المؤتمنين على سياستها

http://coptic-treasures.com

وتدبيرها يقدمونها والأبواب مغلقة لأنهم لا يريدون ولا يبغون مظاهر عالمية بل يخاطبون فيها فاحص القلوب والكلى العالم بالخفايا وليوضع فى صدر مجلسهم كرسى وعليه الإنجيل المقدس ويجلس البطريرك قدامه " ليكون شاهدا أمينا وحاكما عادلا على أخلاص الطوايا ونقاء القلوب ونزاهة الأحكام وصلاح الغايات المتجهة إلى بنيان الكنيسة وتمكين الروابط الأخوية ومجد الخدمة المشتركة بين رؤساء القطيع الصغير الذى يقتدى بقادة أفكاره ومرشديه فى أعمالهم وتصرفاتهم قبل أن يسمع تعاليمهم وأرشاداتهم ٠

(٢) ليكون استعداد الرؤساء والمعلمين تاما ويقظتهم لملاقاة ربهم مضمونة وأحتقارهم للعالم الحاضر وتشوقهم لمسكنهم الأبدى متوفرا ولسان حال الجميع يردد أشواق القديس بولس الرسول " لى أشتهاء أن أنطلق وأكون مع المسيح ذاك أفضل جدا " (فى ١: ٢٣) "فتكون الألفة والسلامة قبل الموت حتى يلاقوا المسيح أنقياء " هذه أقدس وأشرف غايات الاجتماع وأن لم يكن سواها فائدة فكفى بها لأن هذه الغاية هى عنوان السعادة الأبدية وعربونها " لأن ها ملكوت الله داخلكم " (لو ١٧ : ١٢) ومن لا يستظل برعاية هذا الملكوت من هنا لا تفتح أبوابه فى وجهه هناك ٠ فلذلك لا يحسب ظلما إذا قلنا أن الضغائن والاحقاد كثيرا ما تتعمق فى قلوب بعض الأساقفة نحو بعضهم لخلاف بسيط لأجل قرية أو بلدة فى متوسط الابروشيتين

http://coptic-treasures.com

يضمها أحدهم إلى أبروشيته فيرى زميله فى ذلك غبنا عليه ويستمر الخلاف طويلا فلا يزور أحدهما الآخر مدى حياته مع أن المسافة بينهما قاب قوسين أو أدنى وربما انتقل أحدهما إلى العالم الباقى دون أن يصافح أخاه أو يجالسه · وقد وقع فعلا وهذا ما يؤسف له لأنه حدث وحادث ويحدث ما دمنا بغير رقابة فعلية مع أن كلا منهما يلازم رفع القرابين اضطرارا بحكم رتبته · فلو كانت اجتماعات السنودس قائمة مرتين فى كل سنة حسب نص القوانين الرسولية لزال هذا الخلاف فى أقرب من لمح البصر وتصافح الأخ مع أخيه أكراما للصلوة التى يفتتحون بها اجتماعهم ولقدسية وهيبة الإنجيل المقدس الموضوع أمامهم ·

(٣) لأجل رفع الظلم الواقع على المرؤوسين من الرؤساء وهذا واقع فعلا ولا محالة ولا يخلو منه زمان ولا ندعى العصمة فى الرؤساء حتى لا يقع منهم مثل هذا الظلم الذى لعدم وجود مرجع أعلى يلتجئ إليه المظلوم مرات كثيرة يدفعه إلى الهروب خارجا عن الحظيرة الأرثوذكسية أو إلى الخروج عن حدود الطاعة الواجبة للأوامر الأبوية مع بقائه أرثوذكسيا أو يعيش فى أنين متواصل وضجر عميق · وسواء هذا أو ذاك فهو مدعاة لقدوة سيئة وتذمر الرعية واحتقارها لوصايا وتعاليم الرؤساء · ولذلك نصت القوانين على بعض الغايات لهذه الاجتماعات المقدسة " وينظروا فى قضية من أخرجه أسقفه من

http://coptic-treasures.com

الكهنة لئلا يكون أخرجه أسقفة من الكهنة لئلا يكون أخرجه ضجرا عليه أو لأجل شئ هكذا ويحكمون بحسب ما يتضح لهم فإذا ظهر أنه أساء على الأسقف فليؤدب الأدب البليغ وليمنع من دخول الكنيسة وخلطة المؤمنين ٠ وأن كانت الأساءة من الأسقف فلا يمكن من ذلك ويؤدب وتبكته الجماعة على خطاياه فأن هو أعترف بذلك غفر له وأن أستعمل الحقد والحنق للتشفى به فلينزل من رتبته " ٠

فأين الجماعة التى تبكت الأسقف الحقود الحانق الذى غايته حب التشفى من مرؤوسيه المظلوم وتنزله من رتبته فى حالة أصراره على ذلك ؟ وأين جماعة السنودس التى تؤدب القس المتعدى على أسقفه وتحرمه من الاختلاط بالمؤمنين ؟ وإذا كانت الأدواء متفشية والأمراض متمكنة والهلاك أت سريعا ألسنا فى حاجة إلى الطبيب البارع الذى يشفى تلك العلل ويقدم لها بلسم ومراهم الشفاء ٠

(٤)ومتى تمت الأعراض السالف ذكرها ووجدت الألفة والسلام بين الرؤساء وقبل كل منهم أخاه بقبلة مقدسة ورفع الظلم عن المظلوم وتطهر قلب الظالم من حقده وحنقه وغفرت له جماعة السنودس تعديه وظلمه وهذا طبعا يكون قبل قدوم الأصوام حينئذ تتحقق الغاية المقدسة من مثل هذا الاجتماع الرسولى " لتزول الشرور والغضب وتكون القرابين فى الصوم تقية جليلة لله " ٠ هذه حكمة القوانين من بعض أغراض أقامة المجامع السنودسية ولذلك إلا يقال

http://coptic-treasures.com

http://coptic-treasures.com

فى حالتنا الحاضرة " ها أنكم للخصومة والنزاع تصومون وتضربوا بلكمة الشر " (اش ٥٨ : ٤) وألسنا سامعين الوعيد " فحين تبسطون أيديكم أستر عينى عنكم وأن كثرتم الصلوة لا اسمع أيديكم ملآنه دما " (اش ١ : ١٥) ؟ لا يجب أن نخدع أنفسنا " ويشفون كسر بنت شعبى على عثم قائلين سلام سلام ولا سلام (أر ٦: ١٤) ٠

(٥) لأهمية هذه المجامع حذرت القوانين من التخلف عنها والتهاون فى عدم الحضور مع صعوبة المواصلات وتجشم الأتعاب عندما وضعت هذه للقوانين " وأى أسقف دعى إلى هذا المجمع فلا يتهاون بالحضور ولا يتأخر إلا أن عرض له عذر قاطع فليكاتب معتذرا مستأذنا " فلم يوضع هذا التحذير عبثا لو لم تكن الكنيسة فى أشد الحاجة إليه وأن أيامنا الحاضرة أسوء حالا خصوصا للفتور الدينى الذى ضرب نظافة حول جميع أبناء الأمة فنحن أحوج الآن إلى تدبير الأمر وأصلاح المختل من شئوننا الطائفية وملاقاة التأخر والرجعية البارزة ٠ بينما الكنائس الأخرى فى يقظة ونهوض ورعاتها فى تقدم مطرد ورقى متواصل فعلى الرجاء نطرح الشبكة !

(٦) لا زالت الكنيسة فى أيامنا تراعى حرمة بعض القوانين الرسولية وتحتفظ بها وتقدسها وتعمل بنصوصها مثل المحافظة على الأصوام قانونا والأعياد والآحاد وتقديس السرائر الإلهية والتناول منها والتكريس والرتب الكهنوتية ومقام كل درجة وحدودها ومراعاة

حقوق الأساقفة وعدم تعدى الواحد على الآخر كما أباحت لكل رئيس أن يدبر شئون زمانه بحسب ما يرى الحاجة ماسة إليه ٠ فلماذا تحترم البعض وتطرح البعض ؟ مع أنه أشد لزوما وأكثر ضرورة ونفعا ولأنه مصدر الرعاية والتدبير والصلح والأصلاح والتقدم والرقى أو أليس " من حفظ كل الناموس وإنما عثر فى واحدة فقد صار مجرما فى الكل " (يع ٢ : ١٠) ؟ سيما لأن من شدة الحاجة وعظم الفائدة الأمر ميسور وفى متناول الأيدى لا يكلفنا سوى عزيمة ماضية وهمة يقظة وعقول مفكرة " ثيراني ومسمناتى قد ذبحت وكل شئ معد تعالوا إلى العرس " (مت ٢٢ : ٤) ٠

(٧) أليس من ضروب العار أن جماعة البروتستان الذين أقاموا جدار كيانهم على أنقاض مجدنا الدارس وكونوا مجموعهم ممن انتهبوه من رعية رؤسائنا المؤتمنين على حسن سياستها وتدبيرها اقاموا لهم مجامع باسم السنودس والأقاليم وأخذوا بضاعتنا وتاجروا بها واغنوا أنفسهم مع قلة عددهم فنظموا صفوفهم وظلوا سائرين ٠ ونحن نقف مكتوفى الأيدى راضيين بالمظاهر الكاذبة معجبين بالمجد الباطل لا يهمنا من مراكزنا أكثر من الحرص على مجد أنفسنا وتعظيم ذواتنا ونسر بعيوننا ونلمس بأيدينا ما تختطفه الذئاب المفترسة كل يوم سواء من أبناء المذاهب الأخرى أو الخروج عن الدين من رعية

http://coptic-treasures.com

المسيح التى تم عليها القول " صارت مأكلا لجميع وحوش الحقل وتشتت " (خر ٣٤ : ٥) ٠

(٨) لتعديل نظام الابروشيات وتقسيمها بما يتفق مع العدالة والانصاف بين الأساقفة لأن بعضها متسع جدا كثيرة موارد الاستغلال على رؤسائها وبعضها ضيقة الحدود وقليلة الموارد يعيش رؤساؤها فى ضنك مكتوفى الأيدى عن أتيان أى عمل يعود بالنفع على مرؤوسهم دينيا أو أدبيا بينما الآخرون يرتعون فى بحبوحة اليسار فضلا عن جمودهم وترفعهم وبذخهم مع القعود عن أى عمل وبعض الابروشيات يمتد شرق النيل مثلا بطول أبروشيتين أوثلاث غربا ربما يمتعض بعض الرؤساء إذا رأوا أو علموا بمرور مطران أو أسقف فى أبروشياتهم حتى على سبيل الوصول إلى بعض البلاد التابعة له مع عدم وجود طريق للوصول غير هذا السبيل هذا فضلا عما يتكبده أبناء الأمة من مشقات الطريق وضياع أوقاتهم فى سبيل الوصول إلى مقر الأسقفية لنظر قضاياهم الملية والشرعية ٠ فلو كان مجمع السنودس قائما فى الكنيسة الآن لأوجد هذا التعديل ورتب هذا النظام تفاديا من أيجاد القلاقل وتوفيرا لمتاعب الأساقفة وانصافا للمظلومين منهم من هذا التقسيم الجائر الذى لا يتفق مع تطورات الزمن التى خضعت لها الأجيال الماضية قهرا ٠ زد على ذلك أن بعض المدن والبلاد وضمنها كثيرا من مرتكز الأساقفة يستغل أيرادتها

http://coptic-treasures.com

المادية من رسوم محاضر زواج ونذور وغير ذلك بعض الأديرة وهى فى غير حاجة إلى هذا الجشع فى التضييق على الأساقفة فى مراكزهم سيما إذا كانت تلك الأديرة غنية ولها من إيرادات أوقافها الخاصة ما يفيض عن حاجة رهبانها أضعافا والأساقفة يضيقون ذرعا عن أتيان أى عائدة تفيد الأمة أو ترقى شئونها أدبيا أو اجتماعيا أو تقوم بحاجاتهم الضرورية ٠

(٩) لتهيمن على مجامع الابروشيات وتصدر لها المراسيم والمنشورات من وقت لأخر لتدبير شئونها وتنظيم أحوالها وتوحيد أعمالها حتى يكون الكاهن حافظا لمركزه وملازما حدوده لا يخرج عن درجته ونظامها المحدد لها وتسير عبادة وطقوس ونظامات الكنيسة على وتيرة واحدة ونظام منتظم ونزول الفوضى والتشويش ويتعلم واجبه ويسلك فيه ويلم شعث الرعية ويجمع شتاتها وهذا ما نتمنى الوصول إليه ٠

الفصل الرابع

فى مجامع الابروشيات وفائدتها

نصت القوانين الرسولية بوجوب أقامتها (نيقية ٤٧) " وليجتمع القسوس إلى أسقفهم ثلاث مرات فى السنة وينظروا فى كل ما يحتاجون إليه " وهذه المجامع تعتبر فى الدرجة الثانية للسنودس التى تبين هيبة وروعة

http://coptic-treasures.com

الرئاسة الدينية ومالها من الرابطة المتينة والصلة القويمة بين رعاة الكنيسة العريقة فى مجدها وليكونوا على اتصال تام برئيسهم الروحى وفائدة هذه المجامع ٠

(١)تكون كميدان السباق تركض فيه مطايا الغيرة الحسنة وتتسابق فيه ركبان الفضيلة وتتمكن روابط الأخاء بين الرعاة وبعضهم وإذا كان الأساقفة على قلة عددهم كان أحد أغراض أجتماعهم بالسنودس " زوال الشرور والغضب حتى تكون الاصوام نقية والقرابين جليلة لله وأصوامهم طاهرة " فضلا عن عدم مزاحمة الواحد للآخر فكم بالحرى القسوس وهم كثير العدد حتى فى الكنيسة الواحدة وكثيرا ما تتنازعهم الأغراض الدنيوية والمطامع العالمية ويتسابقون مع أهل العالم فى الغضب والبغضاء والحقد والعداوة نحو بعضهم بعضا وليت الشر قصر على مخادع القلب بل تعداه إلى الشتم واللعن والضرب والسعى فى الضرر بمختلف الوسائل والطرق ومقاضاة بعضهم بعضا يباشرون الصلوات والأصوام ويرفعون القرابين ويخالفون بذلك النص الإلهى " فأن قدمت قربانك إلى المذبح وهناك تذكرت أن لأخيك شيئا عليك فأترك هناك قربانك قدام المذبح وأذهب أولا أصطلح مع أخيك وحينئذ تعالى وقدم قربانك " (مت ٥ : ٢٣-٢٤) وكل هذه المساوئ تتمثل على مسمع ومرأى من رعيتهم فعثروا بعثرتهم وتراجعوا لسوء سلوك رعاتهم وتناقصت قيمة الفضيلة فى

http://coptic-treasures.com

عيونهم لأنهم رأوا أن المؤتمنين عليها قد أهانوا كرامتها واستباحوا امتعاض قداستها " انظروا إلى نهاية سيرتهم وتمثلوا بأيمانهم (عب ١٣ : ٧) ٠

فالغرض الأسمى والفائدة العظمى من هذه المجامع أيجاد السلام والمحبة وأزالة أسباب الشرور وقطع جذور البغضاء واستئصال عوامل الحقد والعداوة من القلوب وأيجاد الصلح وتمتين روابط المودة والأخاء بين رعاة الابروشية الواحدة ويكونون كأعضاء عائلة مقدسة فيباشرون أصواما نقية ويقدمون الصلوات طاهرة ويرفعون قرابين جليلة لله ويصيرون أمثلة حية للرعية يقودونها بسيرتهم قبل تعليمهم ٠

(٢)أن تكون هذه المجامع مقياسا روحيا ومسبارا حقيقيا يظهر منه نشاط الرعاة أو خمولهم أو أجتهادهم أو كسالهم أو اهتمامهم برعيتهم أو أغفالهم لها ٠ وعما إذا كانوا زاروا المريض أو ردوا الضال وافتقدوا الغائب وعن عدد العابدين بكنائسهم ونسبته إلى مجموع المسيحيين فى بلدانهم ودوائر أعمالهم وعدد المعترفين والتائبين عن خطاياهم والذين وهم تقربوا باستحقاق إلى السرائر المقدسة والمهملين ذلك وسبب أهمالهم سواء كان عن عصيان قلوبهم أو عدم اهتمام الرعاة بنصحهم وأرشادهم وتوبيخهم ٠ وبذلك يتبين مقدار التقدم الروحى والنشاط والانتعاش الحقيقى ومقدار سهر الرعاة على قطعانهم أو

http://coptic-treasures.com

أغفالهم أمرها ٠ " معرفة أعرف حال غنمك وأجعل قلبك على قطعانك " (أم ٢٧ : ٢٣) ٠

(٣) لتنفيذ القانون تدريجيا فيما يختص بمراعاة سن رجال الكهنوت عند رسامتهم تقديسا لحرمته كما هو محترم من مواقف أخرى ليكون لهم من هيبة كمال السن ما يتفق من كرامة رتبتهم السامية " أما الشيوخ المدبرون حسنا فليحسبوا أهلا لكرامة مضاعفة " (اتى ٥ : ١٧) "وأطلب إلى الشيوخ الذين بينكم أنا الشيخ رفيقهم" (ابط ٥ : ١) وليكون لهم واقيا من الوقوع فى خطر ما يشين هذه الكرامة سواء بنكث العهد أو مخالفة القانون أو الوقوع فى الخطأ ٠ وليكون لهم من كمال وهيبة رجولتهم ما يجعل مراكزهم قائمة على أساس الصراحة فى أعلان الحق والجرأة على تنفيذ القانون وأحترامه بغير محاباة ٠ وليكسبهم فى نظر شعبهم الثقة التامة وحسن الظن بهم فى ائتمانهم على أسرارهم ومقدرتهم على فحص ومداواة المرضى منهم روحيا وتقديس نصائحهم والأرعواء بأرشاداتهم وقبول توبيخهم وغير ذلك مما تستلزمه وظيفة الرعاة الأكفاء المقتدرين ٠

http://coptic-treasures.com

الفصل الخامس

عدم تسليم سر الاعتراف لعموم الكهنة خصوصا صغار السن والرهبان

وأن كنا قد بينا فى واجبات المعرفة وجوب مراعاة الكنيسة فى وقتنا الحاضر لهذا المبدأ وضرورة تنفيذه أحتراما لهذا السر وأرشاد عامة المسيحيين بوجوب أتمامه على الوجه المشروع إلا أننا تكميلا للفائدة وبرهانا قاطعا على حاجة الكنيسة إلى أقامة المجامع العامة لمباشرتها السياسة والتدبير للرعاة والرعية وأهم نظام هو عدم تسليم سر الاعتراف والتصريح بمباشرته لعموم الكهنة وخصوصا صغار السن منهم لعدم خبرتهم التامة بفحص الأمراض الروحية ومداواتها وعدم جراءتهم فى الصراحة بأعلان الحق خصوصا لذوى المقامات الرفيعة والطبقات العالية ولعدم أستهانة هؤلاء من جهة أخرى بأطبائهم الروحيين كما هو واقع فعلا الآن وسوء الظن بهم فى أمكان الاحتفاظ بخفاياهم المزمعين أعلانها أو عدم الثقة بهم فى المقدرة على القيام بالمداواة ٠ ولذلك وجب أن لا يمارس هذا السر إلا شيوخ الكهنة الأكفاء فى العلم والتدبير والمعروفون والمشهود لهم بالتقوى وحسن السيرة ٠

(١)لكثرة خبرتهم بعلل الخطايا والمعاصى وظروف وأحوال المعترفين ٠

(٢)حتى يؤدى للعلم الشيخ واجبه بجراءة وصراحة فى أعلان الحق وأمانة فى القيام بهذا الواجب بدون محاباة ٠

http://coptic-treasures.com

(٣)حتى لا يحتقر السر أو ينهان به لسبب صغر سن معلم الاعتراف أو يسئ الظن به فى عدم الاحتفاظ بسرائر الناس أو لأظهار عجزه لعدم خبرته وأحتياطه فى مداواة أمراضهم الروحية ٠

(٤)لا يجوز اعتراف العلمانيين مطلقا على الرهبان لعدم خبرتهم بتقلبات وأحوال العالم وأنواع الأمراض الروحية الملازمة لظروفهم وتصرفاتهم أو لصعوبة تطبيق قوانين الرهبان على العلمانيين وعدم أمكانهم القيام بها أو ربما صعوبة العلاج أوجبت يأس المريض أو عجزه عن أستعمالها ٠ فتكون نتيجة المريض عكس ما يرجو الطبيب أو خوفا من تشويش وأرتباك أفكار الرهبان بتنوع أمراض العلمانيين مما يؤدى إلى سوء العاقبة إلا فى الضرورية القصوى كما فى حالة خطر الموت فيجوز الاعتراف عليهم وقبول الحل منهم كما من لكهنة الصغار السن ٠

(٥)ولأجل الوصول إلى هذه الغاية والحصول على هذا الغرض يجب ويتحتم انتداب شيوخ مقتدرين من الآباء الكهنة على التعليم والأرشاد تتوفر فيهم كفاءة الخبرة بالأمراض الروحية فى كل أبروشية على قدر أتساعها أو ضيقها ويعين لكل منهم بعض البلاد ٠ يمرون فيها خصوصا مدة الأصوام لعمل رياضات روحية بالوعظ والتعليم واستلفات نظر المسيحيين إلى تأدية سر الاعتراف وقبوله منهم وفرض القوانين والعلاجات الملائمة للأمراض الروحية وأن يكون

http://coptic-treasures.com

لدى كل منهم مذكرات خاصة بأسماء من يستحقون التناول من الأسرار المقدسة ومن يؤخر الحل عنهم إلى أجل قريب أو بعيد مع تمام الحيطة والحرص الدقيق فى المحافظة على قدسية وكرامة هذا السر ٠

(٦)يجب أن يكون آباء الاعتراف على اتصال تام بكهنة ورعاة الكنائس التى يباشرون هذا السر فيها حتى يمكنهم الايذان لهم بحل ومناولة من تأخر الحل عنهم وتقريبهم إلى السرائر المقدسة فى حالة مداهمة خطر الموت كما أن يزودوهم بالمعلومات الكافية عن سلوك وتصرفات من هم تحت قانون التوبة ويلاحظوا أثمار توبتهم ويخابروا بها آباء الاعتراف حتى يكونوا مطمئنين على ما يوقعونه من أحكام التأديبات وما يستدعى منها أختصاره أو بقاءه لحين أتمامه ٠ وأن يقدم آباء الاعتراف تقريرا عن عدد المعترفين والمتناولين فى كل كنيسة إلى مجامع الابروشيات قبل ميعاد انعقادها ليكون دليلا نيرا على مقدار الانتعاش الروحى بين المسيحيين وبرهانا جليا على سهر الرعاة ونشاطهم ويقظتهم أو بالعكس مع مقارنة النسبة فى كل سنة ٠

(٧)ولأجل الوصول إلى الرقى الأخلاقى والتقدم الروحى يمكن على توالى الوقت وصول الكنيسة إلى رغائبها وتمتعها بحاجتها ومطلبها من رعاة أكفاء فى التعليم كاملى السن مشهودا لهم بحسن السيرة والتصرف فى العلم والعمل ويتيقظ الشعب أيضا لأختيار من يقوم

http://coptic-treasures.com

برعايته على الوجه الأكمل ويشعرون بأقدس واجباتهم نحو الاهتمام براحة رعايتهم فى تدبير معيشتهم والقيام بحاجاتهم المادية ويعرفون تمام المعرفة " أن يشارك الذى يتعلم الكلمة المعلم فى جميع الخيرات " (غل ٦ : ٦) ٠

الفصل السادس

فى ما يجب اشتراطه لتنفيذ قوانين التوبة

ومع القيام بما تقدم ذكره من صفات وواجبات آباء الاعتراف وتوفرها يراعى فى تنفيذ قوانين سر التوبة ما يأتى ٠

(١)عدم السماح لأى معترف بالتناول فى يوم الاعتراف لأن ذلك يجعله أن يجتذل اعترافه ويخفى ما كبر من جرائمه وما ثقل من ذنوبه حتى يصل إلى غرضه كمريض يسرى المرض من كل جسمه وتمكنت العلة من جميع أعضائه ولكنه يتصنع الصحة ويدعى تمام العافية خوفا من شماتة الآخرين أو حفظا لمقامه وسمعته بين الآصحاء وما شاكل ذلك ٠

(٢)لضيق الوقت أمام أب الاعتراف فيتعذر عليه فحص المعترف والوقوف عل مكمن دائه وأسباب علته ويكون المعترف فى هذه الحالة أشبه بمريض قدم نفسه إلى عيادة خارجية مع شدة مرضه وكثرة المرضى وضيق وقت الطبيب لذلك لا وقت لديه لدقة الفحص فيصف له دواء

http://coptic-treasures.com

كيفما اتفق ربما زاد على أمراضه مرضا أخر وربما أودى بحياته ويكون بسوء رأيه هو السبب سيما إذا كان لديه من سعة الوقت ويسار الحال ما يساعده على الذهاب إلى طبيب خاص فى عيادة خاصة تمكن الطبيب من العناية بأمره فى دقة فحصه ومعرفة أسباب وموضوع مرضه فيصف له ما يلائم من الدواء ٠ هكذا المعترف يأتى إلى أب المعترف وقت التناول ويقدم نفسه ويظهر استعداده للتناول دون أن تكون الفرصة كافية لفحصه وعما إذا كان مستحقا أو غير مستحق وبذلك يغتصب السرائر بغير استحقاق فيقع تحت مسئولية التفريط والاهمال لأنه لم يفحص المريض كما ينبغى وأعتبره فى جملة الأصحاء بينما هو بخلاف ذلك ٠

(٣)لذلك كما أن معظم أبناء الكنيسة قد تعودوا التناول مرتين أو مرة فى السنة ويمرون عند اتمامهم ذلك على سر الاعتراف كما على كوبرى أو قنطرة توصلهم إلى أغراضهم وتمكنهم من عاداتهم يجب أن يكون للاعتراف مواعيد معينة ثلاث مرات أو أربع مرات فى الأصوام المفروضة ولا يقبل اعتراف مطلقا على المذبح يوم التناول لما تقدم من الأسباب حتى يكون لدى طبيب الأرواح الوقت الكافى فى فحص الأمراض ومعرفة مقدارها وأنواعها وأسبابها وظروفها ووصف العلاجات المناسبة وأن يكون لدى المعترف من سعة الوقت ما يساعده على مباشرة العلاج واستعمال الأدوية الشافية

http://coptic-treasures.com

وهذه المبادئ طبعا لا تعم ولا يراعى تنفيذها إلا إذا قامت مجامع الابروشيات وقررت العمل بها وناقشت الحساب لمن يهمل أو يفرط فيها من الآباء ٠

(٤)لآن اعتراف المعترف وقت تناوله دليل ظاهر على أدعائه بكمال البر وتمام الاستحقاق وهذه المظاهر وحدهما كافية لأن تقوم برهانا على عدم استحقاقه أن لم تكن له خطايا أخرى تلزمه بالاعتراف وتجعله تحت القانون ٠ ولذلك مع أنه يستحيل جدا أن يخلو مثل هذا خطأ سواء كان بالفكر أو بالظن أو بأحدى الحواس الباطنة والظاهرة أو قولا أو عملا وفى هذه الحالة يشبه الفريسى المفتخر بالبر المدعى بكمال النقاوة والامتياز على غيره وهذا ما يبغضه إلهنا ويرفض المتظاهرين به لأنه جل ذكره علمنا قائلا " متى عملتم كل البرفقولوا أننا عبيد بطالون لأننا عملنا ما يجب علينا " ولذلك يجب اقناع المعترف بعدم استحقاقه ٠

(٥)تساهل الكاهن فى هذا المقام مع مثل هؤلاء وخصوصا الذين تعودوا التناول والتقرب من المائدة أسبوعيا فى مدة الأصوام يقوم دليلا على عدم أمانته فى وكالته ووجبت مسئوليته على هذا التفريط مع أنه يجب أن يكون أمينا حكيما يعطى العلوفة لمستحقيها فى حينها " (مت ٢٤ : ٤٥) ٠

http://coptic-treasures.com

(٦)لذلك يجب أن يعين آباء مخصوصين لقبول اعترافات آباء الاعتراف وبقية كهنة ورعاة الكنائس الذين تمر عليهم السنون وربما مدى الحياة دون أن يؤدوا اعترافا أو يشعروا بتقصير فى واجباتهم أو أهمال فى وكالتهم مع أنهم بشر مثل بقية الناس ولهم عيوب ظاهرة وخطايا معروفة سببت العثرة لكثيرين وجعلتهم أن يستبيحوا ارتكاب الشرور اقتداء برعايتهم سيما إذا كانوا صغار النفوس ومن ضعفاء الأيمان وهذا ما تجعله مجامع الابروشيات فى مقدمة أعمالها كما يكون لديها تقارير متوالية عن اعترافات الرعاة والرعية وتسجل فى سجلات خاصة لمعرفة حالة تقدم الكنيسة وانتعاشها الروحى فى حسن عبادتها ونظاماتها وهذا ما أقيم الرعاة لأجله لو أرادوا أن يودوا للأمانة حقوقها انتظارا لعظيم الأجر وحسن الثواب .

الفصل السابع

فى السجلات الرسمية لنظامات الكنيسة

قد رأت الحكومات المنتظمة أن من ضمن نظاماتها المشروعة التى تقوم عليها مبادئ الثقافة والنظام ومجاراة تطورات التقدم والرقى أن يكون لها سجلات رسمية لأحصاء عدد رعاياها والوقوف على حالاتهم ومداركهم وعلومهم ومقدار تقدمهم وغير ذلك مما رأت وجوب الأحاطة به من أقدس واجباتها ومكملا لنظامها وعلى هذا المبدأ الأدبى نرى

http://coptic-treasures.com

أيضا الكنائس الأخرى من تقليدية رسولية أو من أبناء المذاهب الحديثة قد اتبعت هذا النظام وانهجت هذا المبدأ حتى أصبح ميسورا لكل منها معرفة عدد رعاياها المنتسبين لها ٠ أما كنيستنا القبطية العريقة فى مجدها فقد تغافلت عن هذا النظام وأهملت أتباعه وأصبح متعذرا جدا على أى شئ دينى معرفة عدد أبناء رعيته وتمييز المنتسب منهم إلى كنيسته أو المنتمى إلى مذاهب أخرى وكثيرا ما رأينا بعض المسيحيين يصرفون حياتهم ويبذلون خدماتهم إلى مذاهب وكنائس أخرى مغايرة لكنيستنا فى اعتقادها وتعاليمها ويأتون إلينا محمولين فى نعوشهم فيقيم عليهم الرؤساء الصلوات والجنازات أمواتا بينما لو سمح الله بتحريك ألسنتهم لصاحوا من عالم الأموات " أننا لسنا منكم ولا نعتقد بصلواتكم " ولو كان لنا أحصائيات وسجلات رسمية كنيسة منظمة تراجع سنويا لمقارنة الزيادة والعجز لما حصل هذا الخلط فى اقدس مواقفنا وأهم نظاماتنا الحيوية الدينية ٠

وقد تنبه إلى وجود هذا الخلل مؤتمر الجمعيات القبطية فطلب ضمن جدول أعماله وجود هذه السجلات ولنا كل الرجاء أن يحقق الله أمالنا وأماله للنهوض بكنيستنا المحبوبة إلى أعلى ذروة المجد الذى كان شعار قديما وأخصها أثنان ٠

الأول :- سجل المعمدين فى كل كنيسة : وهذا ليس غريبا فى بابه ولا متعذرا ٠ لأننا نجد كنائس المذاهب المسيحية الأخرى من باباوية

http://coptic-treasures.com

وأرثوذكسية حتى البروتستانتية الحديثة من غربية وشرقية على اختلاف أجناس تابعيها قد أتبعت هذا النظام وعملت به وقائمة بتنفيذه فى حينه. أما الكنيسة القبطية وهى أجدر به وأحق بأتباعه فقد أهملته وغفلت عنه وهو لازم لها لزوم النور لكل ذى عينين .

(١)لأن الكنيسة القبطية لا تعتمد صحة العماد وقدسية المعمودية إلا إذا تمت بطريقة التغطيس كما تسلمت هذا المبدأ التى سارت عليه واتبعته جميع الكنائس فى أجيالها الأولى من الرسل الأطهار والإنجيل المقدس وباشر وضعه السيد المسيح المشترع الحقيقى لجميع الأسرار المقدسة وقد كثرت المذاهب المسيحية التى اختلط أبناؤها بأبناء الكنيسة القبطية جنبا إلى جنب فى المعاملات والمواريث والزواج وغير ذلك بل قد أصبحت العائلة المسيحية منقسمة إلى بضع مذاهب وبعض هؤلاء يندمجون بين أبناء الأرثوذكسية فى كثير من المواقف الدينية الحيوية. كما يريد آحدهم عقد زواج أو تناول السرائر أو مسحة المرضى أو صلوة موتى أو أقامة جناز أو غير ذلك من المراسيم الدينية . فكيف يجوز للكنيسة أتمام تلك المطالب الدينية لأى شخص دون أن تتحقق صحة عماده ؟ وكيف يمكنها معرفة ذلك دون أن يكون لها سجلات عماد ترجع إليها عند اللزوم ؟ حتى تكون أقامة أسرارها عن صحة لما تعتقد ومع من هم أجدر بذلك . أما إذا جاز لها أن تساوى جميع

http://coptic-treasures.com

المعموديات وتعتبر جميع أبنائها بدرجة واحدة لا تقيم برهانا أو تقدم دليلا فى أجهاد نفسها على بيان صحة العماد بالتغطيس دون سواه ٠ وبالتالى فأن جميع المباشرات الدينية مما ذكر كالتناول أو الزواج أو مسحة المرضى أو الصلوة على الموتى وأقامة الجنازات عن نفوسهم يعتبر مكملا لصحة المعمودية ويبنى على أساسها لأنها بمثابة الباب الذى يدخل منه الإنسان إلى الحظيرة المسيحية وولادة جديدة له ٠ فكيف تقيم تلك الخدمات وتباشرها لأى إنسان دون تحقيقها عما إذا كان من أبنائها الشرعيين أو غير ذلك ٠ وفى حالة العكس تضطر لأعادة عماده وتتمم له بعد ذلك ما يحتاج إليه من كماليات سيما أنها لا تعتقد بوجود كهنوت مسيحى شرعى لدى المذاهب الحديثة ولهذا جميعه فهى فى أشد الحاجة إلى أيجاد وأستعمال سجلات العماد فى كل كنيسة دون اعتذار أو أهمال ٠

(٢)ورد فى كتاب الطب الروحانى وهو القسم الرابع من هذا الكتاب (باب ٥ فصل ٢) ما يأتى :-

" وأما أخلاط الدم الروحانى فمجامعة الاشابين سواء كان ذلك زيجة أو مزاناة لأن الاشابين الذين قبلونا من المعمودية قد صاروا لنا آباء لأن الرب يقول " من لم يولد من الماء والروح " (يو ٣ : ٥) ٠

http://coptic-treasures.com

فقد سمى التعميد ولادة والاشابين لنا آباء وأمهات وأهلهم أهلنا وأولادهم أخوتنا فأن تجرأ أحدهم أن يجامع الآخر فقد أخرج نفسه من المسيحية ٠

وقال القانون الثالث والعشرون لمجمع نيقية " لا يتزوج المؤمنون أمهاتهم الروحانيات اللواتى قبلوهم فى المعمودية بمنزلة اشابينهم ومن فعل ذلك منهم فلينزل بمنزلة الوثنى إلى أن يعترف وينـدم على خطيته وتوبة على ذلك عشرون سنة ٠ عشر منها لا يدخلون إلى الكنيسة ولا يخالطون المؤمنين وعشر سنين يدخلون إلى الكنيسة لأستماع الكتب فقط فإذا كملت العشرون سنة بتوبة خالصة قربوا من القربان " وهكذا إلى آخر هذا الفصل فليراجع فى موضعه ٠

واضع هذا القول من أباء الجيل الثالث عشر الذى كانت وظيفة الاشابين باقية إلى أيامه وبعدها ٠ ولذلك رأى لزوما واجبا تحذير المؤمنين من الزواج بالقرابة الروحية مثل الجسدية الطبيعية على السواء٠ ومن المعلوم أن هذه النواهى لا تراعى حرمتها ولا ينفذ قانونها أن لم يكن لها اساس يرجع إليه وقانون يعتمد عليه فى عدالة التشريع وهو سجل العماد المطلوب أيجاده اليوم لا لمعرفة هذه القرابة الروحية التى انطمست معالمها واندرست قوانينها وأن كنا نفتخر بها تضليلا وبهتانا بل لكى نثبت للذين اغفلوا هذا النظام الضرورى أن سجل العماد ليس بدعة فى كنيستهم ولا هو بالشئ المتعذر وجوده بل من

http://coptic-treasures.com

الممكنات الهينات لأحياء مجد دارس وأعادة نظام تالد إلى كنيسة مجيدة هى أجدر به من سواها ٠ وقد علمنا بملئ السرور أن حضرة صاحب النيافة الحبر الجليل لوكاس مطران كرسى منفلوط وأبنوب قد بدأ فى عموم كنائس أبروشيته بغرس هذا المبدأ القويم وتعهد نمائه مما نزفه إلى عموم القراء كبشرى مفرحة وخبر سار يرتاح له كل محب لكنيسته ونرجو أن نرى تعميمه فى كل كنائسنا شمالا وجنوبا فى القريب العاجل ٠

(٣)لأن ذلك ميسور وممكن أتمامه فى جميع الكنائس القبطية ولا يتعذر على أى كان مباشرته وتأديته على أكمل نظام ٠ فقط يحوجه صدور الأمر من الرئيس الدينى كما فى محاضر الزواج مثلا التى يؤتمن عليها ويقيمها ويتممها أى قس ٠ كما أن الرئيس الدينى يحاسب القس عليها ويسأله عما إذا رأى تقصيرا فيها أن لم يكن من وجهة المحافظة على النظام وتقديس التناسل الشرعى فلأجل ما يعود عليهم من الفوائد المادية ٠ وعلى أى حال فى أمكان كل كاهن أتمام ذلك ومن يمكنه القيام بأمر فى سبيل النظام الدينى ورقى الكنيسة وتقدمها يمكنه القيام أيضا بأيجاد سجل بكنيسته لمعرفة من يعتمد عمادا صحيحا شرعيا وبحق له قانونا التمتع ببقية خدمات الكهنة فى أى عمل مما تستلزمه حياة الروحية ٠

http://coptic-treasures.com

(٤)إذا كان هذا النظام متبعاً لدى جميع الكنائس الرسولية والمذاهب الحديثة أيضاً حتى يتيسر معرفة أى شخص وفى أى منها أقتبل سر العماد وبذلك يسهل على كل منها معرفة أبنائها واعتماد صحة انتسابهم لها فلماذا تكون الكنيسة القبطية أقل نظاماً وأكثر تأخراً عن بقية مثيلاتها فى هذا المضمار الذى لا يكلفها سوى حب وعاتها فى أقامة النظام وتفكيرهم فى رقيها وتقدمها لا لتمتاز عن غيرها أو تسبقها بل لتلحق بها وتساويها فى أهم وأقدس المبادئ الحيوية ٠

الثانى :- سجل العضوية : وهذا أوسع وأعم من سجل العماد إذ من الضرورى أن تثبت فيه أسماء جميع أبناء الكنيسة من رجال وسيدات كأرباب وربات وعائلات ومعرفة عدد النفوس التابعة لكل كنيسة ٠

(١)ليعرف منها الراعى قطيعة وعدد النفوس التى يرعاها والمنسوبة إليه والمسئول عنها أمام الله والناس ورئيسه أيضاً ٠ وبذلك يمكنه بسهولة معرفة العابدين منها والمقصرين أو المهملين فى عبادة الله فيخشع وينشط الأولين ويقظ وينبه الغافلين ويسأل عن الغائب والمريض وعلى الجملة يكون محيطاً أحاطة تامة بحالة رعيته ويزيل العوائق ويدفع العثرات الحائلة فى طريق تقدمهم الروحى ومثابرتهم على عبادة الله ويعمل نسبة لهؤلاء مع مجموع الرعية المقام عليها حتى يجتهد على الدوام فى زيادة محصول الكنيسة الروحى وليس كما هو حاصل الآن من الجهل العميق المطبق ٠ وهو عدم أمكان أى

http://coptic-treasures.com

راعى معرفة عدد رعيته وتقصيره وربما له عذر فى ذلك عن السؤال والبحث عن المريض والغائب والشارد الذى هرب من الحظيرة ويظل الراعى مكتوف اليدين وأيضاً فى جموده لا يعرف من شعبه إلا من أتاه طائعاً أو مضطراً إليه لحاجته إلى اتمام أى خدمة دينية كأم تعمد طفلها أو شاب يقصد الزواج أو شخص تعود تناول السرائر أو من يريد الصلاة على ميت وغير ذلك من الحاجات الاضطرارية الماسة وعندئذ فقط يباشر الكاهن واجبه وما عدا ذلك لا يهمه من أمر الضال والبعيد شيئاً ويكتفى بالقول لراحة ضميره " أن أبن الهلاك للهلاك يدعى " !!

(٢)إذا وجد مثل هذا السجل واثبتت فيه رعوية كل كنيسة يمكن على توالى الزمن تدريب كل شخص رجل كان أو امرأة على التعود والعادة إذا تمكنت أصبحت طبيعة غريزية فى الإنسان لا يرى أى صعوبة فى اتمامها أن يقوم الشعب بدفع تبرعات شهرية واشتراكات دورية من مالهم لأعالة وتنظيم معيشة الرعاة والاهتمام بحاجات الكنائس وما يلزمها وبذلك يتوفر موارد الصرف على الضروريات والكماليات فى أهم مرافقنا الحيوية سيما أن هذه المبادئ أصبحت متبعة ومرعية وسهلة المنال فى جميع الطوائف المسيحية وغيرها أيضاً من الأمم ٠

http://coptic-treasures.com

نعم أن هذا النظام سيلاقى فى الأمة القبطية الآن بعض الصعوبة بادئ ذى بدء لعدم التعود عليه وعدم شعور الكثيرين من أبناء الأمة بهذه الواجبات ولتفكك الروابط الأخوية حتى بين الرعاة والرؤساء وبعضهم ٠ ولكن متى عادت الوحدة الأخوية والنظام الشامل لرؤساء الكنيسة أولاً من أقامة المجامع وأيجاد الرابطة المتينة بين الرؤساء وروعى فى رسامة رجال الكهنوت سن الرجولة والكمال وانحصر سر التوبة والاعتراف فى شيوخ الكهنة المقتدرين علماً وعملاً وهكذا من النظامات الضرورية الحيوية تدرج هذا النظام وفاح أريج نفعه وعطر أرجاء الرعية وعم ربوعها وتشرب وتشرب أبناؤها حبه وساروا عليه بسهولة لأنهم رأوه وتعلموه من رؤسائهم ورعايتهم وتمثلوا بصالح قدوتهم وانتهجوا سبيلهم ٠

(٣)خصوصاً لأن أمامنا أمثلة حية وحقائق ملموسة وهى المذاهب الحديثة التى تكون مجموعها من أفراد كانوا معنا ومنا وبسيرهم على هذا النظام الذى كنا أولى به منهم وأتباع هذه المبادئ التى نحن أحق بها ٠ يعيش رعاتهم فى يسار ويرعون أتباعهم بيقظة ونشاط لتوفر معيشتهم التى لا مورد لها غير التبرعات من القروش القليلة ولهم مدارس نامية متغلغلة فيها عقيدتهم وأصول أعتقادهم حتى اصبحوا كل يوم فى ازدياد ونمو ٠ بينما الكنيسة القبطية يتناقص عدد أبنائها ومالها من المدارس الأهلية خال من التعاليم الدينية والمبادئ العقائدية حتى لا يكون القول مشوباً بشئ من المبالغة إذا صرحنا

http://coptic-treasures.com

بحقيقة مرة أن مجموع متخرجيها يتربى على غير دين ٠ كما هذا تحت أدراكنا وأمام بصائرنا وأبصارنا ونحن لا نحرك ساكناً ونمر عليه كما على مراسح السينما تزول حقائقه من أذهاننا سريعاً فلماذا لا تكون لنا مجامع عامة رئيسية تفكر فى تأخر المجموع ؟ ولم لا توجد بكنائسنا سجلات رسمية بأسماء ومجموع عضويتها ؟ وأى ضرر يعود علينا من تدريب أبناء الأمة وتعودهم على التبرعات والاشتراكات الخيرية لأحياء المشروعات المائتة ؟

(٤)ولدينا دليل آخر قائم بين ظهرانينا وأمام أبصارنا وهو جمعياتنا القبطية الأرثوذكسية الزاهرة فى القاهرة والأقاليم التى لها القدح المعلى والفضل الأكبر فى تنوير الأذهان بما تقيمه من الاجتماعات الدينية ونشر كلمة الخلاص وما تنشئه من المعاهد الأدبية لتهذيب الأخلاق وما تغرسه فى الناشئة من تعليم الألحان الكنسية والعقائد الدينية وكل هذا بفضل تعضيد أبناء الأمة لها مادياً وأدبياً ومساعدتهم لها بالاشتراكات الشهرية والتبرعات الوقتية تقديراً لأعمالها النافعة ومجهوداتها المثمرة ومساعيها الناهضة ٠

لذلك لا يكون غريباً ولا نبتدع جديداً أو منكراً سيما وأبناء الأمة سهلى الانقياد سليمى الطوبة جبلوا على حب الخير لا يمتنعون بتاتاً عن تعضيد جميعة الكنيسة متى رأوا فى رئاستها ومجامعها العامة غيرة الرعاة الصالحة على تقدم رعيتهم وتعضيد أبناء الأمة على الرقى والنهوض فأنهم بما لهم

http://coptic-treasures.com

من ضمائر حية لا يحجمون عن التعاون مع رؤسائهم على تقدم الكنيسة وانتظام شئونها وتدبير حاجة رعاتها على نظام مشكور ٠

الفصل الثامن

فى مجلس المراجعة

مما يندى الجبين خجلاً ويطاطئ الرؤوس خزياً وعاراً أمام الكنائس الرسولية الأخرى أن مطبوعاتنا الدينية قد كثر فيها الخطأ الفظيع والخطل والتطرف ضد تعاليم الكنيسة التى تؤدى بها شعائر العبادة المقدسة ٠ وذلك لأن الذين قاموا بطبعها كانوا غير ملمين بالحقائق اللاهوتية والعقائد الدينية كما ينبغى ٠ وحسن النية وأخلاصهم فى القيام بهذه الخدمة لا يشفعان فى جهلهم الذى يتأثر به المجموع فى عبادته وقيادته ويجعل الكنيسة هدفاً لملامة الآخرين ٠ سيما وقد تطفل على موائد التأليف والطبع نفر ليس بقليل من محبى الظهور ورواد حب الشهرة والأعجاب بمقدرتهم فى أيامنا الحاضرة من رعاة ورعية ولضيق ذرعهم بسعة الأطلاع وعدم وقوفهم على أراء علماء البيعة وأقطاب العقيدة الأرثوذكسية دونوا فى مطبوعاتهم ودسوا فى مؤلفاتهم كثيراً أو قليلاً مما يخالف الحقيقة المشروعة فى صحة المبدأ بل غايروا العقيدة وهم لا يدرون ٠

http://coptic-treasures.com

بينما لا نجد لهذه المبادئ أثراً فى مؤلفات الكنائس الرسولية الأخرى ومطبوعاتها الجمة الواسعة الموضوعات التى فضلاً عن أن واضعيها من أقطاب علمائها الفطاحل فأنها لا تصدر ولا تصل إلى أيدى الجمهور إلا بعد عرضها على هيئة رئيسيه تفحصها جيداً وتصدر لصدورها أمراً صريحاً بموافقتها والحث على اقتنائها ومطالعتها للأفادة والأستفادة ٠ أما نحن فقد أستنسر بيننا البغاث وطار البازى فينا بغير جناح وكثر عندنا أرباب المؤلفات وأزداد مجموع الناشرين ولكن مما يملأ القلب حسرة ويدمع العين دماً أنهم حشوها بما يتنافر مع العقيدة الأرثوذكسية ويخالف حقائقها السليمة ولهم فى ذلك عذر دفعتهم إليه غيرتهم فى المباراة أو حب الظهور ٠ ولذلك فمن الزم الضروريات وانفع الغايات وأقدس الواجبات التى تتفق مع شرف العبادة السماوية وثقافة الشعوب ورقيها وتقدمها أيجاد مجلس مراجعة للكتب الدينية والمطبوعات العقائدية تتوفر فى أعضائه المقدرة العلمية الدينية والكفاءة والألمام بالعقيدة الأرثوذكسية مشهوداً لهم بسعة الأطلاع وطول الباع فى علوم البيعة المقدسة ٠ وحتى يؤدوا عملهم على الوجه الأكمل يجب أن لا يكونوا مسخرين بل من ذوى المرتبات التى تتفق مع كفائتهم وعملهم الشاق وينحصر عملهم فى ما يأتى :

http://coptic-treasures.com

(١)مراجعة الكتب الكنسية أولاً وتصويب ما بها من أنواع الخطأ وأصلاح ما فيها من أغلاط وأصدار منشور بها لأصلاحها حتى يعاد طبعها مصححاً تدريجياً حسب الظروف ٠

(٢)مراجعة كتب المؤلفين من أبناء الأمة خصوصاً العقائدية والتنويه عما بها مما يخالف العقيدة الأرثوذكسية حتى يصلحه واضعوها على التوالى ٠

(٣)عدم طبع أى كتاب دينى أو عقائدى إلا بعد عرضه على المجلس لفحصه ومتى رؤى موافقاً يصدر الأمر بطبعه ونشره ٠

هذه أهم أغراض المجلس وأقدس واجباته حقق الله الآمال فإلى الأمام يا رؤساء الكنيسة القبطية الأرثوذكسية والرب معكم ما دمتم معه ٠ أحيوا مجامعكم السنودسية والأقليمية لتتجد روابط محبتكم بعضكم مع بعض حتى تفيض روح الألفة والمحبة والسلام منكم لشعبكم ٠

سلموا مقاليد أمور الرعية للأكفاء المقتدرين من أبنائكم ليسوسوا رعيتهم كما يتفق مع تطورات الرقى ومدينة الشعوب وحتى يحفظ مركز الكنيسة بين مثيلاتها من الكنائس الرسولية ٠

أحيوا سر التوبة والاعتراف لأنه عنوان تقدم الشعب دينياً وأخلاقياً إذا تعهد مباشرته شيوخ الكهنة من الأطباء الحاذقين الواسعى الخبرة والكفاءة فى التقوى والفضيلة المقتدرون علماً وعملاً ٠

http://coptic-treasures.com

أصلحوا ما فى كتبكم من أخطاء تغاير العقيدة وتتنافر مع حقائقها ٠
أرفعوا مستوى الرعاة بما يتفق وحالة الأمة من الرقى الأخلاقى والعلمى والاجتماعى فيكون لهم من عجائب التأثير وحسن القيادة لرعيتهم ما يوازى رعاة الكنائس الأخرى ٠
أعرفوا عدد رعيتكم وأسماء أبنائها حتى يمكنكم أفتقادهم ولم شعثهم وجمع شتاتهم واحاطتهم بسور عنايتكم وأجمعوهم بين ذراعى تدبيركم وقربوهم إلى صدركم الحنون ٠
أجهدوا أنفسكم قليلاً بالجهاد الحسن لأن الله أقامكم خداماً للرعية لا سادة لها ورعاة لا يرادها المراعى الخضراء ومياة الراحة لا لأن تتركوها فى الفيافى والقفار تنهشها الذئاب وتختطفها الوحوش كل هذا نزرعه على الرجاء وأن لم نحصد أثماره فى حياتنا لكننا تقف بجانب كليم الله على جبل نبو وننظر أرض كنعان ونتبين مواضعها ونشتهى مساكنها ونستعذب مواردها ٠
ونبتهل إلى رب الكنيسة الصادق فى مواعيده أن يقظها من سباتها ويكلأ بها بعين رعايته ويمدها بروح من عنده حتى تنهض إلى الأمام وتركض فى ميدان نصرته بشفاعة القديس اثناسيوس الرسولى الذى أهدينا لروحه البارة كتابنا هذا ٠

والمجد لإلهنا الآب والابن والروح القدس إلى الأبد أمين ٠

http://coptic-treasures.com

http://coptic-treasures.com

مسك الختام

بالدعوات الصالحات

افتتحنا هذا الكتاب بنشر بعض الدعوات الأبوية الصالحة التى أمطرنا بها حضرات السادة الآباء الأحبار رؤساء كنيستنا المحبوبة تقديراً لما يبذله مؤلفه من الأخلاص والتضحية فى خدمتها وقد تفاءلنا بها خيراً وبما يردنا تباعاً من دلائل الرضا الأبوى وأعتبرناه رائد النجاح ووعدنا أن نجعله مسك الختام ٠

ولذا حيث أننا ببركة هذه الدعوات واستجابتها قد أعاننا الله على الكمال فندعو الله أن يديم لنا وعلينا رئاسة الكهنوت السماوية الطاهرة ويبارك بها شعبه المسيحى ونذكر بالاعجاب والشكر ما يأتى :-

ورد من حضرة صاحب النيافة الحبر الجليل الأنبا ابرام مطران كرسى البلينا " سررنا جداً من مجهوداتكم فى وضع الكتب المفيدة للكنيسة وندعو لحضرتكم بالبركة والنجاح " واشترك نيافته فى عشرين نسخة ٠

وورد من حضرة صاحب النيافة الحبر الورع الأنبا اغابيوس مطران كرسى صنبو وديروط وقسقام " يسرنا جداً أن نرى من بين أبناء الكنيسة أمثالكم من يقوم بخدمتها بالمؤلفات التى تنير الأذهان وترشد الشعب إلى طريق الحق ٠ فأن كتابكم سر التوبة الجارى طبعه الآن سيكون له شأن عظيم وهو خير ما يقتنى ويحتفظ به ٠ لذلك نثنى الثناء المستطاب على همتكم ونسأله تعالى أن يوفق لكم بالنجاح حتى يتم طبعه ويظهر

http://coptic-treasures.com

فى عالم الوجود لخدمة الكنيسة المجيدة " واشترك قداسته فى عشرين نسخة ٠

وقال حضرة صاحب النيافة الحبر الجليل الأنبا يوساب مطران كرسى جرجا وبهجورة فى الحفلة التى أقامتها جميعة شكولانى القبطية تكريماً لحضرة المثقف الجليل صاحب النيافة مطران القدس الشريف " بركة أبينا المعظم القديس الأنبا انطونيوس الذى أشدت بذكره فى هذه الحفلة المباركة تكون معك وتنجح مقاصدك " واشترك نيافته فى عشرين نسخة ٠

وقال حضرة صاحب النيافة الحبر الساهر و المجاهد الورع الأنبا كيرلس مطران كرسى قنا و قوص " الله يساعدك و يعضدك بعناية لتخدم الكنيسة فى المستقبل كما خدمتها فى الماضى "واشترك قداسة فى عشرين نسخة ٠

وقال حضرة صاحب النيافة اللوذعى القدير والحبر الجليل الأنبا ثاؤفيلس مطران القدس الشريف والشرقية والمحافظات "رأيتك من زمن مضى كما اطلعت على مؤلفات القيمة وأدعو لك بالبركة والنجاح على قدر تفانيك فى الذود عن العقيدة القوية "واشترك قداسة فى عدد كبير من النسخ لم اذكرة رضوخا لأمره الأبوى وتنفيذاً لأرادة نفايتة وقال حضرة صاحب النيافة الحبر الورع المفضال الأنبا تيموثاوس الجزيل

لتقوى مطران كرسى الدقهلية " اعجابى بوعظك ومؤلفاتك لأنها دائماً مشربة بروح العقيدة الأرثوذكسية " واشترك قداسته فى عشرين نسخة ٠

وقبلنا بركة صاحب النيافة الحبر الجليل المفضال الأنبا ساويرس مطران كرسى المنيا والاشمونين واشترك فى عشر نسخ ٠

وقبلنا تبركات حضرة صاحب النيافة الحبر الجليل الأنبا مرقس مطران كرسى أبو تيج وطهطا واشترك فى عشر نسخ ٠

وكذا قبلنا بركة حضرة صاحب النيافة الحبر الجليل والشيخ الوقور الأنبا متاؤس مطران كرسى الجيزة والقليوبية وقويسنا واشترك فى عشر نسخ ٠

وورد من حضرة الأب الورع القمص غبريال سليمان راعى الكنيسة القبطية بميت غمر ما يأتى " قد أطلعت كثيراً وتفقهت مراراً بمؤلفاتك المباركة التى أعدها ذخراً للكنيسة وميراثاً مباركاً يرثه أبناؤها من عصارة أفكارك النيرة ونتيجة محبتك المتواصلة فليبارك الرب مجهودك وحياتك السعيدة وأكثر الله من أمثالك " واشترك حضرته فى عشر نسخ ٠

وورد من حضرة الآب النشيط التقى القس بولس شنودة راعى الكنيسة القبطية بطهطا ما يأتى " حقيقى أنك قد غامرت فى ميدان التأليف فكنت ولا زلت منتصراً على طول الخط ٠ والطائفة ربحت ثمار جهادكم المقدس وأنت ولا شك قد ربحت التقدير العام والأجر السماوى ٠ بارك الله فى هذه الهمم العالية والعقل المفكر والنفس المجاهدة " واشترك حضرته فى عشر نسخ ٠

http://coptic-treasures.com

وورد من حضرة الأب الفاضل القس ميخائيل حنا راعى الكنيسة القبطية بأسنا ما يأتى " سررت جداً لغيرتكم وما تبذلونه من الجهود الثمينة فى سبيل تقرير المعتقدات الدينية وأظهارها فى ثوبها القشيب بمؤلفاتكم النفيسة · ومع أن الواجب يحتم علينا أن نتكاتف لخدمة الكنيسة ولكن حضرتكم قمتم بكل الواجب " واشترك حضرته فى عشر نسخ ·

وبالأجمال لو سردنا جميع ما ورد علينا من حضرات السادة الآباء المحترمين وأبناء الأمة البررة المخلصين لاضطررنا إلى مضاعفة حجم الكتاب ويعتبر مديحاً وأعجاباً مما لا يستحقه عاجز مثلى · وإنما اثبتنا ما تقدم ذكره فقط تيمناً وتبريكاً واعترافاً بالشكر وأقراراً بالجميل على ما قدموا من موازرة وأسدوا من عطف بما لا يسع المؤلف تلقاء كل هذا إلا أن يضرع إلى مولى النعم والبركات أن يكلأ الكنيسة رؤساءها وبنيها بعين رعايته الساهرة أنه على كل شئ قدير وبالأجابة جدير ·

والمجد للثالوث الأقدس الأب والأبن والروح القدس
الإله الواحد أمين

والرجاء فى حلم القارئ ·
أن تجد عيباً فسد الخللا جل من لا عيب فيه وعلا ·

http://coptic-treasures.com

فهرس الكتاب

قوانين مختصرة مما رتبه الآباء

الباب الأول في تمجيد الله تعالى

" الثانى وهو مقدمة الكتاب

" الثالث هو داء الكبرياء

" الرابع فى القتل

" الخامس فى الزنا وأنواعه والزيجة المحرمة

" السادس فى زنا الكهنة والرهبان والعذارى

" السابع فى مجامعة الذكور والحيوان والسحاق

" الثامن فى السرية والمملوك ومن له مملوكة تزنى

" التاسع فى الامتناع من الزوجة أنها حرام

" العاشر فى الاوقات التى يمتنع على المتزوجين الاجتماع فيها

" الحادى عشر فى الاجتماع بالزوجة من غير الطريق وفى العزل

" الثانى عشر فى من يقصد اخراج زوجته من بيته أو يفترق منها

" الثالث عشر فى الولوع باليد فى عضو التناسل إلى أن يحص الزرع

" الرابع عشر فى الاحتلام

" الخامس عشر فى السحر والمعزمين وأرباب المغالاة ومن يتحير يوماً على يوم وكتبه الحروز وبقية أجناسهم

" السادس عشر فى الجاحدين

http://coptic-treasures.com

" السابع عشر في السرقة

" الثامن عشر في الربا

" التاسع عشر في الذين يتدبرون في علم الصنعة والزغليين

" العشرون - في السب والشتيمة

" الحادى والعشرون في الحقد والغضب

" الثانى والعشرون في اليمين صادقاً وكاذباً

" الثالث والعشرون في الكذب

" الرابع والعشرون في شهادة الزور

" الخامس والعشرون في الشرطونية

" السادس والعشرون في القرابين والمتقدمين

" السابع والعشرون في المعمودية

" الثامن والعشرون في الميرون وشرفه ورسم الهياكل به

" التاسع والعشرون في شرف الهياكل وأوانيها

" الثلاثون - في آداب الكهنة في الهيكل

" الحادى والثلاثون في القسوس والشمامسة والخدام وملبوساتهم

" الثانى والثلاثون في آداب الكهنة

" الثالث والثلاثون في الخصيان والمختونين

" الرابع والثلاثون في آداب العلمانيين

" الخامس والثلاثون في الكهنة الذين يشتكون للملك ويستغيثون به

http://coptic-treasures.com

" السادس والثلاثون في الذبيحة ومن نجس المطاعم وتحليل اللحوم أعنى لحم الخنزير وتحريم الميتة وأنواعه وتحريم ما تخصصت به عبادة الأصنام

فصل فى تحليل اللحوم بالطبع

تعقيب المؤلف على هذا القسم

القسم الخامس فى سبيل أعادة الكنيسة إلى سابق مجدها

الفصل الأول فى أعادة المجامع المقدسة

" الثانى فى القوانين التى نصت بأقامة المجامع

" الثالث فى مجمع السنودس والغرض منه

" الرابع فى مجامع الابروشيات وفائدتها

" الخامس عدم تسليم سر الاعتراف لعموم الكهنة خصوصاً صغار السن والرهبان

" السادس فى ما يجب اشتراطه لتنفيذ قوانين التوبة

" السابع فى السجلات الرسمية لنظامات الكنيسة

" الثامن فى مجلس المراجعة

مسك الختام بالدعوات الصالحة

http://coptic-treasures.com